وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of Higher Education and Scientific Research
جامعة العربي التبسي – تبسة
Larbi Tebessi University – Tebessa
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
Faculty of Humanities and Social Sciences

قسم التاريخ والآثار
تخصص تاريخ الثورة الجزائرية

مذكرة ماستر تحت عنوان

الثورة الجزائرية والتزاماتها مع المنظمات الإنسانية الدولية 1954-1962

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر (L.M.D)

من إعداد الطلبة
- مسعود زينب
- بوصبدة مروى

إشراف الأستاذ
- يخوش جودي

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
عبد الوهاب شلالي	أستاذ تعليم عالي	رئيسا
جودي يخوش	أستاذ مساعد أ	مشرفا ومقررا
سليمان بن رابح	أستاذ مساعد أ	عضوا ممتحنا

السنة الجامعية 2021 / 2022

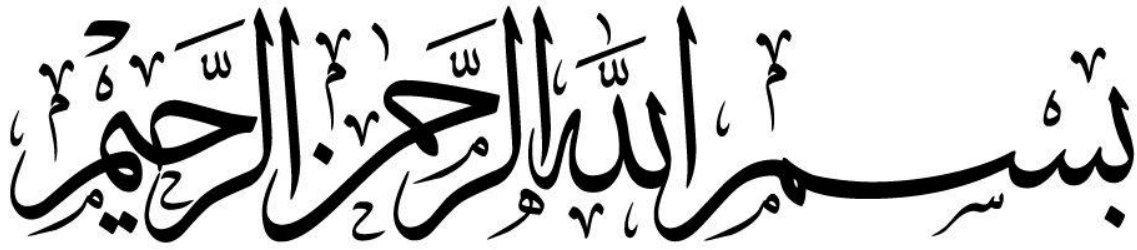
بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
People's Democratic Republic of Algeria
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministry of Higher Education and Scientific Research
جامعة العربي التبسي، تبسة
Larbi Tebessi University, Tebessa

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
Faculty of Humanities and Social Sciences
قسم التاريخ و الأثار

تعهد

أنا الموقع أسفله الطالب (ة) : ...نوميسة حمروش...
المعد للمذكرة المعنونة بـ :
...الثورة الجزائرية والتي سادتها الاستعمارات الإنسانية...
...الدولية 1954-1962...
.....

المكلمة لنيل شهادة الماستر في تخصص : تاريخ الثورة الجزائرية.
بعد اطلاعي على القرار الوزاري رقم 933 و المؤرخ في 28 جويلية 2016 و الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية و مكافحتها ، لا سيما المادة 07 و 35 منه أتعهد بتحمل المسؤولية القانونية و العلمية عن هذا العمل و اشهد بخلوه من انتحال أعمال الغير و اقتباس غير منسوب لصاحبه و ترجمة دون ذكر المصدر و وضع وثائق أرشيفية أو اشكال بيانية أو خرائط أو صور دون الإشارة لمصدرها أو ذكر أسماء محكمين دون علمهم أو موافقتهم أو مشاركتهم و عليه امضي هذا التعهد.

تبسة في 23 ماي 2021
أقر و أتعهد بما ورد أعلاه
التوقيع و البصمة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
People's Democratic Republic of Algeria
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
MINISTRY OF HIGHER EDUCATION AND SCIENTIFIC RESEARCH
جامعة العربي التبسي، تبسة
LARBI TEBESSI UNIVERSITY, TEBESSA

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
Faculty of Humanities and Social Sciences
قسم التاريخ و الآثار

تعهد

أنا الموقع أسفله الطالب (ة) : ..... حسنة حسين بنيا .....
المعد للمذكرة المعنونة بـ :
..... الثورة الجزائرية والتي اعتها مع العنصريات الإنسانية
الحركية ..... 1954 - 1962 .....
.....
.....

المكلمة لنيل شهادة الماستر في تخصص : تاريخ الثورة الجزائرية.

بعد اطلاعي على القرار الوزاري رقم 933 و المؤرخ في 28 جويلية 2016 و الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية و مكافحتها ، لا سيما المادة 07 و 35 منه أتعهد بتحمل المسؤولية القانونية و العلمية عن هذا العمل و اشهد بخلوه من انتحال أعمال الغير و اقتباس غير منسوب لصاحبه و ترجمة دون ذكر المصدر و وضع وثائق أرشيفية أو أشكال بيانية أو خرائط أو صور دون الإشارة لمصدرها أو ذكر أسماء محكمين دون علمهم أو موافقتهم أو مشاركتهم و عليه امضي هذا التعهد.

تبسة في 23 ماي 2022
أقر و أتعهد بما ورد أعلاه
التوقيع و البصمة

من ينوب عن العميد
رئيس القسم

الإهداء:

الى قدوتي في الحياة،الى من علمني معنى الأخلاق ،الى من حصد أشواك دربي لبلوغ غايتي و تحصيل علمي ،الى من وقف بجانبي وحفزني ، الى أبي الغالي" عبد القادر مسعود" حفظه الله لنا و أطال عمره.

الى من حملتني وهنا على وهن، الى من أمر الرحمان ببرها، الى من سخرت جهدها و تفكيرها في تربيتي و إسعادي، الى والدتي الحبيبة " العارم مسعودي" أدام الله صحتها وعافيها.

الى من أسعد قلبي بقربهم و ابتسم لرؤيتهم، الى من سخرهم الله الي عوضا وسندا في حياتي، الى كل إخوتي وأخواتي " رشيدة، منى، إيمان، محمد علي، يحيا عبد العظيم".

الى عائلة أمي وأبي على كل ماقدموه من دعم لي وأخص بالذكر خالي "رشيد مسعودي" حفضه الله ورعاه وابنة خالتي "منوبية مسعودي" وفقها الله في امتحان الباكلوريا.

الى من أمضيت معهم أجمل الأوقات في مستواي الدراسي صديقاتي في مقدمتهم من كانت خير رفيقة لي في انجاز هذه الدراسة "مروى بوصيدة" و زميلاتي: أسماء ، أزهار،سهام،جمان،بسمة، عائشة،دنيا،رهيفة...

الى أحبتي جميعا أهدي ثمرة هذا الجهد المتواضع.

زينب مسعود

الإهداء:

بعون الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أطوي سهر الليالي وتعب الأيام وأجمع خلاصة مشواري بين دفتي هذا العمل المتواضع وإهدائي سيكون:

الى من سهرت الليالي وضاقت معنى الكفاح دفعتني الى أسمى الأعالي وأرضعتني سر النجاح أمي الحبيبة " مبروكة سماتي".

الى الغالي ابن الغالي من لا يمكن للكلمات ان توفيه حقه ولا للأرقام أن تحصي فضله أبي الحبيب "علي بوصيدة".

الى بسمات قلبي وشموع دربي ، الى من رافقوني تجربة الحياة إخوتي الأعزاء" أيوب،زكرياء، سمرة،مريم".

الى من عرفتها صديقة وعاشرتها أختا، من قاسمتني أعباء المذكرة"زينب مسعود".

الى كل صديقاتي وزميلاتي من أدركت وفائهن ولازلت أدركه خاصة أسماء، أزهار، سهام ،جيهان، عائشة،بسمة، زهية،وصبرينة.

الى كل أقاربي أهلي وأحبابي القريب منهم و البعيد.

الى كل من علمني حروف العلم وأسمى معاني المعرفة أساتذتي الكرام من الإبتدائي الى الجامعي

إليكم جميعا أهدي ثمرة جهدي.

مروى بوصيدة

شكر وعرفان:

الشكر لله الذي وفقنا في إتمام هذا البحث والذي ألهمنا الصحة والعزيمة فالحمد الله حمدا كثيرا.

نتوجه بجزيل الشكر والإمتنان وفائق التقدير والإحترام الى الأستاذ المشرف " جودي بخوش" على قبوله الإشراف على هذه المذكرة وعلى كل ما قدمه لنا من توجيهات ومعلومات قيمة ساهمت في إثراء موضوع دراستنا من جوانبها المختلفة.

كما نتقدم بالشكر أعضاء اللجنة العلمية المشرفة على مناقشة هذه المذكرة.

ونتوجه بشكر كذلك الى "منى مسعود" على نصائحها القيمة ومجهوداتها في انجاز هذا العمل.

كما لا ننسى أن نتوجه بالشكر لكل من ساعدنا في انجاز هذا البحث من قريب وبعيد ولو بكلمة طيبة.

قائمة المختصرات:

- **باللغة العربية:**

ط: الطبعة.

الم: المجلد.

ع: العدد.

تر: ترجمة.

ص: الصفحة.

د. ت: دون تاريخ.

ج: الجزء.

- **باللغة الفرنسية:**

A.L.N: Armée De Libération Nationale.

A.N.E.P: Agence Nationale De L'édition Et De Publicité.

C.C.I : Centre De Coordination Interarmées.

C.I.C.R: Comité International De La Croix-Rouge.

C.P.D.L.I: Comité De Protection Des Droits Et Libertés Individuels.

C.R.A : Centre De Renseignements Et D’action.

C.R.A : Croissant-Rouge Algérien.

C.R.F: Croix-Rouge française.

C.R.U.A: Comité Révolutionnaire d'Unité Et d'Action.

C.T.T : Centre De Tri Et De Transit.

D. I. H: Droit International Humanitaire.

D.O.P : Dispositifs Opérationnel De Protection.

D.P.U : Dispositif De Protection Urbaine.

D.S.T : Direction De La Surveillance Du Territoire.

D.U.D.H: Déclaration Universelle Des Droits De L'homme.

F.L.N: Front De Libération Nationale.

G.M.P.R : Groupes Mobiles De Police Rurale**.**

G.P.R.A : Gouvernement Provisoire De La République Algérienne.

H.C.N.U.R : Haut Commissariat des Nations unies pour les réfugiés**.**

M.T.L.D : Mouvement Pour Le Triomphe Des Libertés Démocratiques.

O.A.S: Organisation De l'Armée Secrète.

O.N.G: Organisations Non Gouvernementales.

O.N.U: Organisation Des Nations Unies.

Op.Cit: Opus Citatum.

P : Page.

P.J : Police Judiciaire.

P.R.G : Police Des Renseignements Généraux.

S.A.S : Sections Administratives Spécialisés.

T.M.I: Tribunal Militaire International.

فهرس الموضوعات

الموضوعات	الصفحة
الإهداء	
شكر وتقدير	
قائمة المختصرات	
مقدمة	أ
المدخل: الإعداد والتحضير لاندلاع الثورة التحريرية وردود الأفعال الفرنسية الأولية.	9
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للقانون الدولي الإنساني والمنظمات الإنسانية الفاعلة فيه.	
المبحث الأول: ماهية القانون الدولي الإنساني.	19
1.نبذة تاريخية عن القانون الدولي الإنساني.	19
2.مبادئ القانون الدولي الإنساني.	23
المبحث الثاني: ماهية المنظمات الإنسانية الدولية.	25
1.نبذة تاريخية عن المنظمات الإنسانية الدولية غير الحكومية .	25
2. العلاقة الخارجية للمنظمات الدولية غير الحكومية.	29
المبحث الثالث: نماذج من المنظمات الإنسانية الدولية.	31
1.اللجنة الدولية للصليب الأحمر.	31
2.منظمة العفو الدولية.	36
3. منظمة أطباء بلا حدود.	39
الفصل الثاني: الجرائم الفرنسية ضد الإنسانية إبان الثورة التحريرية (1954-1962م) والمواقف المختلفة منها.	
المبحث الأول: نماذج عن الجرائم الفرنسية في الجزائر إبان الثورة التحريرية.	42

1.الإبادة الجماعية.	42
2. التعذيب	45
المبحث الثاني: مؤسسات التعذيب إبان الثورة التحريرية.	47
1.المحتشدات.	47
2.المعتقلات.	51
3.السجون.	54
المبحث الثالث: إستراتيجية التعذيب الفرنسي في الجزائر إبان الثورة التحريرية.	57
1.وسائل التعذيب وأساليبه.	57
2.مراكز التعذيب.	62
المبحث الرابع: مواقف وشهادات حول سياسة التعذيب الفرنسية.	66
1.المواقف الفرنسية الرسمية.	66
2.موقف الرأي العام الفرنسي والمثقفين.	72
3.موقف المنظمات الإنسانية الدولية.	77
الفصل الثالث: علاقة مؤسسات الثورة الجزائرية بالمنظمات الإنسانية الدولية	
المبحث الأول: الثورة الجزائرية والقانون الدولي الإنساني.	81
1. تطبيق الثورة الجزائرية لقواعد القانون الدولي الإنساني	81
2. إنضمام الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية إلى إتفاقيات جنيف لسنة 1949م.	85
المبحث الثاني: نشاط الهلال الأحمر الجزائري إبان الثورة الجزائرية.	88
1.نبذة تاريخية عن الهلال الأحمر الجزائري.	88
2.إسهاماته الإنسانية إبان الثورة الجزائرية.	92
3.علاقته بالمنظمات الدولية والإقليمية.	101

المبحث الثالث: نشاط اللجنة الدولية للصليب الأحمر أثناء الثورة الجزائرية	103
1.بداية الإتصالات بين اللجنة الدولية للصليب الأحمر وجبهة التحرير الوطني .	103
2.مهامها الإنسانية أثناء الثورة الجزائرية.	105
3.إسهاماتها الإنسانية أثناء الثورة الجزائرية	116
الخاتمة	120
الملاحق	124
قائمة المصادر والمراجع.	135

مقدمة

إن الإحتلال الفرنسي للجزائر يعتبر أول خرق قانوني ودولي للمواثيق الدولية، فكان بممارساته اللاإنسانية في حق الشعب الجزائري وصمة عار في جبين الفرنسيين رغم توعده باحترام حقوق الجزائريين من حماية ممتلكاتهم، ديانتهم وحرماتهم وذلك بصفته المسؤول عن نشر مبادئ وشعارات الثورة الفرنسية، لكنه لم يتوان في ارتكاب أبشع الجرائم لعل أبرزها الإبادة والتعذيب والتهجير وغيرها من الجرائم المنافية للقيم الإنسانية والأخلاقية، منتهكا بفعلته كل ما نصت عليه مواثيق ومبادئ القانون الدولي الإنساني وقوانين الحرب، وبعد اندلاع الثورة الجزائرية إستمر المستعمر في سياسته القمعية بل نوع في أساليب القتل والإبادة كما زج بالجزائيين في مختلف مراكز الإعتقال بهدف القضاء على الثورة وعزلها عن الشعب.

بالرغم من إقرار الكفاح المسلح للقضاء على تواجد الإحتلال الفرنسي بذلت دبلوماسية جبهة التحرير الوطني جهودا كبيرة في كسب دعم المنظمات والهيئات الإنسانية الدولية، أملا منها في التخفيف من معاناة شعبها وفضح ممارسات الجيش الفرنسي، هذه المنظمات التي أبدت استعدادها للتعاون مع الثورة الجزائرية في إطار التعريف بمبادئ القانون الدولي الإنساني والإشراف على مدى تطبيقها واحترامها.

- **أهمية الموضوع:**

يكتسي موضوعنا قيد الدراسة أهمية تاريخية كبيرة من حيث ارتباطه بالذاكرة الجماعية للمجتمع الجزائري، باعتبار أن هذه الدراسة تتناول النشاط الإنساني الذي قدمه قادة الثورة الجزائرية إستنادا لما جاء في مواثيقها الأولى بداية ببيان أول نوفمبر وحتى ميثاق الصومام هذه النصوص التي تثبت اهتمام الثورة الكبير بالجانب الإنساني سواء كان هذا الإهتمام لصالح الشعب الجزائري أو الفرنسيين أنفسهم، ومن هذا المنطلق فإن أهمية الموضوع تكمن في إبراز الجهود التي خاضتها جبهة التحرير الوطني في الجانب الإنساني لدفع المنظمات والهيئات الإنسانية الدولية إلى التدخل في الجزائر وبالتالي تطبيق مبادئ القانون الدولي الإنساني الذي يمثل اعترافا بالطابع الدولي للثورة الجزائرية في الوقت الذي تصر فيه فرنسا على وصفها للثورة بحركات التمرد والعصيان ووصف المجاهدين بالمجرمين وقطاع الطرق، وإضافة إلى هذه

الجهود فإن الثورة بمؤسساتها قد استعدت لمواجهة القمع الإستعماري بإنشاء هيئات وآليات ذات طابع إنساني تعمل على الإنخراط والتواصل مع المنظمات الإنسانية لتكون ذراعا قوية تسند بها الثورة الجزائرية إنتصاراتها العسكرية في الميدان .

- **أسباب إختيار الموضوع:**

ولأن هذا البحث هو محاولة لإنجاز دراسة تاريخية موضوعية نبرز من خلالها إلتزامات الثورة الجزائرية بالقوانين المؤسسة للمنظمات الإنسانية الدولية فإنه وقع اختيارنا لمثل هذه المواضيع الهامة نتيجة لعدة أسباب ذاتية وأخرى موضوعية يمكن إجمالها فيما يلي:

أ. الأسباب الذاتية:

_ الرغبة الشخصية في معالجة مواضيع للثورة إنسانية بالأساس لعلها تكون حافزا للمزيد من البحث والتعمق بغية الوصول إلى حقائق أكثر تم إغفالها.

_ الرغبة في معرفة طبيعة العلاقة بين الثورة الجزائرية والمنظمات الإنسانية الدولية والتزامها بمبادئ القانون الدولي الإنساني.

ب. الأسباب الموضوعية:

_ نقص الدراسات التاريخية المهتمة بهذا الموضوع على مستوى جامعتنا – على الأقل – بالرغم من أهميته.

_ تعدد جوانب هذا الموضوع من مختلف أبعاده السياسية والقانونية وحتى الإنسانية مما يضاعف في حجم الإستفادة منه وإزالة الإلتباس عن خباياه وجعله في متناول من يستهويهم الإطلاع على مثل هذه المواضيع.

_ محاولة الكشف عن بعض جوانب القمع والوحشية للإستعمار الفرنسي وأثرها على مسار الثورة وذلك لتدرك الأجيال القادمة حجم التضحيات المقدمة آنذاك وبالتالي نحافظ على الذاكرة الجماعية للشعب الجزائري.

- **إشكالية البحث:**

تهتم هذه الدراسة بالإجابة على إشكالية مركبة تتعلق بشقين الأول منهما يعالج الثورة الجزائرية بين واقع الجرائم الفرنسية وإدانتها، وهو ما وحد مسار الثورة إلى العمل ليس فقط بهدف الإستقلال وإنما تبني الوعي الإنساني من خلال التنديد بانتهاكات حقوق الإنسان ومضاعفة الجهود الإنسانية خاصة بعد اتساع رقعة الثورة وتطور أحداثها وهو الشق الثاني من الدراسة، وعليه فإن الإشكالية المحورية لهذا البحث تكمن أساسا فيما يلي: كيف التزمت الثورة الجزائرية بمبادئ ومواثيق الهيئات والمنظمات الدولية؟

وتندرج ضمن هذه الإشكالية مجموعة من التساؤلات الفرعية من أهمها:

- إلى أي مدى ساهمت المنظمات الإنسانية الدولية في تفعيل مبادئ القانون الدولي الإنساني وحماية حقوق الإنسان؟
- ماهي القضايا التي أثبتت إجرام الإستعمار الفرنسي إبان الثورة الجزائرية وعدم احترامه لقواعد القانون الدولي الإنساني؟
- كيف تعاملت المنظمات الإنسانية في التخفيف من معاناة الشعب الجزائري في المعتقلات السجون والمحتشدات وفي مخيمات اللاجئين؟
- كيف تمكنت مؤسسات الثورة من التوفيق في العمل بين النشاط السياسي والعسكري من جهة والنشاط الإنساني من جهة أخرى؟

- **خطة البحث:**

للإجابة عن هذه الإشكالية وتساؤلاتها الفرعية قمنا بصياغة خطة تقوم أساسا على مقدمة وثلاث فصول مسبوقة بمدخل إضافة إلى خاتمة وهي كالتالي:

- **المقدمة** إحتوت على التعريف بالموضوع وأهميته وكذلك أسباب اختياره ثم إشكالية الدراسة متبوعة بعرض لخطة الموضوع كما ذكرنا المناهج المتبعة في إنجاز البحث وتلاها ذكر لأهم المصادر والمراجع المعتمد عليها، وأنهيناها ببعض الصعوبات التي اعترضتنا في

إنجاز البحث.

- **المدخل:** وهو بمثابة تمهيد للموضوع تطرقنا فيه إلى الظروف العامة للتحضير والإعداد لاندلاع الثورة التحريرية وتتبعنا فيه مختلف المواقف والإجراءات الفرنسية لمواجهة خطر الثورة آخذين بذلك المعطيات الدولية السائدة آنذاك.
- **الفصل الأول:** تحت عنوان الإطار المفاهيمي للقانون الدولي الإنساني والمنظمات الإنسانية الفاعلة فيه، والذي تم تقسيمه إلى ثلاث مباحث، في المبحث الأول تحدثنا عن نبذة تاريخية للقانون الدولي الإنساني من حيث نشأته وتطوره ومبادئه الأساسية، أما المبحث الثاني عالجنا فيه نبذة تاريخية عن المنظمات الإنسانية الدولية غير الحكومية وأبرزنا علاقتها الخارجية أما المبحث الثالث خصصناه إلى بعض النماذج من المنظمات الإنسانية الدولية بداية مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر ثم منظمة العفو الدولية ومنظمة أطباء بلا حدود.
- **الفصل الثاني:** بعنوان الجرائم الفرنسية ضد الإنسانية إبان الثورة التحريرية (1954-1962م) والمواقف المختلفة منها والذي يضم أربعة مباحث، المبحث الأول أدرجنا فيه نموذجين من الجرائم الفرنسية وهما الإبادة الجماعية و التعذيب، أما المبحث الثاني فقد خصصناه لدراسة مؤسسات التعذيب إبان الثورة التحريرية وهي المحتشدات والمعتقلات ثم السجون، والمبحث الثالث حاولنا فيه الإلمام بأشهر وسائل التعذيب وأساليبه ومراكزه، بينما المبحث الرابع تتبعنا فيه مختلف المواقف والشهادات حول سياسة التعذيب الفرنسية بداية من المواقف الفرنسية الرسمية منها وغير الرسمية ثم بعد ذلك قمنا بإبراز موقف المنظمات الإنسانية الدولية.
- **الفصل الثالث:** والأخير تحت عنوان علاقة مؤسسات الثورة الجزائرية بالمنظمات الإنسانية الدولية وتم تقسيمه إلى ثلاث مباحث الأول استعرضنا فيه بعض مواقف الثورة الجزائرية الميدانية ذات الصلة باحترام القانون الدولي الإنساني وإنضمام الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية إلى إتفاقيات جنيف لسنة 1949م، أما المبحث الثاني تناولنا فيه نشأة الهلال الأحمر الجزائري ونشاطه الإنساني إبان الثورة الجزائرية كما أشرنا إلى علاقته بالمنظمات

الدولية والإقليمية، وفي المبحث الثالث والأخير استعرضنا نشاط اللجنة الدولية للصليب الأحمر إبان الثورة الجزائرية بداية من إتصالاتها الأولى مع جبهة التحرير الوطني مرورا بمهامها الإنسانية في الجزائر وفرنسا ثم تطرقنا إلى إسهاماتها الإنسانية.

- **الخاتمة:** ولقد عالجنا فيها أهم الإستنتاجات التي توصلنا إليها من خلال هذه الدراسة وحاولنا فيها الإجابة عن الإشكالية.

- **مصادر ومراجع الدراسة:**

وخلال إنجاز هذا العمل اعتمدنا على جملة من المصادر والمراجع ذات الصلة بالموضوع ومتنوعة من كتب ومذكرات شخصيات فاعلة إبان الثورة الجزائرية، بالإضافة إلى الدراسات الأكاديمية المتخصصة وسنحاول عرض أهم ما اعتمدنا عليه خلال هذه الدراسة على النحو التالي:

أولا: المصادر:

من بين المصادر التي اعتمدنا عليها كتاب محمد البجاوي "الثورة الجزائرية والقانون" الذي ساعدنا في عرض تفاصيل إنضمام الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية لإتفاقيات جنيف في سنة 1960م، كما استعنا بعدد من المصادر المتخصصة في قضايا التعذيب مثل كتاب "ضد التعذيب" لبيير هنري سيمون وكتاب "La torture dans la république 1954-1962" لبيار فيدال ناكي الذي ساعدنا في التعريف بأجهزة التعذيب وموقف السلطات الفرنسية منه، كما اعتمدنا على بعض الكتابات الفرنسية والشهادات الحية التي تناول أصحابها في ثناياها كيفية ممارسة التعذيب ك"شهادتي حول التعذيب مصالح خاصة الجزائر1957-1959" للجنرال بول أوساريس ، وكتابي "هنري علاق" بعنوان "La Question " و " Mémoire Algérienne" .

دون أن ننسى جريدة المجاهد اللسان الناطق لجبهة وجيش التحرير الوطني التي تم الإعتماد

عليها وبشكل كبير في الفصل الثاني في تبيان الإستراتيجية القمعية والزجرية في السجون والمعتقلات والمحتشدات.

ثانيا: المراجع: من أهم المراجع التي غلب الإعتماد عليها كتاب "القانون الدولي الإنساني والإحتلال الفرنسي للجزائر" للمؤلف عمر سعد الله الذي وظفناه بشكل كبير في الفصل الثالث في تحديد مدى احترام الثورة لمبادئ القانون الدولي الإنساني، وكتابه الثاني بعنوان "المنظمات الدولية غير الحكومية في القانون الدولي بين النظرية والتطور" الذي اعتمدناه في الفصل الأول لتحديد الإطار المفاهيمي للمنظمات الغير حكومية ،كما استعنا بالعديد من المؤلفات لمصطفى خياطي أهمها كتابه "الصليب الأحمر وحرب الجزائر من خلال أضابير اللجنة الدولية للصليب الأحمر" الذي اعتمدنا عليه في تحديد مهام وإسهامات اللجنة الدولية للصليب الأحمر إبان الثورة الجزائرية، وكتاب "جرائم فرنسا في الجزائر" لسعدي بزيان الذي ساعدنا في إبراز مواقف أهم الشخصيات والأحزاب من التعذيب والتعريف ببعض الشخصيات الفرنسية، بالإضافة إلى العديد من الكتب الأخرى التي ساعدتنا في كتابة هذا الموضوع.

كما أدرجنا مجموعة من الرسائل والأطروحات الجامعية أهمها أطروحة دكتوراه لمحفوظ عاشور بعنوان "الوضع الإنساني في الجزائر من خلال أرشيف اللجنة الدولية للصليب الأحمر (1954-1963)"، والتي اعتمدنا عليها في تحديد بداية الإتصال بين اللجنة الدولية للصليب الأحمر وجبهة التحرير الوطني، هذا إلى جانب المقالات والدراسات التي نشرت في مجلة اللجنة الدولية للصليب الأحمر مثل التي قامت بها فرانسواز بيريه **(Françoise Perret)** بعنوان:

"L'action du Comité international de la Croix-Rouge pendant la guerre d'Algérie (1954-1962)"

وهو عبارة عن دراسة للوضعية الإنسانية التي شهدتها الجزائر إبان الثورة الجزائرية.

- **مناهج الدراسة:**

وكغيره من الدراسات التاريخية التي تقتضي وعي الباحث بالمناهج التي يجب تطبيقها في بحثه العلمي والأكاديمي فإننا اعتمدنا في معالجة هذا الموضوع على مجموعة من المناهج:

- المنهج التاريخي الوصفي: والذي يسمح بعرض الحقائق ووصفها كرونولوجيا ورصد الأحداث التاريخية البارزة في مسار الثورة الجزائرية بحيث تم توظيف هذا المنهج بصفة أكثر في وصف الأوضاع المأسوية التي آل إليها الشعب الجزائري جراء الممارسات اللاإنسانية للإستعمار الفرنسي الغاشم.
- المنهج التاريخي التحليلي: والذي من خلاله حاولنا نقل ومناقشة كل ما سجلته اللجنة الدولية للصليب الأحمر من ملاحظات حول مختلف القضايا الإنسانية التي وقفت عليها إبان الثورة الجزائرية.
- المنهج التاريخي الإحصائي: وتم الإعتماد على هذا المنهج في استغلال المعطيات الإحصائية خاصة ما تعلق بإحصاء فئة الأسرى واللاجئين وتحديد المساعدات المقدمة من طرف الهيئات الإنسانية لفائدتهم.
- **الصعوبات:** لا شك أن كل بحث علمي أكاديمي جاد تعترضه مجموعة من الصعوبات حتى وإن اختلفت في درجتها من باحث لآخر كل حسب إمكانياته الفكرية والمادية وتكوينه العلمي، أما نحن فقد واجهتنا جملة من الصعوبات عموما يمكن إجمالها فيما يلي:
  - صعوبة الحصول أو الإطلاع على الوثائق الأرشيفية إلا ما تم العثور عليه في الكتب من مصادر ومراجع البحث.
  - صعوبة إجراء مقابلات مع شهود عيان ممن عايشوا النشاطات الإنسانية للهلال الأحمر الجزائري إبان الثورة أو شاركوا فيه.
  - الظرف الصحي الراهن والمتمثل في استمرار وباء كورونا الذي انعكس على طريقة اشتغال المكتبات وبالتالي على مردودية البحث.

وفي الأخير نسأل الله عز وجل التوفيق في هذا العمل رغم النقائص التي تخللته.

المدخل:

الإعداد والتحضير لاندلاع الثورة التحريرية وردود الأفعال الفرنسية الأولية.

مر التيار الإستقلالي الممثل في حركة إنتصار للحريات الديمقراطية **(M.T.L.D)** بعد تأسيسها منذ سنة 1946م بعدة أزمات وقد جاءت هذه الأزمات متنوعة من حيث طبيعتها وخطورتها على وحدة واستقرار الحزب ولعل أبرز المحطات الصعبة نجد ما عرف بأزمة لمين دباغين لسنة 1948م والتي تولدت عنها أزمة أخرى لا تقل عنها من حيث الخطورة والمقصود هنا هي الأزمة البربرية[1] التي غزتها بعض الأطراف داخل صفوف المناضلين أما الأزمة الأخيرة سنة 1953م فكانت أكثر خطورة على وحدة الحزب و مساره الإستقلالي كونها انتهت بتكريس الإنقسام داخل الحزب بين أعضاء اللجنة المركزية من جهة ورئيس الحزب (مصالي الحاج) وأتباعه من جهة أخرى، وإذا أردنا أن نسرد بإختصار حيثيات هذه الأزمة فما علينا إلا العودة لقرار إقالة بن يوسف بن خدة ممن على رأس الأمانة العامة والذي راه غالبية أعضاء اللجنة المركزية أنه تجاوزا لم يخوله النظام الداخلي للحزب المنبثق عن المؤتمر الثاني الذي أنعقد أيام 4، 5 و6 أفريل 1953م[2]. ودون الدخول في تفاصيل الأحداث حتى لا نخرج عن موضوع الدراسة فإننا نشير على سبيل التوضيح أن هذا القرار الذي إتخذه مصالي الحاج سرعان ما تحول الى صراع مفتوح بين الجناحيين، ووصل الى حد السب والشتم والتشاجر والإعتداءات داخل مقرات الحزب وحتى في الشارع [3] في بعض الأحيان خاصة بعد جانفي

---

[1] **الأزمة البربرية:** ظهرت هذه الأزمة إلى العلن بعد أن أقدم أعضاء اللجنة الفيدرالية لـ"حزب الشعب" بفرنسا على مناقشة قضية الجزائر العربية الإسلامية بطريقة ديمقراطية في اجتماع رسمي واستفتاء نزيه كانت نتيجته لصالح فكرتهم "الجزائر الجزائرية" ب 28 صوتا من أصل 32، وهنا اختلفت وجهات النظر فردت عليهم القيادة باسترجاع مقرات الحزب في باريس وأدى ذلك إلى إقصاءات ومشاجرات حتى أن رئيس المنظمة الخاصة آنذاك حسين آيت أحمد تمت إقالته من منصبه. للمزيد من المعلومات ينظر إلى: حسين آيت أحمد: روح الإستقلال، مذكرات مكافح1942-1952، تر: سعيد جعفر، منشورات البرزخ، 2002م ص199.

[2] بن يوسف بن خدة: جذور أول نوفمبر 1954م، تر: مسعود حاج مسعود، ط2، دار الشاطبية، الجزائر، 2012م، ص320.

[3] يحي بوعزيز: سياسة التسلط الإستعماري والحركة الوطنية بالجزائر1830-1954، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2007م، ص131.

1954م أي بعدما أصبح الخلاف معروفا لدى عامة المناضلين في قواعد الحزب[1].

وبعيدا عن هذا الصراع القائم بين المركزيين والمصاليين حاول طرف ثالث في الحزب ممثل في قدماء المنظمة الخاصة التدخل والتوسط بين الطرفين من أجل إنقاذ الحزب من الإنقسام حتى تتم إعادة توحيد الصفوف وتركيز الجهود حول الهدف الأساسي الذي تبناه التيار الإستقلالي منذ نشأته أواسط العشرينات ودفعه نحو العمل المسلح، وبناء على هذا تقدم الأعضاء القدماء للمنظمة الخاصة الى الطرفين المتصارعين بمبادرة سميت اللجنة الثورية للوحدة والعمل**(C.R.U.A)** فلقيت إستجابة من طرف المركزيين حيث أوفدوا كل من سيد علي عبد الحميد وبشير دخلي للإتصال بمحمد بوضياف[2] بتاريخ 23 مارس 1954م بمدرسة الرشاد بالعاصمة ،وتتويجا لهذا اللقاء قرر الأعضاء المجتمعين في اليوم ذاته إنشاء جريدة تتحدث بإسم اللجنة تحت إسم " الوطني " كانت تصدر بحي المسمكة بالقرب من ميناء مدينة الجزائر كان هدفها هو نشر الوعي السياسي بين المواطنين، إلا أنه لم يصدر منها سوى ثلاثة أعداد فقط وذلك بسبب حل اللجنة [3]، لكن المصاليون رفضوا الفكرة لتمسكهم بفكرة السلطة المطلقة لمصالي الحاج و طالبوا أثناء مؤتمر هورنوا المنعقد من 14الى 16 جويلية 1954م ببلجيكا بالرئاسة الدائمة لمصالي وتخوليه جميع السلطات وحل اللجنة المركزية ، ورد عليهم المركزيين بعقد مؤتمر ما بين 13 الى 16أوت 1954م في حي الحامة بمدينة الجزائر وقرروا فيه تعزيز

---

[1] منذ ظهور الأزمة في سبتمبر 1953م إلى 1954م والصراع كان على مستوى اللجنة المركزية، إلا أن بعد إعلان مصالي الحاج إنشاء ما يسمى" لجنة الإنقاذ العمومي " بتاريخ 25 جانفي 1954م يحث من خلالها أنصاره بضرورة إعلام قواعد الحزب بطبيعة الصراع القائم داخله وضرورة التصدي إلى ما كان يسميه بالمشوشين والمتقاعسين المتخاذلين في إشارة منه الى أعضاء اللجنة المركزية. للمزيد من المعلومات ينظر إلى:

Mohammed Harbi: Les Archives De La Révolution Algérienne, Les Editions Jeune Afrique, Paris- France,1981,P54.

[2] زهير إحدادن: المختصر في تاريخ الثورة الجزائرية1954-1962، ط1، مؤسسة إحدادن، الجزائر،2007م، ص06.

[3] أزغيدي محمد لحسن: مؤتمر الصومام وتطور ثورة التحرير الوطني الجزائرية 1956-1962، دار هومه، الجزائر، 2009م ص57.

مبدأ التسيير الجماعي، كما قرروا فيه نزع جميع السلطات من أيدي مصالي الحاج وإدانة قرارات مؤتمر هورنوا[1].

وهنا فشلت اللجنة في مهمتها الأولى في توحيد صفوف الحزب وقررت الدعوة الى إجتماع تحضره الشخصيات المؤيدة للعمل المسلح وذلك بعد دراسة الطريق المسدود الذي وصلت إليه وتقرير ما يجب عمله هذا ما أدى الى حل اللجنة من تلقاء نفسها بعدما أصبح إنشقاق الحزب أمرا واقعا[2].

ولتجاوز هذا الإنقسام الحاصل داخل الحزب بادرت نخبة من القادة الثوريين الى عقد إجتماع الإثنين والعشرين التاريخي في 25 جوان 1954م في منزل المناضل إلياس دريش بالجزائر وضم الإجتماع 22 عضوا من الأعضاء القدماء للمنظمة الخاصة، و ترأس المجلس مصطفى بن بولعيد أما محمد بوضياف قدم تقريرا حول الأوضاع السياسية في الساحة وختم تقريره قائلا:" ...نحن أعضاء المنظمة الخاصة ينبغي علينا أمام أزمة الحزب ووجود حرب التحرير في كل من تونس والمغرب أن نتشاور ونقرر مصير مستقبلنا..."[3] ، كان موضوع الإجتماع يتمحور حول إتحاذ القرار الحاسم فيما يخص إعلان الكفاح المسلح وتجاوز الخلافات الداخلية في حركة إنتصار للحريات الديموقراطية[4]، كما صادق مجلس الإجتماع على لائحة جاء فيها مايلي :" إن إندلاع الثورة المسلحة هو الوسيلة الوحيدة لتجاوز الصراعات الداخلية و تحرير الجزائر" [5]، وبعد الإنتهاء من الإجتماع والموافقة الحاسمة على الشروع في العمل المسلح قام أعضاء مجموعة الإثنين والعشرين بإنتخاب محمد بوضياف منسقا كما كلف بتشكيل لجنة تنفيذية في

[1] Abderrahmane Kiouane: Moments du Mouvement National textes et Positions, éditions Dahlab, Alger,2012, P320.

[2] بنيامين ستورا: مصالي الحاج رائد الوطنية الجزائرية 1898-1974، تر: صادق عماري ومصطفى ماضي، دار القصبة الجزائر، 1999م، ص216.

[3] Mouhammed Boudiaf: La préparation du 1er novembre 1954, 2éme édiction, Dar Elnoamane, Alger, 2011, P52.

[4] يحي بوعزيز: الثورة في الولاية الثالثة التاريخية (أول نوفمبر 1954 -19 مارس 1962)، ط 2، دار الأمة، الجزائر، 2010م ص37.

[5] بن يوسف بن خدة: المصدر السابق، ص339.

سرية تامة (لجنة الخمس) وأعضائها هم: محمد بوضياف رئيسا، العربي بن مهيدي، مصطفى بن بولعيد، ديدوش مراد ورابح بيطاط[1] وفي شهر أوت إنظم إليهم ممثل منطقة القبائل كريم بالقاسم لتصبح لجنة الست، بالإضافة الى ثلاثة موجودين في الخارج (القاهرة) وهم: حسين آيت أحمد، أحمد بن بلة ومحمد خيضر[2].

عقدت لجنة الست خلال صائفة سنة 1954م سلسلة من الإجتماعات كان آخرها إجتماعين بتاريخ 10و24 أكتوبر 1954م، هذا الأخير الإجتماع الذي وقعت فيه اللمسات الأخيرة على عملية التحضير [3] وإتفق فيه القادة الست على ما يلي:

- ✓ تسمية الجناح العسكري بجيش التحرير الوطني**(A.L.N)** .
- ✓ تسمية الجناح السياسي بجبهة التحرير الوطني**(F.L.N)** .
- ✓ تقسيم التراب الوطني الى 5 مناطق[4].
- ✓ أولوية الداخل على الخارج.
- ✓ إعتماد مبدأ القيادة الجماعية.
- ✓ تحديد تاريخ وتوقيت الشروع في العمليات العسكرية، إذ كان مقررا إندلاعها في 15 من أكتوبر لكن أجلت الى ليلة 31 أكتوبر على الساعة الصفر.

تكليف محمد بوضياف وديدوش مراد بتحرير الأول لجبهة التحرير الوطني، الذي هو عبارة عن

---

[1] عمار بوحوش: التاريخ السياسي للجزائر من البداية إلى غاية 1962، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت– لبنان، 1997م ص256.

[2] Mouhammed Boudiaf: Op,Cit,P64.

[3] Mohammed Harbi et Gilbert Meynier: Le F.L.N Documents et Histoire 1954-1962, édition Casbah, Alger, 2004, P33.

[4] المنطقة الأولى: الأوراس بقيادة مصطفى بن بولعيد، المنطقة الثانية: الشمال القسنطيني بقيادة ديدوش مراد، المنطقة الثالثة: القبائل بقيادة كريم بالقاسم، المنطقة الرابعة: الجزائر وضواحيا بقيادة رابح بيطاط، المنطقة الخامسة: القطاع الوهراني بقيادة العربي بن مهيدي. أنظر: يحي بوعزيز: الثورة في الولاية الثالثة التاريخية، المرجع السابق، ص37.

أرضية إيديولوجية وسياسية تتضمن أهداف ووسائل وشروط الثورة، ويمكن إعتباره إعلان حرب ونداء سلام في نفس الوقت، تم طباعة البيان في قرية إغيل إيمولا بمنطقة تيزي وزو تحت إشراف محمد العيشاوي وعلي زموم، ليوزع في صبيحة الفاتح من نوفمبر[1].

- ✓ اللامركزية في العمل نظرا لإتساع العمل الثوري.
- ✓ كلف كذللك محمد بوضياف بالإتصال بالوفد الخارجي وتزويده ببيان الفاتح من نوفمبر، من أجل إذاعته في الإذاعة المصرية التي تعرف آنذاك بإسم إذاعة "صوت العرب"[2].

ثم إلتحق كل واحد من القادة الست بالمنطقة التي يترأسها لتنطلق منها العمليات ليلة الأحد على أن يلتقي الجميع بعد ثلاثة أشهر في جانفي 1955 لمراجعة العمل الثوري.

في الفاتح من نوفمبر إنطلقت الهجمات الأولى عبر كافة التراب الوطني معلنة عن قيام الثورة التحريرية إذ حددت الولاية العامة للإدارة الإستعمارية عدد الحوادث في تلك الليلة بثلاثيين حادثا كان أخطرها في منطقة الأوراس و منطقة القبائل ثم العاصمة والشمال القسنطيني ووهران ، ولقد شملت هذه الحوادث الهجوم على: الثكنات العسكرية، محافظات الشرطة، مراكز التموين، مخازن الفلين والتبغ، معامل الغاز والبترول وتخريب وسائل الإتصال[3] ،وكان المقصود من هذه الهجمات الإظهار للجميع أن ما حدث ليلة الفاتح من نوفمبر لم يكم عملا مرتجلا وإنما كان وليد تخطيط وتحضير مسبق ومدروس هدفه إحداث المفاجأة للإدارة الإستعمارية وزرع الرعب فيها مع حرصهم على عدم إلحاق الضرر بالمدنيين حتى لا تستغل الإدارة الإستعمارية هذه الأحداث ضدهم وتتهمهم بالقتل و الإرهاب [4].

لقد شكل قيام الثورة التحريرية بإعتبارها حدثا سياسيا واعلاميا العديد من التساؤلات والمواقف الفرنسية حول طبيعة أحداثها والتي جعلت السلطات الفرنسية تعيد النظر في حيثياتها بإخمادها

---

[1] Mohammed Harbi et Gilbert Meynier : Le F.L.N...., Op,Cit, P36 .

[2] محمد عباس: نصر بلا ثمن 1954- 1962، دار القصبة ، الجزائر، 2007م، ص70.

[3] Mohammed Harbi: 1954 La Guerre Commence en Algérie, Dar Barzakh, Alger,2009, P21.

[4] يحي بوعزيز: ثورات الجزائر في القرنين التاسع عشر والعشرين، ج3، دار الغرب، الجزائر، 2009م، ص121.

ومحاولة قمعها و حجتهم في ذلك كونها نتاج لعمليات إرهابية خارجة عن القانون، ولهذا لم يكن بإمكان السلطات الإستعمارية تجاهل حقيقة هذه الثورة التي كبدت الجانب الفرنسي خسائر فادحة ماديا وبشريا ،مما أدى إلى تبلور رأي عام فرنسي شيئا فشيئا، حيث صدر أول بيان لإدارة الإحتلال الفرنسي في الجزائر عن طريق الحاكم العام **روجي ليونار Roger (Léonard)** و في اليوم الموالي من قيام الثورة عدد فيه خسائر فرنسا المادية والبشرية ووصف المجاهدين بالمجرمين وقطاع الطرق واللصوص[1]، وقال في تصريح له :" في الليلة الماضية تم إقتراف نحو ثلاثين إعتداء في عدة مناطق من القطر وخاصة في قسنطينة ومنطقة الأوراس على خطورة متفاوتة من طرف عصابات إرهابية صغيرة ...إن السكان الذين يبرهنون حاليا في جميع الأوساط على هدوء كبير ورباطة جأش ليستطيعون أن يطمئنوا إلا أننا سنتخذ جميع التدابير اللازمة لضمان أمنهم وقمع التصرفات الإجرامية المرتكبة" [2].

وقد نشرت جريدة **برقية الجزائر (La Dépêche D'alger)** يوم 03 نوفمبر1954م محتوى الندوة الصحفية التي عقدها روجي ليونار حيث ألقى فيها مسؤولية الأحداث التي شهدتها الجزائر منذ الفاتح من نوفمبر على الجامعة العربية متهما أطراف عربية عديدة بالوقوف وراء اعداد وتسليح "المقاتلين" الجزائريين و مذكرا بما صدر من إذاعة صوت العرب عشية إندلاع الثورة: " اليوم قامت مجموعة قوية مختارة من أبناء الجزائر الأحرار بإعلان ثورة تحرير الجزائر "، أي أنه جعل من العرب المحرك الأساسي لما حدث فيها[3].

أما الحاكم العام السابق في لجزائر السيد **مارسيل إدموند ناجلان (marcel Naegelen Édmond)** فلم يبدي طابع الإندهاش لما وقع في الفاتح من نوفمبر لأنه كان يقول بأن الجزائر لا يمكن أن تبقى غريبة عما يجري في كل من تونس والمغرب الأقصى، ثم حاول تقديم خطة عمل تتمحور في إقرار خطة سياسية وإقتصادية تتمركز على التنمية التي من شأنها

---

[1] عثماني مسعود: الأوراس مهد الثورة، دار الهدى، الجزائر،2017م، ص262.

[2] مولود قاسم نايت بلقاسم: ردود الفعل الأولية داخلا وخارجا على غرة نوفمبر، دار الأمة، الجزائر، 2007م، ص88.

[3] بشير سعدوني: الثورة الجزائرية في الخطاب العربي الرسمي، أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر،2008-2009م، ص238.

تحسين الظروف الإجتماعية بالعودة إلى ما جاء في القانون الأساسي للجزائر الصادر سنة 1947م لأنه كان يعتقد أن الثورة ذات طابع إقتصادي وإجتماعي فقط[1]. بينما رئيس بلدية الجزائر ونائبها في البرلمان الفرنسي وكاتب الدولة للحرب **جاك شوفاليي Jacques (Chevalier)** فقد صرح هو الآخر في 02 نوفمبر قائلا: " إن الحكومة لن تقبل بأية صفة كانت بأي إرهاب فردي ولا جماعي وإن جميع التدابير الصارمة ستتخذ "[2]، وأصدرت إتحادية رؤساء بلديات القطر الجزائري توصية في اليوم نفسه قدمت من خلالها طلبا إلى الحاكم العام في الجزائر تحثه على خنق الثورة قبل إستفحالها والمطالبة بتكوين فرق الحماية، وأكد أعضاء الإتحادية في طلبهم بأنهم لا يتوجهون إلى مقر الحاكم العام فحسب بل يستغيثون بباريس لإتخاذ الإجراءات اللازمة [3].

أما بالنسبة للحكومة الفرنسية فقد جاء على لسان رئيسها السيد **بيير ماندیس فرانس(Piérre) (France Mendes** [4]مستنكرا ما نقلته وكالات الأنباء العالمية من أخبار حول إندلاع الثورة الجزائرية قائلا:" كان الجو هادئا وكل الشر جاء فجأة من إذاعتي بودابست والقاهرة وهذا الوضع مثار قلق دائم لنا،فمن هذين العالمين أيضا يفد المهرجون والمشاغبون ومنهما أيضا تتسرب الأسلحة التي بها تجد الحرب الكلامية إمتدادها في الحرب الدموية"[5]،وفي السياق نفسه طلب رئيس الحكومة من الولايات المتحدة أن تمارس ضغوطا على مصر حتى لا تساعد المناضلين الجزائريين، وطلب من إسبانيا مراقبة حركة الأسلحة في المنطقة ،وتدخل لدى

---

[1] محمد العربي الزبيري: الثورة الجزائرية في عامها الأول، ط1، دار البعث، الجزائر، 1984م، ص91.

[2] مولود قاسم نايت بلقاسم: المصدر السابق، ص90.

[3] يزيد بوهناف: مشاريع التهدئة الفرنسية إبان الثورة التحريرية وانعكاساتها على المسلمين الجزائريين (1954-1962)، مذكرة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الحاج لخضر باتنة- الجزائر، 2013-2014م، ص36.

[4] **بيير ماندیس فرانس:** سياسي إشتراكي فرنسي، ولد في 01 نوفمبر 1907م بباريس تحصل على شهادة الدكتوراه في القانون ، وبعدها إمتهن المحاماة، وأنتخب نائبا للحزب الإشتراكي كما أشرف على الخزينة في عهد حكومة بلوم ونجح في إبرام إتفاقية سلام مع هوشي منه الفيتنامي في جنيف سنة 1954م، كما منحت حكومته الإستقلال لتونس، وكانت الثورة الجزائرية سببا في سقوط حكومته في 06 فيفري1955م، وتوفي في 18 أكتوبر1982م. أنظر: يزيد بوهناف: المرجع نفسه، ص21.

[5] الغالي غربي: فرنسا والثورة الجزائرية (1954-1962)، دار غرناطة، الجزائر، 2009م، ص125

منظمة الحلف الأطلسي ليحصل على رخصة إستعمال الأسلحة المخصصة لها[1].

كما رأت السلطات الإستعمارية أنه من الواجب تصعيد العمليات العسكرية للقضاء على ما تسميه جيوب التمرد فإكتفت بنفض الغبار عن قانون الجزائر الصادر سنة 1947م وأضيف إلى مواده لكي يبدو هناك تجديدا، ناهيك عن أنها شرعت منذ 19جانفي1955م في تنظيم عمليات واسعة النطاق ثم ألقت بآلاف الجنود المسلحين لتمشيط المنطقة حتى لا يبقى فيها مجاهد واحد[2].

وحسب المصادر الفرنسية ذاتها فإن ظاهرة التعذيب كانت مرافقا للفاتح من نوفمبر، فأخذت السلطات تفكر جديا في إستعمال قنابل النابالم وقصف جبال الأوراس وتكثيف اللجوء إلى سلاح الطيران ،وتتهيأ لإعلان حالة الطوارئ وفتح المحتشدات[3]، وعمدت إلى موجة من الإعتقالات وإعدام العديد من المجاهدين حيث فقدت الثورة بعض من مناضليها في فترة قصيرة أمثال الشهيد عبد المالك رمضان والشهيد باجي مختار وديدوش مراد وغيرهم ،كما تم إيقاف أحمد زبانة ومصطفى بن بولعيد هذا ما أثر على الثورة عامة ومنطقة الأوراس بشكل خاص [4].

ناهيك عما إتخذته السلطات الإستعمارية من القيام بحملات دعائية لتضليل الرأي العام الوطني وإقناعه بعدم الإنضمام إلى الثورة كما حاولت تنشيط الإذاعات المجندة ضد الثورة ودعم وسائلها وترويج أخبارها، بالإضافة إلى إستنطاق المعتقلين للحصول على معلومات بشأن جبهة التحرير الوطني والثورة بصفة عامة، ويتم ذلك عبر الضغط عليهم وتعذيبهم للتمكن من إضعاف معنوياتهم وغسل أدمغتهم[5].

---

[1] محمد عيساوي: الثورة التحريرية الجزائرية بين إستراتيجية التحضير وانعكاسات الإندلاع، مجلة العلوم الإجتماعية، المجلد 06، ع02، ديسمبر 2012م، ص54.

[2] محمد العربي الزبيري: تاريخ الجزائر المعاصر (1954-1962)، ج2، إتحاد الكتاب العرب، دمشق-سوريا، 1999م، ص20.

[3] محمد حربي: الثورة الجزائرية "سنوات المخاض"، تر: نجيب عباد وصالح المثلوثي، دار موفم، الجزائر، 1994م، ص28.

[4] مصطفى هشماوي: جذور أول نوفمبر 1954 في الجزائر، دار هومه، الجزائر، د.ت، ص93.

[5] محمد العربي الزبيري: الثورة الجزائرية ...، المصدر السابق، ص97...107.

أما وزير الداخلية **فرانسوا ميتران (François Mitterrand)**[1]فقد ذهب إلى غلق أبواب الحوار والتفاوض مع الثوار الجزائريين وحوله إلى حوار الرصاص والبارود وشدد في تدخله أمام لجنة الشؤون الداخلية للبرلمان الفرنسي على أن المفاوضات مع الثوار الجزائريين في هذه الحال ستكون الحرب إذ لا يمكن أن تكون هناك محادثات بين الدولة والعصابات المتمردة التي تريد الحلول محلها[2] ،وعلقت الجريدة الفرنسية اليمينية **لوفيغارو (Le Figaro)**على تصريحه يومي 06 – 07 نوفمبر 1954م في قولها :" لقد حرص وزير الداخلية مدة ساعتين أمام لجنة الشؤون الداخلية على توضيح الفرق بين الأعمال الإرهابية الفردية والتمرد"، فيرى أن إقتراب دورة هيئة الأمم المتحدة قد دفع بالمسؤولين المتمردين إلى التصرف بسرعة وقال :" إذا كان المتمردون قد أرادو أن يلفتوا نظر الرأي العام الدولي ،عشية إنعقاد دورة هيئة الأمم المتحدة فإنهم مخطئون وذلك أن الجزائر هي فرنسا وفرنسا لن تعترف لديها بأية سلطة أخرى غير سلطتها"[3].

كما نشر عضو مجلس الشيوخ الفرنسي **هنري بورجو (Heneri Borjou)** عقب الفاتح من نوفمبر عبر جريدة **البرقية اليومية (La Dépêche Quotidienne)** يقول :" أنه ينبغي دفن التمرد أين يولد وينبغي البحث عن زعماء العصابات وإلحاق الهزيمة بهم وأن هؤلاء الزعماء معروفون ومنظمتهم ينبغي أن تمحى من الخريطة"[4] .

---

[1] **فرانسوا ميتران:** رجل سياسة فرنسي، ولد عام 1915م في مدينة جارناك في جنوب غرب فرنسا، شغل منصب وزير داخلية مكلف بالعمالات الفرنسية بالجزائر في ظل حكومة بير مانديس فرانس (1954–1955)، وبعدها ووزير للعدالة في حكومة غي مولي بين سنتي 1956–1957، وخلال معركة الجزائر إرتبط إسمه بالإعدامات دون محاكمة من بينها إغتيال الشهيد العربي بن مهيدي، وهو مؤسس الشروط الشرعية لممارسة التعذيب، توفي سنة 1996م. أنظر: يزيد بوهناف: المرجع السابق، ص22.

[2] الغالي غربي: المرجع السابق، ص125.

[3] مولود قاسم نايت بلقاسم: المصدر السابق، ص111.

[4] عمار بوحوش: المرجع السابق، ص404.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للقانون الدولي الإنساني والمنظمات الإنسانية الفاعلة فيه.

المبحث الأول: ماهية القانون الدولي الإنساني.

1. نبذة تاريخية عن القانون الدولي الإنساني.
2. مبادئ القانون الدولي الإنساني.

المبحث الثاني: ماهية المنظمات الإنسانية الدولية.

1. نبذة تاريخية عن المنظمات الإنسانية الدولية غير الحكومية.
2. العلاقة الخارجية للمنظمات الدولية غير الحكومية.

المبحث الثالث: نماذج من المنظمات الإنسانية الدولية.

- اللجنة الدولية للصليب الأحمر.
- منظمة العفو الدولية.

3. منظمة أطباء بلا حدود.

يعد القانون الدولي الإنساني فرع من فروع القانون الدولي العام، ولقد ظهر نتيجة لما عانته البشرية من الحروب وويلاتها مما دفع المجتمع الدولي الى صياغة قواعد قانونية تحترم وتحفظ كرامة الإنسان وعدم الإعتداء عليه في ظل النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية، وقد تطور هذا القانون بتطور النزاعات خاصة بعد إعتماد إتفاقيات جنيف الأربعة والتي تلزم الأطراف بضرورة إحترام القانون الدولي الإنساني لهذا أوكل المجتمع الدولي إلى اللجنة الدولية مهمة التطبيق الفعلي لهذا القانون وهذا ما سهل عملها أثناء النزاعات المسلحة، إذ من غير المعقول أن تلتزم الدول بهذه الإتفاقيات من تلقاء نفسها ولا تفسح للمنظمات المجال للعمل الرقابي أثناء النزاعات.

المبحث الأول: ماهية القانون الدولي الإنساني.

1. نبذة تاريخية حول القانون الدولي الإنساني:

القانون الدولي الإنساني **(D.I.H)** كإصطلاح حديث الإستخدام ولكن جذوره ضاربة في التاريخ الإنساني، إذ كان يندرج تحته مصطلحين هما: قانون الحرب وقانون النزعادت المسلحة؛ فالمصطلح التقليدي الذي كان سائدا حتى إبرام ميثاق الأمم المتحدة كان قانون الحرب، ولما أصبحت الحرب غير مشروعة وفقا لميثاق الأمم شاع إستخدام مصطلح قانون النزاعات المسلحة ثم وفي سنة 1972م ظهر مصطلح القانون الدولي الإنساني على يد القانوني السويسري **ماكس هوبر(Max Huber)** الرئيس السابق للجنة الدولية لصليب الأحم[1].

ولقد خصصت هيئة الأمم المتحدة **(O.N.U)** المسؤولة عن تكريس مبدأ السلم و الأمن الدوليين أجهزة للتطبيق قواعد القانون الدولي وهي: الجمعية العامة، مجلس الأمن، المجلس الإقتصادي والإجتماعي و محكمة العدل الدولية، وإستنادانا الى ذلك قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها 1/95 المؤرخ في 11 ديسمبر1946م

[1] عامر الزمالي: مدخل إلى القانون الدولي الإنساني، ط2، منشورات المعهد العربي لحقوق الإنسان، تونس،1993م، ص13.

تأسيس لجنة القانون الدولي وأوكلت لها مهمة تقنين مبادى القانون الإنساني و تطويره[1]، حيث ترفع تقريرها الى الجلسات العامة للجمعية، وخلال فترة الستينات من القرن العشرين إزداد اهتمام الأمم المتحدة بالقانون الدولي الإنساني و ذلك من خلال التعاون والدعم المتبادل بين الأمم المتحدة واللجنة الدولية ففي سنة 1967م أصدر مجلس الأمن قرار يقضي بإحترام جميع أطراف أي نزاع مسلح لحقوق الإنسان و الإلتزام بإتفاقيات جنيف لسنة 1949م[2].

يجمع مصطلح القانون الدولي الإنساني بين فكرتين مختلفتين في طبيعتهما إحداهما قانونية والثانية أخلاقية وتمثل هذه الأخيرة مجموعة من المبادئ الأخلاقية التي تسود أثناء النزعات المسلحة تهدف الى جعل الحرب أكثر إنسانية[3] عن طريق التوازن بين الضرورات العسكرية و الإعتبارات الإنسانية للحفاظ على كرامة الإنسان طبقا لما ورد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[4] في سنة 1945م[5]، أما من الناحية القانونية فهو مجموعة المبادئ والقواعد التي أرستها المعاهدات و الأعراف المتفق عليها دوليا و التي تهدف الى الحد من إستخدام العنف وقت النزاعات المسلحة الدولية والغير دولية لأسباب إنسانية[6] عن طريق حماية الأفراد الذين لا يشاركون في العمليات العدائية أو

---

[2] إنصاف بن عمران: الجوانب الإنسانية لسير عمل المنظمات الدولية أثناء النزعات المسلحة، اللجنة الدولية للصليب الأحمر نموذجا، أطروحة دكتوراه في العلوم القانونية تخصص قانون دولي إنساني، جامعة الحاج لخضر، باتنة- الجزائر،2013-2014م، ص10.

[3] Joseph Owona : Droit International Humanitaire, L'Harmattan, Paris- France,2012, P 13.

[4] **الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (D.U.D.H):** هو وثيقة دولية تبنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في باريس في 10 ديسمبر 1948م، يتكون من 30 مادة تفصل في الحقوق السياسية والحريات الأساسية للإنسان التي يتعين حمايتها عالميا. أنظر: منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر: القانون الدولي الإنساني، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف-سويسرا،2014م، ص36.

[5] عصام عبد الفتاح مطر: القانون الدولي الإنساني مصادره مبادئه أهم قواعده، دار الجامعة الجديدة، مصر،2011م، ص 15.

[6] Michel-Cyr Djiena Wembou et Daouda Fall: Le droit international humanitaire Théorie général et réalités Africaines, L'Harmattan, Paris -France, 2000,P31.

كفوا عن المشاركة فيها مثل: الجرحى الأسرى المدنيين، الغرقى، الأطفال، النساء وكذا المباني والممتلكات التي لا تربطها علاقة مباشرة بالنزاع، لهذا يصبح العنف في العمليات العسكرية مقتصرا على تلك الأعمال الضرورية لتحقيق الهدف العسكري فالقانون الدولي الإنساني لا يستطيع منع الحرب ولكنه يسعى في حال اندلاعها الى الحد من ويلاتها وآثارها لهذا فهو يقتصر على المقاتلين دون غيرهم[1].

كما عرفته اللجنة الدولية لصليب الأحمر: بأنه مجموعة القواعد الدولية المستمدة من الإتفاقيات والأعراف التي تهدف بشكل خاص الى تسوية المشكلات الإنسانية الناجمة بصورة مباشرة عن النزاعات الدولية أو غير الدولية كما تسعى الى منع كل أطراف النزاع من استخدام ما يحلو لهم من وسائل القتال وطرقه خاصة ذات الأثر الفتاك مثل أسلحة الدمار الشامل وأسلحة الإبادة الجماعية [2].

يستمد القانون الدولي الإنساني مصادره من المعاهدات ومن القانون الدولي العرفي[3] وذلك تلبية للإحتياجات الإنسانية ولتطورات تكنولوجيا الأسلحة وتتشكل في الإتفاقيات التالية:

- قانون لاهاي:

ويقصد به الإتفاقيات التي تنظم استخدام القوة زمن النزاعات المسلحة وتلك القيود التي تنظم العمليات الحربية وخاصة إتفاقيات عام 1907م بهولندا الخاصة المتعلقة بإحترام قوانين وأعراف الحرب البرية وكذا إتفاقيات لاهاي المؤرخة في 14 ماي 1954م المتعلقة بحماية الممتلكات

[1] عصام عبد الفتاح مطر: المرجع السابق، ص18.

[2] ماريا الدباس وجاسم زكريا: القانون الدولي الإنساني، منشورات الجامعة الإفتراضية، سوريا،2018م، ص8.

[3] **القانون الدولي العرفي:** هو القانون الدولي الغير مكتوب الذي يتطور من خلال ممارسة عامة ومستمرة للدول ويتم اتباعه بسبب إحساس بالإلتزام القانوني، وبعبارة أخرى إذا حدث في فترة من الوقت أن تصرفت الدول بطريقة معينة لأنها تعتقد أنها مطالبة بذلك فإن هذا السلوك يحظى في النهاية بالإعتراف الدولي. أنظر: نيلس ميلزر: القانون الدولي الإنساني مقدمة شاملة، منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف- سويسرا،2016م، ص 21.

الثقافية في حال النزاع المسلح[1]، وعديد الإتفاقيات الملحقة بشأن حظر انتشار الأسلحة النووية وإتفاقية حظر تكريس الأسلحة الكيماوية وغيرها وهذا القانون هو الذي إنبثقت منه مبادئ التميز بين المدنيين والعسكريين ومبدأ الضرورة العسكرية[2].

- قانون جنيف:

ويقصد بها كل الإتفاقيات الدولية التي تنص على الحماية الإنسانية للمدنيين الأطفال والنساء والشيوخ بداية من إتفاقية جنيف لعام 1864م بسويسرا التي دعت لها الحكومة الإتحادية السويسرية في مؤتمر حكومي انعقد من 8 إلى 28 أوت 1864 بحضور 16 دولة وانتهى بتوقيع 10 دول أوروبية[3] على معاهدة الأولى من نوعها التي وترمي الى تحسين حالة الجرحى العسكريين في الميدان والتي تعد اللبنة الأولى لميلاد القانون الدولي الإنساني[4]، وبعد الح ع 1 بادرت اللجنة الدولية للصليب الأحمر في مؤتمر جنيف الدبلوماسي لسنة 1929م الى القيام بتوسيع نطاق إتفاقية جنيف لسنة 1907م الخاصة بتحسين حالة الجرحى و المرضى العسكريين في الميدان وأنتهى بإبرام اتفاقيتين الأولى خاصة بتحسين حالة الجرحى والمرضى العسكريين و الثانية خاصة بمعاملة أسرى الحرب، ثم دعت الحكومة السويسرية الى مؤتمر خاص في جنيف من 21 أفريل 12 أوت 1949 ، بقصد مراجعة الاتفاقية المتعلقة بمعاملة أسرى الحرب، المبرمة في سنة 1929م، و تمخض عنه إبرام أربع إتفاقيات تتصل اتصالا وثيقا بما سبقها من نصوص وتعرف بإتفاقيات جنيف الأربعة المؤرخة والتي تشكل الأساس القانوني للقانون الدولي الإنساني وموضع إعتراف عالمي بعد أن صادقت عليه أكثر من 180

[1] Joseph Owona: Op. Cit, P12.

[2] شريف علتم ومحمد ماهر عبد الواحد: موسوعة إتفاقيات القانون الدولي الإنساني النصوص الرسمية للإتفاقيات والدول المصدقة والموقعة، ط 10، منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاهرة- مصر،2002م، ص13.

[3] الدول العشرة هي: فرنسا، سويسرا، بلجيكا، هولندا، إيطاليا، إسبانيا، السويد، النرويج، الدانمرك، دوقية بادن الكبرى.

[4] عامر الزمالي: المرجع السابق، ص17.

دولة [1] وتشمل أربع إتفاقيات وهي:

- **الإتفاقيـــة الأولـــى:** لتحسـين حـال الجرحـى، المرضـى القـوات المسـلحة فـي الميدان.
- **الإتفاقيـــة الثانيـــة:** لتحسـين حـال جرحـى، مرضـى وغرقـى القـوات المسـلحة فـي البحار.
- **الإتفاقية الثالثة:** بشأن معاملة الأسرى.
- **الإتفاقيـــة الرابعـــة:** بشـأن حمايـة الأشـخاص المـدنيين والأطقـم الطبيـة فـي وقـت الحرب[2].

وأضـيف لهـذه الإتفاقيـات بروتوكـولات ملحقـة سـنة 1977م متعلقـة بحمايـة ضـحايا النزعـات الدوليـة المسـلحة والغيـر المسـلحة ومـن هنـا إنبثـق أهـم مبـدأ وهـو مبـدأ الإنسانية والرأفة بالضعفاء في الحرب[3].

2. مبادئ القانون الدولي الإنساني:

يحكـم القـانون الـدولي الإنسـاني مجموعـة مـن المبـادئ الأساسـية والتـي يجـب أن تحتـرم من قبل الدولة الأعضاء في حالة النزاعات، نذكر أهمها:

– **مبـــدأ الإنســـانية:** مـن قواعـد القـانون الـدولي الإنسـاني أنـه يحـق للمقـاتلين والمـدنيين والأسـرى الـذين يجـدون أنفسـهم تحـت سـلطة الطـرف الخصـم، أن تحتـرم حيـاتهم وكـرامتهم وحقـوقهم الشخصـية وآراءهـم السياسـية وحمـايتهم مـن أعمـال العنـف أو الأعمـال الإنتقاميـة فـلا يعرضـون للتعـذيب البـدني أو النفسـي[4]، كمـا يحـق لهـم مراسـلة عـائلاتهم

[1] عبد علي محمد سوادي: مبادئ القانون الدولي الإنساني، ط1، المركز العربي للدارسات والبحوث العلمية، مصر،2007م، ص19.

[2] ماريا الدباس وجاسم زكريا: المرجع السابق، ص 37.

[3] شريف علتم ومحمد ماهر عبد الواحد: المرجع السابق، ص464.

[4] علي أبو هاني وعبد العزيز العشاوي: القانون الدولي الإنساني، دار الخلدونية، الجزائر،2010م، ص47.

والإستفادة من الضمانات القضائية ويدعوا هذا المبدأ كذلك الى تجنب أعمال العنف فقتل الجرحى والأسرى والإعتداء على النساء والأطفال هذا كله يخرج من إطار أهداف الحرب وبالتالي تعد جرائم ضد الإنسانية[1].

– **مبدأ الضرورة العسكرية:** يتمحور مبدأ الضرورة في إطار فكرة قوامها أن إستعمال أساليب العنف والقسوة والخداع في الحرب تقف عند حد قهر العدو وتحقيق الهدف من الحرب وهو هزيمة العدو بأسرع وقت ممكن وبأقل خسارة في الأرواح والموارد، فمن المحظور إستخدام أسلحة أو أساليب الحرب التي تسبب خسائر غير ضرورية أو معاناة مفرطة لهذا ليس لأطراف النزاع وأفراد قواتها المسلحة الحق المطلق في إختيار أساليب ووسائل الحرب[2].

– **مبدأ الحماية:** يوفر القانون الدولي الإنساني الحماية لضحايا النزعات المسلحة الذين لا يشاركون في العمليات العسكرية أو العاجزين عن المشاركة كالمرضى والجرحى من أفراد القوات المسلحة، وتوفير الحماية الخاصة للأطفال والمراهقين وحظر تجنيده كما يحرص على ضرورة إعادة الاسرى بعد إنتهاء العمليات القتالية.

– **مبدأ التمييز:** يعد مبدأ التميز أحد أهم ركائز القانون الدولي الإنساني، حيث يستند الى الإقرار بأن الغرض الشرعي الوحيد الذي تستهدفه الدول أثناء الحرب هو إضعاف قوات العدو العسكرية وبالتالي يجب على أطراف النزاع التمييز في جميع الأوقات بين المدنيين والمقاتلين من جهة وبين الأعيان المدنية والأهداف العسكرية من جهة أخرى، كما تحضر الهجمات العشوائية التي لا توجه الى هدف عسكري محدد [3].

---

[1] **جرائم ضد الإنسانية:** وهي القتل، الإبادة، الإبعاد، النفي، الترحيل، التعذيب وكل فعل لا إنساني مرتكب ضد السكان المدنيين قبل وأثناء الحرب وكل أشكال الإضطهاد لدوافع سياسية وعنصرية أو دينية.

[2] عامر الزمالي: المرجع السابق، ص 25.

[3] نيلس ميلزر: المرجع السابق، ص18.

المبحث الثاني: ماهية المنظمات الإنسانية الدولية:

1. نبذة تاريخية عن المنظمات الإنسانية الدولية غير الحكومية:

قبل التعرف على المنظمات الغير حكومية وجب أولا توضيح مصطلح المنظمات الإنسانية والدولية وهي منظمات تعمل من أجل مساعدة المرضى والضعفاء والجرحى والمتضررين من الكوارث الطبيعية وهي بذلك تهتم بحقوق الإنسان العامة كالحق في العلاج مثلا وغالبا ما تأخذ صفة الحياد في تدخلاتها فتوجه اهتمامها للمساعدة على وجه الخصوص[1]،أما المنظمات الدولية هي تلك المنظمات التي تمثل كيان دائم تقوم الدول بإنشاءه من أجل تحقيق أهداف مشتركة يلزم لبلوغها إرادة ذاتية مستقلة وتنشأ نتيجة اتفاق بين مجموعة من الدول الأعضاء فيها ،ويقال أيضا أن المنظمة الدولية هي تجمع دولي أنشئ بإتفاقية ،وتسند إليها بعض الحقوق والواجبات على الصعيد الدولي[2].

أما المنظمات الغير حكومية فهي منظمات مستقلة غير تابعة للدول تنشئها جماعات أو أفراد أو مؤسسات مستقلة لا تخضع لسلطة الحكومات أو الدول على الأقل من الناحية الشكلية والقانونية وهذه المنظمات لا تسعى إلى تحقيق ربح مادي ،وإنما تعمل على تقديم خدمات إنسانية للشعوب بصفة عامة والمنظمات غير الحكومية يطلق عليها أيضا "المنظمات الدولية غير الحكومية" ،وصفة الدولية تجعل هذه المنظمات لا تتبع دولة بعينها وإنما يمتد نشاطها ليشمل أكثر من دولة ومن أمثلة المنظمات الإنسانية غير الحكومية التي تهتم بحماية حقوق الإنسان نذكر[3] : منظمة العفو الدولية ،اللجنة الدولية للصليب الأحمر ،المجلس العالمي

---

[1] منير خوني: دور المنظمات غير الحكومية في تطبيق القانون الدولي الإنساني، مذكرة ماجستير تخصص حقوق، جامعة الجزائر، 2010-2014م، ص65.

[2] كمال عبد العزيز ناجي: دور المنظمات الدولية في تنفيذ قرارات التحكيم الدولي، ط 1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت-لبنان،2007م، ص112.

[3] رجب عبد الحميد: المنظمات الدولية بين النظرية والتطبيق، دار الكتاب الجامعي، 2002م، ص19.

للكنائس ،جمعية مكافحة الرق ،جماعة حقوق الأقليات ،اللجنة الدولية للفقهاء ،مجمع القانون الدولي، والجمعية الدولية لقانون العقوبات ،وهذه المنظمات لها اهتمام بقضايا حقوق الإنسان وإدانة أية انتهاكات لهذه الحقوق وكشفها أمام الرأي العام العالمي[1] .

وترتبط نشأة المنظمات الغير حكومية بظهور الفكر الليبيرالي الغربي حيث كانت تهتم آنذاك بمعالجة القضايا الإجتماعية والثقافية وحتى الإنسانية، وتميز ظهور هذه المنظمات بمرحلتين:

الأولى من بداية القرن التاسع عشر إلى نهاية الحرب العالمية الثانية وقد عرفت بروز منظمات دينية، طبية، وعلمية مثل: جماعة الإنجليز والأجانب ضد الرق عام 1823م، التحالف العالمي للإنجيل عام 1846م، الإتحاد الدولي للعلوم الرياضية سنة1862 م، وبعد الحرب العالمية الأولى ظهرت المنظمات الغير حكومية ذات الطابع الإقتصادي مثل اتحادات التجارة الدولية لسنة 1919م [2].

أما المرحلة الثانية فتمتد من نهاية الحرب العالمية الثانية إلى وقتنا هذا، عرفت هذه المرحلة تزايدا ملحوظا للمنظمات الغير حكومية في مختلف أنحاء العالم وبشتى المجالات التي منها ما ظهر من أجل حماية حقوق الإنسان وحرياته وحماية الفئات الضعيفة في مختلف النواحي الإجتماعية والإقتصادية، وقد أصبح الإعتقاد بأن هذه المنظمات هي الملجأ الوحيد في تنفيذ المشاريع الإنسانية لمواجهة عجز الدول، وشلل أجهزتها خاصة مع تزايد دور هذه المنظمات على المستوى الإقليمي والدولي[3] .

وترجع نشأة هذه المنظمات إلى أسباب وعوامل أدت إلى ظهورها وتعاظم دورها على المستويين الداخلي والخارجي، فهناك من الباحثين والمؤرخين من يعتقد بأنها نتيجة ما حصل في الفترة الراهنة من تطور النظام الدولي وخاصة فيما يتعلق بانتهاء الحرب الباردة من حيث انتشار أعمال العنف والتطرف والحروب والصراعات الأهلية المسلحة مع تحول حكومات بعض الدول

[1] قاسمية جمال: أشخاص المجتمع الدولي "الدولة والمنظمات الدولية"، دار هومه، الجزائر، 2013م، ص211.

[2] منير خوني: المرجع السابق، ص14.

[3] عمر سعد الله: المنظمات الدولية غير الحكومية في القانون الدولي بين النظرية والتطور، دار هومه، 2009م، ص34.

إلى قمع وإبادة الجماعات والنخب المعارضة لها ما جعل الشعوب تفتقد الأمن والإستقرار ،أما البعض الآخر فيرى أن تنوع وتعقد المشكلات والتحديات العالمية التي يصعب حلها على الدول والمنظمات الدولية الحكومية المقيدة بقيود قانونية وسياسية عملية كل ذلك إقتضى الحاجة إلى دور المنظمات غير الحكومية التي تتميز بالمرونة والكفاءة والبعد عن التوترات السياسية والتعقيدات الإدارية بما يمكنها من سرعة التحرك الفعال لمواجهة الظروف الطارئة في إطار الإنسانية[1].

أما الأطر التنظيمية لهذه الهيئات فتختلف من منظمة إلى أخرى فلكل هيئة أو منظمة معينة إطارها التنظيمي الذي يسهل مهام الإدارة والتسيير والذي ينحصر في:

أ. الجمعية العامة: وهي اللجنة المركزية لهذه المنظمة تتمتع بسلطة تشريع القوانين الداخلية لها ورسم قوانينها العامة.

ب. المكتب التنفيذي: هو مجلس يتمتع بسلطات واسعة منها سلطة الرقابة على أنشطة المنظمة كما يتولى تنفيذ القرارات، ويتم تشكيل أعضاءه من مكتب الجمعية.

ج. رئيس المنظمة: وهو الممثل الرسمي للمنظمة، ينتخب من طرف العامة بناءا على مواصفات شخصية ومهنية، يترأس كل الإجتماعات التي يقررها القانون الأساسي وترتبط مهامه بطابع المنظمة.

د. أمين الخزينة: ينتخب من طرف الجمعية العامة أو المجلس أو اللجنة التنفيذية، يتولى المهام المالية داخل المنظمة.

هـ. الأجهزة الفرعية: هي أجهزة مكلفة بالمهام التقنية، تتولى جمع ودراسة المعلومات الضرورية لإعداد مشاريع المنظمة وبرامجها في فترات لاحقة[2].

[1] بشار صالح النعيمي: مدخل إلى المنظمات غير الحكومية، دار الجنان، عمان – الأردن ،2017م، ص 19.

[2] قاسمية جمال: المرجع السابق، ص216.

ولهذه المنظمات الغير حكومية صفات معينة تميزها عن باقي المنظمات والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

تتميز المنظمات الغير حكومية بالمبادرة الفردية أي أنها تقوم على مبادرات الأشخاص الطبيعيين الخواص دون وجود أية علاقة بينهم وبين الحكومة أو الدولة بل هم متطوعون مؤمنون بأهداف المنظمة ،كذلك صفة الغير حكومية والتي تجعل المنظمة تمارس نشاطها بشكل مستقل عن الأنشطة الحكومية ودون تلقي أي أوامر منها ،كما أنها تطوعية لأنها تقوم على أساس تطوعي وتشتمل على درجة من هذه الخاصية في أنشطة و إدارة المنظمة .كما من الواجب أيضا على هذه المنظمات أن تحمل صفة الديمومة وأن تكون غير سياسية فلا يجب أن تنتمي إلى الأحزاب السياسية أو أن يكون لها أي تحالف معها .وتتميز أيضا بتمويلها الذاتي فتعتمد على إشتراكات الأعضاء والتبرعات التي تحصل عليها سواء من أفراد أو من هيئات رسمية وغير رسمية بالإضافة إلى التخصص الذي بدوره يجعل المنظمة تركز على مجالات دولية بعينها مثل :العمل الإنساني في الحرب ،الرعاية الصحية ،الزراعة ،أو جهود الإغاثة في حالات الطوارئ وغيرها[1].

تركز المنظمات غير الحكومية على العمل الميداني وتهدف إلى ضمان حماية فعالة ودائمة لحقوق الإنسان بوقف الإنتهاكات أو تفادي وقوعها نتيجة الظروف السياسية والقانونية السائدة و إلزام الحكومات بالسعي إلى تمكين الضحايا من استرجاع حقوقهم، وتمارس هذه المنظمات عدة وسائل لتحقيق أهدافها من بينها : الضغط على الحكومات التي تنصلت من إلتزاماتها الدولية، وإيفاد بعثات ميدانية لتقصي الحقائق كلما اقتضى الأمر فتتولى تقصي الوضع العام لحقوق الإنسان خاصة عقب نشوب أحداث عنف أو انتفاضة، بالإضافة إلى البعثات القضائية الملاحظة لحضور جلسات محاكمة بعض الأشخاص الذين تعتبرهم سجناء سياسيين لحماية حقهم والدفاع عن حرية التفكير والرأي، ناهيك عن بعثات مراقبة سير العمليات الإنتخابية في بعض الدول لأن حق المواطن في المشاركة بالإنتخابات يستوجب التمتع على الأقل ببعض

[1] عمر سعد الله: المرجع السابق، ص 23.

الحقوق وممارستها دون تمييز بسبب العرق أو الجنس أو الأصل أو الدين في إطار مكافحة التمييز العنصري[1] .

2. العلاقة الخارجية للمنظمات الدولية غير الحكومية:

تقيم المنظمات الدولية غير الحكومية علاقات خارجية متبادلة بينها وبين حكومات الدول والمنظمات الدولية على اختلاف تخصصاتها، التي من شأنها أن تعزز فاعلية هذه المنظمات لحماية حقوق الإنسان.

أ/علاقتها بحكومات الدول: في الواقع إن علاقة المنظمات الدولية غير الحكومية بحكومات الدول ليست ذات طبيعة واحدة وإنما تتباين من حالة لأخرى، فمثلا دول العالم الثالث تنظر لهذه المنظمات بكثير من الشك والريبة حول حقيقة عملها وما تنشده من أهداف[2]، بينما الدول الغربية ترى فيها أداة فاعلة ومهمة في تعزيز الطبيعة العالمية لحقوق الإنسان ودعوة الدول لاحترامها ،ويمكن أن تظهر علاقة الشك والريبة المتبادلة بين حكومات الدول وبين هذه المنظمات في أشكال عديدة منها ما يتمثل فيما تتضمنه تقارير المنظمات غير الحكومية من رصد وتسجيل ما يدل على معاداة الحكومات لها وإعاقة أدائها لمهامها ،ويقابل ذلك ما دعت إليه الحكومات من تشديد إجراءات الرقابة على مباشرة المنظمات لنشاطها، وبعبارة أخرى يمكن القول أن المنظمات لا ترى في حكومات هذه الدول إلا عائقا يحول بينها وبين تحقيق أهدافها في حين لا تنظر حكومات الدول المعنية إلى تلك المنظمات إلا من منظور أنها لا تشكل سوى عامل هدم تستخدمها القوى الخارجية لزعزعة الإستقرار الداخلي والأمن والسلامة الوطنية للدول، وغني عن التعريف أن تباين هذه العلاقات من شأنه أن يؤثر على دور هذه المنظمات فيما تقوم به من العمل على تعزيز إحترام حقوق الإنسان وكفالة التمتع بها مع العلم أن الصبغة الإنسانية لهذه المنظمات تمثل المحور الأساسي للخلاف بين وجهتي النظر السالفة الذكر[3] .

---

[1] قاسمية جمال: المرجع السابق، ص222.

[2] بشار صالح النعيمي: المرجع السابق، ص61.

[3] عمر سعد الله: المرجع السابق، ص229.

ب/علاقتها بالمنظمات الحكومية: تميزت علاقة المنظمات غير الحكومية بنظيرتها الحكومية بمرحلتين:

المرحلة الأولى : وهي التي سبقت الأمم المتحدة أي بعد نهاية الحرب العالمية الأولى وتمتد إلى فترة إنشاء عصبة الأمم ،حيث قامت مجموعة من الإتصالات والمشاورات بينها وبين المنظمات الغير حكومية، بالرغم من أن هذه الإتصالات كانت تفتقد طابع الرسمية لكن هذه العلاقة اتخذت العديد من الأشكال التي من بينها نظام تبادل التمثيل والمراقبين فكان على ممثلي المنظمات غير الحكومية حضور المؤتمرات التي يتم عقدها بناءاً على دعوة من لجان عصبة الأمم والمشاركة في مناقشاتها غير أن الصراعات السياسية بين الدول الأوروبية أضعفت كاهل العصبة وعلاقتها بهذه المنظمات فأصبح حضور ممثلي المنظمات يتم وفق دعوة توجه إليهم فقط في حالة إختصاص المنظمة المعنية بموضوع مناقشة اللجنة ما أدى إلى إضعاف دورها في مجالات العمل الإنساني وكذا في تعزيز إحترام حقوق الإنسان[1] .

المرحلة الثانية : وهي فترة الأمم المتحدة وفيها تم تضمين ميثاق الأمم أحكاما لتنظيم العلاقة بين الطرفين وهوما تجسد في المادة "71 "من الميثاق وأصبحت المشاورات بين الجانبين في عهد الأمم المتحدة تحظى بالصفة الرسمية وتتم على أسس من القانون وقد ترتب عن قيام علاقة رسمية للإتصال والتشاور بين الطرفين أن سارعت منظمات دولية حكومية كثيرة للتعاون مع المنظمات غير الحكومية، ولا شك أن ذلك هيأ للمنظمات غير الحكومية الدولية إطارا ملائما ومناخا إيجابيا لتعزيز نشاطها وتفعيل دورها في مختلف المجالات الإنسانية وحقوق الإنسان بصفة عامة[2] .

3. المبحث الثالث: نماذج من المنظمات الإنسانية الدولية:

1. اللجنة الدولية للصليب الأحمر(C.I.C.R):

[1] أمينة بن حوة: دور المنظمات غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان في إطار علاقتها بالأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، الم05، ع02، 2019م، ص257.

[2] عمر سعد الله: المرجع السابق، ص229.

وهي منظمة دولية إنسانية غير حكومية مستقلة ومحايدة غير متحيزة تأسست سنة 1863م، حيث تؤدي مهمة إنسانية بحتة تتمثل في حماية أرواح و كرامة ضحايا النزاعات المسلحة وحالات العنف بمختلف أنحاء العالم، مقرها الأساسي جنيف (Genève) بسويسرا تميزت اللجنة بشارة أساسية هي "الصليب الأحمر على أرضية بيضاء"[1] أما شعاره فهو " الرحمة وسط المعارك" وتعتمد أيضا شعار "الإنسانية طريق السلم"[2] ، و يرجع الفضل في تأسيسها الى المواطن السويسري جان هنري دونان**(Jean Henri Dunant)** [3] و ذلك من خلال كتابه " تذكار سولفيرينو" " Un souvenir de Solférino " الذي نشره عام 1862م حيث سرد فيه المشاهد اللاإنسانية للقتلى والجرحى في ساحة معركة سولفيرينو[4] وتسائل فيه: ألا يمكن إستغلال أوقات السلم لإنشاء جمعيات إغاثة ينشطها متطوعون متحمسون مخلصون ومؤهلون لرعاية الجرحى زمن الحرب...؟ [5] ومن هنا إجتهد الضمير الإنساني في إتخاذ الطرائق الكفيلة لتجسيد هذه الأفكار النظرية على أرض الواقع حيث لم يمر عام عن الحدث المأساوي للمعركة حتى تأسست أولى اللبنات الهادفة لإستكمال مشروع دونان بتأسيس" لجنة الخمسة"[6] التي حملت على عاتقها تأسيس أول جمعية إنسانية عرفت باللجنة الدولية للإغاثة و التي تغير اسمها في عام 1876م ليصبح اللجنة الدولية للصليب الأحمر وهي الأصل الذي انبثقت منه

---

[1] أنظر الملحق رقم01.

[2] عامر الزمالي: المرجع السابق، ص71.

[3] **جان هنري دونان:** رجل أعمال وناشط إجتماعي، ولد في08 ماي 1828م في جنيف بسويسرا، إشتهر باهتمامه بالأعمال الإنسانية، حيث زار الجزائر وتونس بين سنتي 1858 و1855م، وأسس له فيها شركة مطاحن الجميلة بسطيف، يعود له الفضل في تأسيس أول منظمة تطوعية إنسانية، ولقد حاز هو وكتابه " تذكار سولفيرينو" على جائزة نوبل للسلام في العالم نظير جهوده المقدمة للعمل الإنساني، وتوفي في سنة 1910 بسويسرا. أنظر: بام براون: هنري دونان مؤسس الصليب الأحمر إثاره أنقذ العالم، تر: مها الخفاجي، شركة هكسلي، المجر1988م، ص05.

[4] معركة وقعت في 1859م بقرية سولفيرينو شمال إيطاليا بين الجيش الفرنسي بقيادة نابليون الثالث المتحالف مع جيش سردينيا على الجيش النمساوي في إطار الدعم الفرنسي للوحدة الإيطالية وانتصر فيها الجيش الفرنسي.

[5] حمد إبراهيم عبد الله الحمداني: جرائم الحرب في القانون الدولي والمحاكم المختصة بنظرها، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان،1971م، ص60.

[6] أنظر الملحق رقم 02.

إتفاقيات جنيف والحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، وفي عام 1867م إنعقد المؤتمر الدوليّ الأول للصليب الأحمر ثم تجسد إقتراح إنشاء جمعيات وطنيّة في 183 بلدًا ، ومن هنا أدت اللجنة دورا كبير في التخفيف من معاناة الشعوب خاصة خلال الحربين العالميتين الأولى و الثانية وفي النزاعات الدولية و الأزمات[1].

- الأطر التنظيمية للجنة:

يتكون هيكل اللجنة الدولية من عدد من الأجهزة التي تتولى صنع القرارات ووظائفها وهي:

أ. **الجمعية:** وهي الهيئة العليا للجنة الدولية للصليب الأحمر وهي التي تشرف على كافة أنشطة الجمعية وتقوم بصياغة السياسات وتحديد الأهداف العامة إستراتيجية المؤسسة اِذ تتكون من أعضاء يتراوح عددهم بين 15 و25 من الأعضاء المنتخبين الذين يحملون الجنسية السويسرية ويرأسها رئيسها ونوابه.

ب. **مجلس الجمعية:** وهو جهاز فرعي للجمعية يعد أنشطتها ويتخذ القرارات خاصة المتعلقة بالسياسة العامة للتمويل والموظفين وهو كذلك يعمل كحلقة اتصال بين مجلس الإدارة والجمعية التي يقدم إليها تقريرا عن العمل بصفة منتظمة ويترأسه رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر[2].

ج. **مجلس الإدارة:** وهو الجهاز التنفيذي للجنة الدولية للصليب الأحمر وهو المسؤول عن تطبيق الأهداف العامة وإستراتيجيات المؤسسة الموحدة من قبل الجمعية أو مجلس الجمعية ويتكون من المدير العام وأربعة مديرين تعينهم جميعا الجمعية[3].

د. **رئاسة اللجنة:** يتولى رئاسة اللجنة الدولية رئيس ونائبان، فرئيس هو المسؤول الأول عن العلاقات الخارجية للجنة ويمثل المؤسسة على الساحة الدولية أما على المستوى الداخلي

---

[1] عمر مكي: القانون الدولي الإنساني في النزاعات المسلحة المعاصرة، منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف- سويسرا، د.ت، ص 40.

[2] عمر سعد الله: المرجع السابق، ص93.

[3] شريف علتم: دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في إنماء وتطوير قواعد القانون الدولي الإنساني، منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف- سويسرا، د.ت، ص26.

فيشرف على تماسك المؤسسة برمتها وحسن سيرها وتطورها ويرأس مجلس الجمعية ومجلسها[1].

- وضعها القانوني:

تتميز اللجنة بوضع قانوني خاص حتى قبل أن تمنح مركز المراقب الدائم في منظمة الأمم المتحدة وفقا للقرار 16/45 للجمعية العامة المعتمد في 16أكتوبر 1990م[2]، إذ تعتبر اللجنة منظمة ذات طبيعة هجينة ذلك أن لها صفة الكيان الخاص لأنها تشكلت وفق للقانون المدني السويسري وفي نفس الوقف فإنها ذات وظائف دولية طوعية مبنية على القانون الدولي و تحديدا إتفاقيات جنيف وبسبب هذا الوضع تم الإقرار بأن اللجنة تملك "شخصية قانونية دولية" لهذا تتمتع بامتيازات وحصانات التي لا تمنح عادة إلا للمنظمات الدولية الحكومية تحميها من التعرض للملاحقة الإدارية والقضائية و الإعفاء من الضرائب كما يحق لها الإحتفاظ بسرية معلوماتها، إضافة إلى أن بعثة اللجنة الدولية تلتقي في نيويورك كل شهر مع رئيس مجلس الأمن ويلتقي رئيس اللجنة سنويا مع مجلس الأمن بأكمله، كما تستثنيها المحكمة الجنائية الدولية من الإدلاء بالشهادة نظرا للولاية الدولية الممنوحة لها بموجب القانون الدولي[3].

- مهامها:

تسند إتفاقيات جنيف الأربع وبروتوكولاتها الإضافية إلى اللجنة الدولية للصليب الأحمر مهام محدَّدة للتصرُّف في حالة حدوث نزاع مسلّح وهي:

- العمل على فهم، نشر وتطوير القانون الدولي الإنساني كما أدت دور الحارس لقواعده ومبادئه.
- تقديم المساعدات الطبية والغذائية للجرحى، المرضى وضحايا النزاعات المسلحة.

[1] إنصاف بن عمران: المرجع السابق، ص 167.

[2] شريف علتم: دور اللجنة ....المرجع السابق، ص 59.

[3] عمر سعد الله: المرجع السابق، ص.95

- جمع المعلومات عن أسرى الحرب والمعتقلين وزيارتهم، للتأكد من أن معاملتهم والظروف التي يُحتجزون فيها متوافقة مع القانون الدولي الإنساني.
- تلقي ونقل الشكاوي والإبلاغ عن أي انتهاك للقانون الدولي الإنساني للسلطات المتخصصة، كما لها الحق في المشاركة في التحقيقات في الإنتهاكات المزعومة[1].
- التعاون مع الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر في الشؤون ذات الإهتمام المشترك، والإعتراف بكل جمعية وطنية يتم إنشاؤها أو يعاد تنظيمها، على أن تتوفر فيها شروط الإعتراف المنصوص عليها في النظام الأساسي للحركة.
- تذكير أطراف النزاع بقواعد القانون الدولي الإنساني، ولفت أنظارهم إلى ما تراه مخالفا لأحكام هذا الأخير سواء أعمال محظورة أو امتناع عن أفعال أوجبها القانون كل ذلك يتم في شكل حوار مستمر مع السلطات السياسية والعسكرية وفي نطاق السرية.
- المساهمة في تدريب العاملين في المجال الطبي وإعداد التجهيزات الطبية تحسبا لوقوع نزاعات مسلحة.
- تقديم الحماية الى العسكريين والمدنيين أثناء النزعات.
- تشجيع إدراج القانون الدولي الإنساني في البرامج التعليمية والتدريب العسكري والمناهج الجامعية.
- ضمان سير الوكالة المركزية للبحث عن المفقودين كما هو منصوص عليه في إتفاقية جنيف[2].

[1] عصام عبد الفتاح مطر: المرجع السابق، ص193.

[2] إنصاف بن عمران: المرجع السابق، ص 202.

- مبادئها:

لقد جاء إعلان المبادئ العامة الخاصة باللجنة الدولية للصليب الأحمر في المؤتمر الدولي العشرين للصليب الأحمر، الذي عقد في فيينا عام 1965م، وهذه المبادئ هي التي تضمن لها الإستقلالية في مواقفها وتصرفاتها وتتمثل في:

- **مبدأ الإنسانية:** وهو المبدأ الأساسي للجنة والقانون الدولي الإنساني بأسره، من خلال العناية والإهتمام بمعاناة الاخرين، وإحترام حقوق الانسان وحماية حرياته الأساسية أثناء الحرب والنزاعات المسلحة طبقا لما جاء في إتفاقيات جنيف [1].

- **مبدأ التطوع:** وهو من المبادئ التنظيمية التي تقوم عليها اللجنة، لأنها تقوم على فكرة الخدمة التطوعية المجانية ولا تسعى الى تحقيق الربح، فمصدر تمويلها هم الدول الأعضاء في إتفاقية جنيف والجمعية الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر.

- **مبدأ عدم الانحياز:** مفاده المساواة وذلك بتوجيه العمل الإنساني الى كل الضحايا دون تمييز، أيا كان انتمائهم ووضعهم أو لأي طرف من أطراف النزاع المسلح، مع استثناء التمييز الإيجابي في معاملة الصغير والكبير ومعاملة المرأة والرجل.

- **مبدأ الحياد:** يقوم المبدأ على مراعاة التحفظ، فلكي تحظى اللجنة بثقةِ الجميع، تمتنع عن تأييدِ أي طرفٍ من الأطراف في الأعمال العدائية أو المشاركة في أي وقتٍ في الخلافات ذات الطابع السياسي أو العِرقي أو الديني أو الأيديولوجي[2].

- **مبدأ الإستقلالية:** اللجنة الدولية للصليب الأحمر منظمة مستقلة في عملها عن أي سلطة حكومية أو غير حكومية فهذا المبدأ يتلخص في وجوب الفصل بين العامل الإنساني والعامل

[1] نيلس ميلزر: المرجع السابق، ص297.

[2] منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تعرَّفْ على اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاهرة- مصر،2016م، ص11.

السياسي وذلك بإستقلال أعضاء اللجنة فهي لا تتلقى الأوامر من أي جهة [1].

– **مبدأ العالمية:** ويتطلب ذلك من اللجنة توجيه عملها الإنساني إلى كل ضحايا الصراعات أيا كانت المنطقة التي يتواجدون فيها في العالم.

– **مبدأ الوحدة:** فلا يمكن أن تكون هناك سوى جمعية وطنية واحدة للصليب الأحمر أو الهلال الاحمر في نفس البلد ويجب أن تشمل أنشطتها الإنسانية جميع الأراضي [2].

2. منظمة العفو الدولية:

تعود نشأة هذه المنظمة إلى عام 1961م بمبادرة من محامي بريطاني يدعى **بيتر بنسون (Benson Piter)** الذي نشر مقالا في صحيفة **الأوبزيرفر(L'observer)** اللندنية بتاريخ 28ماي 1961م يحث فيه على ضرورة العمل بمنهج سلمي من أجل الإفراج عن سجناء الرأي[3] وكان لهذا المقال تأثيرا كبيرا عند الكثيرين ما زاد في استعدادهم للمساهمة في هذه الدعوة، وتحول هذا المقال إلى إعلان سماه: الإعلان من أجل العفو والذي سرعان ما تحول فيما بعد إلى منظمة العفو الدولية في 30سبتمبر 1962م ومقرها لندن[4] ، ومنذ نشأتها أرسلت منظمة العفو الدولية مناشدات عالمية دفاعا عن آلاف الضحايا من الإنتهاكات فشهد العديد منهم تحسنا في أوضاعهم وأطلق سراح بعضهم وتم تخفيف الأحكام القضائية لبعضهم الآخر[5].

تعد منظمة العفو الدولية من المنظمات الفاعلة في القانون الدولي الإنساني والمدافعة عن حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ضد انتهاكات بعض الحكومات لها، مستخدمة في ذلك وسائل

---

[1] إنصاف بن عمران: المرجع السابق، ص162.

[2] نيلس ميلزر: المرجع السابق، ص298.

[3] وهم كافة الأشخاص الذين تقيد حرياتهم بالسجن أو بالإعتقال لأسباب خاصة بمعتقداتهم السياسية أو الدينية أو لإسباب خاصة بانتمائهم أو أصلهم الوطني. أنظر: منير خوني: المرجع السابق، ص37.

[4] منير خوني: المرجع السابق، ص 36.

[5] دوبي بونوة جمال: دور المنظمات الغير حكومية في حماية وترقية حقوق الإنسان "منظمة العفو أنموذجا"، مجلة القانون، ع07، ديسمبر2016م، ص57.

عدة من أجل التأثير على الرأي العام العالمي وجلب انتباه المنظمات الحكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان لاتخاذ خطوات إيجابية في قضايا معينة[1]، ويتوقف عملها على بحوث دقيقة وتتقيد بمبدأ الحياد وعدم التحيز والإستقلالية عن جميع الحكومات والإيديولوجيات السياسية والمصالح الإقتصادية والمعتقدات الفلسفية والدينية[2] .

يتكون الإطار التنظيمي للمنظمة من:

أ. **المجلس الدولي:** يتكون من ممثلين لجميع الفروع الوطنية، وله مهمة اتخاذ القرارات المتعلقة بالسياسات العامة للمنظمة وله سلطة تعديل القانون الداخلي وكذا انتخاب اللجنة التنفيذية الدولية.

ب. **اللجنة التنفيذية الدولية:** وهي المسؤولة عن تنفيذ قرارات المجلس الدولي، وتتكون من أمين الصندوق وممثل عن موظفي الأمانة الدولية وسبعة أعضاء نظاميين.

ج. **الأمانة الدولية:** وهي الجهاز الإداري الذي يتولى الأعمال اليومية للمنظمة بتوجيه من اللجنة التنفيذية الدولية، يرأسها أمين عام يكون مسؤولا عن إدارة شؤون المنظمة وتنفيذ قرارات المجلس الدولي وله الحق في تعيين موظفين لإدارة شؤون المنظمة.

د. **الفروع:** وتجيز المادة التاسعة من النظام الأساسي للمنظمة إنشاء فروع لها في أي بلد من بلدان العالم، بعد موافقة من اللجنة التنفيذية الدولية لها ويتكون الفرع عادة من مجموعتين وعشرين عضوا على الأقل [3].

وتطبيقاَ لأحكام النظام الأساسي للمنظمة فإن دورها في مجال حماية ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان يتمثل في:

- السعي للإفراج عن سجناء الرأي وتقديم المعونة لهم.

[1] قاسمية جمال: المرجع السابق، ص211.

[2] دوبي بونوة جمال: المرجع السابق، ص57.

[3] منير خوني: المرجع السابق، ص41.

- العمل من أجل ضمان محاكمات عادلة للسجناء السياسيين ولكافة الأشخاص الذين يتم اعتقالهم دون محاكمة.
- السعي من أجل إلغاء عقوبة الإعدام ومناهضة التعذيب وغيره من الممارسات القاسية اللاإنسانية.
- تشجيع منح العفو الذي يتعين أن يستفيد منه كل من تصدر في حقهم عقوبات سالبة للحرية ومن بينهم سجناء الرأي.
- معارضة الإنتهاكات الخطيرة لحقوق كل شخص وحرياته الأساسية.
- النظر في حالات اختفاء الأشخاص.
- تعزيز الوعي بحقوق الإنسان على كافة المستويات، والدعوة إلى التمسك بمبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من المواثيق والإعلانات ذات الصلة.
- التعاون مع المنظمات غير الحكومية الأخرى ومنظمة الأمم المتحدة وكافة المنظمات الدولية والإقليمية دفاعا عن حقوق الإنسان [1].

كما تولي اهتمام لحماية المبدأ الإنساني زمن الحروب والنزاعات المسلحة[2] وتقوم بمعارضة نقل الأسلحة وحضر الإستخدام المفرط للقوة والتنديد بالجرائم المرتكبة من طرف السلطات السياسية المسلحة وتحميل الدول المسؤولية الكاملة عن هذه الجرائم[3].

- **منظمة أطباء بلا حدود:**

وهي منظمة طبية وإنسانية دولية غير حكومية تأسست في باريس يوم 21ديسمبر 1971م ويرجع تاريخ إنشاءها إلى حرب بيافرا لسنة 1968م من خلال مجموعة من الأطباء الفرنسيين

[1] المرجع نفسه، ص37.

[2] الفرق بين الحرب والنزعات المسلحة في القانون الدولي: هو أن الحرب تعني نشوب نزاع عسكري بين شخصين من أشخاص القانون الدولي– الدول والمنظمات الدولية– أما النزاعات المسلحة هي نزاع بين طرفين أحدهما أوكلاهما ينتمي لإشخاص القانون الدولي، أنظر: دوبي بونوة جمال: المرجع السابق، ص58.

[3] المرجع نفسه.

الذين كان من بينهم **برنار كوشنير (Bernard Kouchner)** [1]والذي كان بدوره في مهمة مساعدة الجرحى والضحايا النيجيريين في هذه الحرب ،التي كانت سببا في تأثره بحجم الخسائر المادية والبشرية وتوجيهه لنداء عام من أجل حماية حقوق الإنسان ،ونتيجة لهذه الخسائر فقد نشأت فكرة المنظمة بواسطة هؤلاء الأطباء الذين كان هدفهم تأكيد حق الضحايا في تلقي العلاج وأداء واجبهم الطبي من أجل تقديم المساعدة بإنشاء منظمة مستقلة عن الصليب الأحمر[2] مهمتها الأساسية تقديم المساعدات الطبية لضحايا الأزمات المختلفة في العالم، وتعتمد المنظمة في عملها على المتطوعين كونها مستقلة عن جميع الدول والمؤسسات الحكومية وعن جميع التأثيرات والقوى السياسية والإقتصادية وحتى الدينية[3] .

تشتمل منظمة أطباء بلا حدود على خمس مراكز تنفيذية في كل من فرنسا، بلجيكا، سويسرا، إسبانيا وهولندا، و14مكتبا في مختلف أنحاء العالم يعملون على جمع التبرعات المالية لتسيير البرامج والقيام بعمليات توعية حول القضايا الطبية والإنسانية إضافة إلى تبادل الأفكار والتجارب مع المنظمات الإنسانية الأخرى والمؤسسات الدولية[4] ، أما بالنسبة لأجهزتها فمنظمة أطباء بلا حدود تتكون من جهازين:

1. **مجلس الإدارة:** ويتكون من 15عضوا ينتخبون لمدة ثلاث سنوات من قبل أعضاء الجمعية في الإجتماع السنوي للجمعية العامة، ويتم تجديده من قبل ثلثي الأعضاء كل عام.
2. **المكتب الدولي:** ويمثل المنظمة أمام المؤسسات والمنظمات الدولية في بروكسل وفي

---

[1] **برنار كوشنير:** طبيب فرنسي ،ولد في 01 نوفمبر 1939م في أفيون بفرنسا، ولقد تحصل على الدكتوراه في الطب وكان ينتمي إلى الحزب الشيوعي الفرنسي ثم انتقل الى الحزب الإشتراكي، وعمل سكريتير دولة مكلف بالأعمال الإنسانية وشغل منصب وزير الصحة والعمل الإنساني كما كان ممثلا لدى منظمة الأمم المتحدة حتى عام2001م وفي سنة 2007م عين وزيرا للخارجية. أنظر: عمر سعد الله: المرجع السابق، ص96.

[2] منير خوني: المرجع السابق، ص33.

[3] عمر سعد الله: المرجع السابق، ص96.

[4] عمر سعد الله: المرجع السابق، ص97.

جنيف ونيويورك ويقوم بتسهيل التنسيق بين الشبكة [1].

وتقوم هذه المنظمة على مجموعة من المبادئ والأولويات توضح دورها في مجال القانون الدولي الإنساني من بينها:

- أنها لا تشارك في النزاعات المسلحة وبالتالي تلتزم مبدأ الحياد دون التزام الصمت في التعبير عن رأيها وتقف كشاهد عيان على الأوضاع الإجتماعية والسياسية السائدة في الميدان[2] .
- تلتزم بتقديم الرعاية الطبية العالية الجودة للشعوب المتضررة بغض النظر عن العرق أو الدين أو الإنتماء السياسي.
- مستقلة لأن نسبة 90٪ من مجموع التبرعات تأتي من مصادر خاصة وليس من الحكومات.
- توفر الرعاية على أساس الإحتياجات فقط كما تكافح لزيادة إمكانيات الوصول إلى ضحايا النزاع وفقا لأحكام القانون الدولي الإنساني.
- تلتزم بالشفافية والوضوح فتصدر كل عام تقارير مفصلة حول أنشطتها، فضلا عن التقارير المالية بما في ذلك الحسابات التي تمت مراجعتها والتصديق عليها[3] .

وفي نهاية هذا الفصل نصل الى أن المنظمات الدولية الإنسانية الغير حكومية تلعب دورا مهما في مجال حماية وترقية حقوق الإنسان، وتعتبر اللجنة الدولية للصليب الأحمر على خلاف المنظمات الأخرى منظمة إنسانية رائدة في هذا المجال بمقتضى تطبيق مبادى القانون الدولي الإنساني وإتفاقيات جنيف التي تشكل جوهر القانون الدولي الإنساني، والذي تعمل اللجنة الدولية على نشره وتطوير قواعده، ما جعلها تتمتع بوضع قانوني يميزها عن كل المنظمات الغير الحكومية الأخرى.

---

[1] منير خوني: المرجع السابق، ص35.

[2] عمر سعد الله: المرجع السابق، ص97.

[3] منير خوني: المرجع السابق، ص34.

الفصل الثاني: الجرائم الفرنسية ضد الإنسانية إبان الثورة التحريرية (1954-1962م) والمواقف المختلفة منها.

المبحث الأول: نماذج عن الجرائم الفرنسية في الجزائر إبان الثورة التحريرية.

1. الإبادة الجماعية.

2. التعذيب.

المبحث الثاني: مؤسسات التعذيب إبان الثورة التحريرية:

1. المحتشدات.

2. المعتقلات.

3. السجون.

المبحث الثالث: إستراتيجية التعذيبالفرنسي في الجزائر إبان الثورة التحريرية.

1. وسائل التعذيب وأساليبه.

2. مراكز التعذيب.

المبحث الرابع: مواقف وشهادات حول سياسة التعذيب الفرنسية.

1. المواقف الفرنسية الرسمية.

2. موقف الرأي العام الفرنسي والمثقفين.

3. موقف المنظمات الإنسانية الدولية.

لم تكتف السلطات الفرنسية في مواجهتها للثورة الجزائرية على المناورات السياسية ومخططاتها العسكرية فحسب بل سخرت جل إمكانياتها البشرية و المادية الكفيلة لها لتحقيق أهدافها في القضاء على الثورة وفي سبيل ذلك لم تستثني الإدارة الإستعمارية أي أسلوب أو وسيلة لترغم الجزائريين بالتخلي على العمل المسلح و ذلك من خلال ارتكابها لأبشع الجرائم في حق الجزائريين من قمع وتنكيل وإبادة وحتى التعذيب الذي ذاق مرارته الشعب الجزائري، وبالرغم من إنكار مسؤولي فرنسا لهذه التجاوزات إلا أنها كانت منظمة حيث تم إنشاء مؤسسات و مصالح مخصصة مهمتها ممارسة التعذيب بوسائل وأساليب عديدة تساعد على الإستنطاق والوصول الى المعلومات دون إحترام لأدنى حقوق الإنسان وهذا ما أدى الى تبلور الوعي الفرنسي والدولي تجاه ما يحدث بالجزائر وما كان لمناهضي الفكر الإستعماري إلا العمل على التنديد بانتهاكات الإستعمار الفرنسي للجزائريين وفضحها أمام الرأي العام الدولي.

المبحث الأول: نماذج عن الجرائم الفرنسية في الجزائر إبان الثورة:

1. الإبادة الجماعية:

إن فكرة استئصال الشعب الجزائري وإبادته ليست وليدة الثورة التحريرية وإنما هي امتداد لجرائم الإحتلال منذ سنة 1830م فمنذ ذلك الحين والجزائر تشهد أعمالا إجرامية من قمع وتنكيل و إبادة التي راح ضحيتها الآلاف من المدنيين الأبرياء دون استثناء، وان كان موضوعنا لا يسمح بالإشارة الى كل تلك المجازر فإننا نشير الى البعض منها على سبيل المثال فقط بداية من مذبحة العوفية التي كانت أولى مجازر الإحتلال في الجزائر[1]، ثم المجازر التي نفذها ضباط وجنرالات أمثال العقيد **أمابل بيليسيي (Amable Pélissier)** الذي كان

[1] **مذبحة العوفية:** وتم تنفيذ هذه المذبحة بتاريخ 06-07 أفريل 1832م في حق قبيلة العوفية الواقعة وراء وادي الحراش (نواحي بسكرة) بأمر من الجنرال دو روفيقو(**De Rovigo**)حيث اقتضت الأوامر بذبح القبيلة بأكملها أثناء نومهم والتنكيل بجثث أفرادها . أنظر: أبو القاسم سعد الله: الحركة الوطنية الجزائرية (1830-1900)، ج1، ط1، دار الغرب الإسلامي بيروت- لبنان، 1992م، ص50.

وراء محرقة جبال الظهرة أو ما يعرف بغار الفراشيش (بناحية مستغانم) وذلك في سنة 1845م[1]، أين نفذ الجيش الفرنسي مجزرة في حق قبيلة أولاد رياح التي اتخذت هذه الجبال حصنا لها لكن في الحقيقة لم تكن هذه الجبال إلا وسيلة سهلت على العقيد بيليسيي فرصة حرق القبيلة بأكملها و التي قدر عدد أفرادها حوالي 500 الى 1000 شخصا تمت تصفيتهم خنقا بالدخان[2]، كما شهدت أيضا مدينة الأغواط سنة 1852م مذبحة راح ضحيتها 2300 قتيل بعد أن أقدم الجنود الفرنسيون على إعدام سكانها وقصف المنطقة بقذائف معبئة بالغازات السامة[3]، وتضاف الى هذه الجرائم المجزرة التي ارتكبها الجيش الفرنسي في 08 ماي 1945م عقب نهاية الحرب العالمية الثانية وكانت نتيجة هذه المجازر إستشهاد 45 ألف جزائري وعشرات الآلاف من الجرحى و المعطوبين جراء القمع و الوحشية إضافة الى القرى المدمرة، ورغم كل هذه الجرائم إلا أن فرنسا لم تكتفي بحجم ما خلفته في الجزائر منذ الإحتلال وإنما راحت تطور من أساليبها القمعية في إبادة الجزائريين خاصة بعد اندلاع الثورة التحريرية فلم تراعي بذلك المواثيق الدولية الإنسانية التي هي نفسها من كانت طرفا وراء صياغتها وتوقيعها، والدليل على ذلك مجازر20 أوت 1955م بسكيكدة[4] التي جات كرد فعل إنتقامي على الهجمات التي شنها قادة الثورة بالشمال القسنطيني والتي خلفت بدورها ما يقارب 123 قتيل منهم 71 أوروبيا[5] ، حيث قرر المعمرون تنظيم صفوف في شكل ميليشيات تمارس القتل بالقنص والإبادة العشوائية، أما الجيش الفرنسي بقيادة الضابط **بول أوساريس**

---

[1] أوليفيي لوكور غرانميزون: الإستعمار والإبادة، تأملات في الحرب والدولة الإستعمارية، تر: نورة بوزيدة، دار الرائد للكتاب الجزائر، 2007م، ص 174

[2] علي بشريرات: ممارسات حقوق الإنسان في الجزائر(1830- 1962)، تر: مسعود حاج مسعود، دار القصبة، الجزائر ،2015م، ص 277.

[3] Charles-André Julien : Histoire De L'Algérie Contemporaine, La Conquête Et Les Débuts De La Colonisation 1827- 1871, CASBAH, Alger,2005, P 390.

[4] انظر الملحق رقم 03.

[5] Benjamin Stora : Le Massacre Du 20 Aout 1955, Récit Historique, Bilan historiographique Historical Reflections, Volume 36, 2010, P85.

(Paul Aussaresses) الذي كان يشرف شخصيا على تنفيذ عمليات الإعدام[1] حيث يقول في مذكراته:" إذا حصل الهجوم مثل ما هو متوقع في منتصف النهار ،أطلقوا الرصاص دون شح بالذخيرة، أطلقوا الرصاص بالمدافع الرشاشة، أما أنا فسأطلب الإمدادات وإذا توقفت الهجومات المواجهة توجهوا إلى وحدات الكومندو الموجودين في الأقبية ولا ترحموا أحدا"[2]، فقد وصلت حصيلة هذه المجزرة لحوالي 12ألف قتيل، ومن جهة أخرى تم تنفيذ حكم الإعدام في حق خمسة آلاف مواطن بضواحي سكيكدة ، ودفن الكثير منهم أحياء في خنادق حفرت خصيصا لهم بغض النظر عما قامت به القوات الجوية الفرنسية بقصف القرى والمداشر والغابات بقنابل النابالم بهدف القضاء على الحياة فيها نهائيا[3]، وبعد تنفيذ هذه العملية يدخل الجنود الفرنسيين إلى المناطق المدمرة ومن هنا تنطلق الوحشية الفرنسية بنهب ما بقي من المنازل وانتهاك أعراض نساءها وفي كثير من الأحيان تؤخذ النساء إلى مراكز اللفيف الأجنبي قبل رميهن بالرصاص[4].

بالإضافة الى ما تم ارتكابه من مجازر في حق الجزائريين بفرنسا في 17أكتوبر 1961م من قبل محافظ شرطة باريس **موريس بابون (Maurice Papon)** [5]على إثر القرار الذي أصدره

---

[1] محمد سكال: باسم الحضارة، تر: بشير بولفراق، دار القصبة، الجزائر،2015م، ص175.

[2] بول أوساريس: شهادتي حول التعذيب مصالح خاصة الجزائر1957-1959، تر: مصطفى فرحات، دار المعرفة الجزائر،2004م، ص43.

[3] أحسن بومالي: أدوات التجنيد والتعبئة الجماهيرية أثناء الثورة التحريرية الجزائرية 1954-1962، دار المعرفة، الجزائ، د.ت، ص187.

[4] المجاهد: العدد09، 1957/08/20م، ص05.

[5] **موريس بابون:** أحد القادة العسكريين الفرنسيين، ولد يوم 03 سبتمبر 1910م بفرنسا، ولقد شغل عدة مناصب سياسية إدارية وعسكرية من أهمها كاتب الدولة للخارجية سنة 1937م ومدير مصلحة شؤون الجزائر في وزارة الداخلية الفرنسية سنة 1945م وفي سنة 1961م عينه ديغول محافظا لشرطة باريس بعدما كان يشغل نفس المنصب في قسنطينة في الأربعينيات، كما عين وزيرا للميزانية في سنة 1978م، ولقد ترك عدة مؤلفات منها كتاب فرسان الشرطة الذي يوثق لتلك الفترة، وتوفي في سنة2007م بفرنسا. أنظر: سعدي بزيان: جرائم موريس بابون ضد المهاجرين الجزائريين في 17أكتوبر1961م، ط2، دار ثالة، الجزائر،2009م، ص55.

الجنرال **شارل دوغول (Charles de Gaulle)** [1] بشأن حضر التجول على الجزائريين المقيمين بباريس ،حيث دعت فدرالية جبهة التحرير بعد هذا القرار الى التظاهر سلميا للتنديد بهذا الإجراء التعسفي، واستجاب لنداء المظاهرة حوالي 30ألف جزائري من مختلف الفئات والشرائح وتم خرق قرار الحضر مشيا على الأقدام، حيث استمرت المظاهرة لتتجاوز 20 حيا من أحياء باريس المعروفة مثل سان ميشال وبون نوفال وغيرها[2]،وكرد فعل من موريس بابون فقد أعطى الحرية المطلقة للشرطة باستعمال العنف كما رخص علنا للقتل الذي راح ضحيته حسب مصادر جبهة التحرير حوالي 300 شهيد أغلبهم تم إغراقه في نهر السين، كما صرحت مصادر الجبهة عن 400 مفقود تم رمي العشرات منهم في البحر عبر الطائرات الفرنسية واكتشف البعض الآخر ميتا في غابتي بولونيا وفانسان[3].

2. التعذيب:

إن التعذيب كممارسة لم يكن أمرا جديدا على الجزائريين ،فقد سبق لمصالح الجيش الفرنسي منذ بداية الإحتلال أن مارسته وبأشكال مختلفة ومتنوعة على نطاق واسع من قبل الشرطة الفرنسية وباقي المصالح الأمنية التابعة للجيش الفرنسي، لكن باندلاع الثورة ازددت ممارسته حيث شرع الجيش الفرنسي في التعذيب على درجة عالية خاصة خلال معركة الجزائر[4] وخاصة بعد تولي الجنرال دوغول الحكم على رأس الجمهورية الخامسة حيث أصبحت ممارسات التعذيب أكثر إجراما، فقد عمد الجنرال ديغول بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بإسداء تعليمات

[1] **شارل ديغول:** جنرال ورجل سياسة فرنسي، ولد يوم 22 نوفمبر1890م بمدينة ليل الفرنسية، والتحق بالجيش الفرنسي بعد حصوله على شهادة الباكالوريا، حيث تدرج في الرتب العسكرية حتى وصل إلى درجة جنرال سنة 1940م،و أثناء الحرب العالمية الثانية أسس حركة فرنسا الحرة في لندن و أصبح بعدها زعيم الحكومة المؤقتة الفرنسية في أعقاب تحريرها من النازية عام 1944م ثم تقاعد عام 1946م،ولكنه عاد في1958م عندما أوشكت فرنسا على الدخول في حرب أهلية على خلفية الأزمة الجزائرية كرئيس للجمهورية الفرنسية الخامسة (1958-1968)، وفي سنة 1968م إعتزل الحياة السياسية وتفرغ لكتاباته الخاصة إلى أن توفي في سنة 1970م بفرنسا. أنظر: لزهر بديدة: دارسات في تاريخ الثورة الجزائرية، ط1، وزارة الثقافة الجزائر، 2009م، ص289.

[2] محمد سكال: المرجع السابق، ص179.

[3] سعدي بزيان: المرجع السابق، ص48.

[4] محفوظ قداش: وتحررت الجزائر، دار الأمة،2011م، الجزائر، ص250.

مصحوبة بتبريرات رسمية لمحاولة إقناع الرأي العام الفرنسي والدولي[1] حيث يقول الكاتب والمفكر الفرنسي **بيير هنري سيمون (piérre henry simon)**: "أن ممارسة التعذيب هي إحدى مخازي الإنسانية ويمكن الإيضاح بأنها صارت أحد عيوب المدنية الغربية، التي ظلت ترضى بها باستمرار حتى نهاية القرن الثامن عشر، واستعيدت في القرن العشرين تحت أشكال يكثر الإعتراف بها أو يقل "[2].

لقد شاعت فكرة التعذيب في البداية على أنها ممارسة واقعية لا تترك آثارا على الضحية بحيث يتم إيقاف تعذيبه بمجرد اعترافه ولكن الممارسة العملية أكدت عكس ذلك لأنه في الغالب لم يكن التعذيب يتوقف إلا عند استشهاد المعتقل[3]، ونتيجة لما يخلفه التعذيب من انعكاسات ماديا ومعنويا فقد تمت إدانته وتجريمه قانونيا ودوليا وحتى أخلاقيا ومع ذلك ظلت سلطات الإستعمار الفرنسي تمارس سياسة التعذيب على الشعب الجزائري بشراسة ووحشية بوسائل تقليدية وأخرى متطورة من طرف أجهزتها الحكومية المختصة وهذا ما يؤكد مسؤولية فرنسا في هذه الجريمة التي ارتكبتها في حق الشعب الجزائري إبان الثورة التحريرية [4].

لقد كانت فعالية التعذيب تقاس بمدى ما تبلغه من أقصى درجات العنف والوحشية، وعموما يمكن تصنيف أنواع التعذيب الذي تم ممارسته في الجزائر إلى نوعين:

أ. التعذيب النفسي: وكانت السلطات الفرنسية من خلال هذا النوع تهدف إلى تحطيم معنويات المعتقلين وبث الرعب في نفوسهم وتغيير أفكارهم وذهنياتهم وتقليص ثقتهم بنجاح الثورة[5].

---

[1] نور الدين مقدر: التعذيب الإستعماري في الجزائر خلال الثورة التحريرية بين المعطى القانوني والتعنت الإستعماري، مجلة الحكمة للدراسات التاريخية، الم02، ع03، جانفي 2014م، ص85.

[2] بيير هنري سيمون: ضد التعذيب في الجزائر، تر: بهيج شعبان، دار العلم للملايين، بيروت- لبنان، د.ت، ص14.

[3] بسام العسلي: المجاهدة الجزائرية، دار الرائد، الجزائر،2009م، ص177.

[4] محمد ياحي: سياسة التعذيب الإستعماري إبان الثورة التحريرية الجزائرية وتداعياتها المعاصرة، معاملة إدارة السجون للنزلاء الجزائريين، مجلة المصادر، ع13، د.ت، ص282.

[5] بشير مديني: السجون والمعتقلات خلال فترة الإحتلال الفرنسي للجزائر،1830-1962، مجلة الحكمة للدراسات التاريخية ع 30، د.ت، ص306.

ب. التعذيب الجسدي: وبلغ هذا الصنف من التعذيب خلال الثورة أشنع صوره الوحشية التي عرفتها الإنسانية في القرن العشرين ويتمثل في محاولة إستنطاق المناضلين بوسائل مختلفة تحدث آثارا جسدية بغية الحصول على المعلومات، فإذا عسر انتزاعها بأساليب بسيطة تعوض بأخرى أكثر فظاعة [1].

المبحث الثاني: مؤسسات التعذيب أثناء الثورة التحريرية:

1. المحتشدات:

عقب اندلاع الثورة التحريرية عمدت الإدارة الإستعمارية الى إيجاد الإطار القانوني الذي تخفي من خلاله أعمالها القمعية و تصرفاتها الإجرامية وتسعى بذلك الى إضافة طابع الشرعية عليها وقد تجسد هذا المسعى وبشكل رسمي عندما صادق البرلمان الفرنسي على القانون الصادر في 03 أفريل 1955م والذي يقضي فرض حالة الطوارئ[2] وهو الذي عرضه الحاكم العام **جاك سوستال(Jacques Soustelle)** [3] آنذاك على البرلمان الفرنسي ، وفي البداية تم تحديد مدة سيرانه بستة أشهر قابلة للتجديد وأن يكون تطبيقها محصورا على المناطق الأكثر اضطرابا لكنه تم عمم على كافة التراب الوطني بموجب مرسوم 28 أوت 1955م بعد هجومات الشمال القسنطيني[4]، وقد خول هذا القانون للسلطات العسكرية والمدنية صلاحيات مطلقة لاتخاذ الإجراءات التالية:

---

[1] محمد قنطاري: من بطولات المرأة الجزائرية في الثورة وجرائم الاستعمار الفرنسي، دار الغرب، الجزائر،2009م، ص161.

[2] جاك فرجاس: جرائم الدولة، الكوميديا القضائية، دار ثالة، الجزائر، 2013م، ص73.

[3] **جاك سوستال:** سياسي وآكاديمي فرنسي ولد بتاريخ 03 فيفري 1912م بمدينة مونت بيله بفرنسا، كان أستاذا للفلسفة مختص في علم الأنثروبولوجيا،كما يعتبر من السياسيين الفرنسيين البارزين، وقد عينه رئيس الحكومة الفرنسية بيار ماندیس فرانس حاكما عاما للجزائر سنة 1955م إلى غاية وصول الجنرال ديغول للحكم حيث كان مواليا له، فعينه في حكومته الأولى وزيرا للإعلام ثم وزيرا مكلفا بالمقاطعات الصحراوية في سنة 1959م ،وبعد ذلك استقال وأصبح معارضا لسياسة ديغول خاصة مسألة حق تقرير المصير التي تبناها، لذا قرر مغادرة فرنسا والإستقرار في إيطاليا إلى غاية سنة 1968م بعدما صدر قرار العفو في حقه ليواصل نشاطه السياسي بعد ذلك، وتوفي سنة 1990م بفرنسا. أنظر: لزهر بديدة: المرجع السابق، ص291.

[4] رمضان بورغدة: الثورة الجزائرية والجنرال ديغول (1958-1962) سنوات الحسم والخلاص، ط1، مؤسسة بونة للبحوث والدراسات، الجزائر، 2012، ص 104.

- الإبعاد وفرض الإقامة الجبرية.
- محاكمة الأشخاص المدنيين وإحلال القضاء العسكري محل القضاء المدني في بعض الحالات.
- تشديد الرقابة على الصحف والمنشورات ومختلف وسائل الإعلام[1].

ومن هنا اهتدت السلطات الإستعمارية الى أسلوب قمعي كان النازيون قد جربوه على الشعوب التي احتلوها والمتمثل في إقامة المحتشدات أو معسكرات الإنتقاء كما أطلق عليها مناطق الأمان[2] فشرعت بهدم القرى و المداشر وتهجير ما تبقى من سكانها الى هذه المراكز[3] التي هي عبارة عن مستوطنات غير طبيعية تضم وطنيين غير مدانين قضائيا تحيط بها الأسلاك الشائكة ويحرسها جنود فرنسيون[4] .

ولقد كان الهدف من إنشاء هذه المراكز هو فصل الشعب عن الثورة بالقوة كي لا يكونوا مركزا لانسحابهم ومكانا لإيوائهم ومؤونتهم [5] الأمر الذي جعل القوات الفرنسية تحرص على إقامتها بالقرب من المراكز العسكرية حيث يوجد أبراج مراقبة وأحاطت هذه المحتشدات بأسلاك شائكة وأضواء كاشفة وتشرف على معظمها مكاتب خاصة، وقد تم إنشاء هذه المراكز في سفوح الجبال أو السهول أو بالمدن الصغيرة أو الكبرى مكونة البيوت القصدرية حول هذه المدن [6] كما جهزت هذه المراكز بمرافق وملحقات مهمتها تسليط أبشع أنواع التعذيب الجسدي والنفسي وأطلقت أيدي ضباط الشؤون الأهلية لإذاقة نازليها شتى أساليب التعذيب والقتل و الإهانة

---

[1] Pierre Vidal-Naquet : La torture dans la république (1954-1962), édition Hibr, Alger, 2012, P64.

[2] الغالي غربي: المرجع السابق، ص275.

[3] المجاهد: العدد 99، 1961/07/03م، ص08.

[4] عبد المالك مرتاض: دليل مصطلحات ثورة التحرير الجزائرية1954-1962، المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر1954، الجزائر، د.ت، ص76.

[5] باتريك إفينو، جون بلانشايس: حرب الجزائر ملف وشهادات، ج2، تر: بن داود سلامنية، دار الوعي، الجزائر ،2013م ص99.

[6] عمار قليل: ملحمة الجزائر الجديدة، ج3، دار العثمانية، الجزائر، 2013م، ص 37.

والتحقير كما تم تزويدها بضباط مدرسين على أساليب التدمير النفسي و غسل الدماغوبث الدعاية المضادة للثورة[1].

لقد كان سكان مراكز التجمع إلى جانب حشدهم كتلا في أكواخ صغيرة يخضعون على الدوام لإجراءات قاسية كلها إهانات، وانتهاك للحرمات، وتحطيم للمعنويات فكانوا يعيشون ظروف صعبة داخلها حتى أنها تميزت بانعدام أدنى شروط الحياة مما أدى الى انتشار المجاعة والأمراض حتى أصبح يطلق عليها محتشدات الموت، وهذا ما أكدته إحدى أحرار الفكر الفرنسي **سيمون دي بوفوار(Simone de Beauvoir)** [2] حيث تقول: " منذ عام 1954م ونحن جميع الفرنسيين شركاء في جريمة قتل جماعي أتت، تارة باسم القمع وتارة باسم إشاعة السلام، على أكثر من مليون ضحية رجالا ونساءا، شيوخا وأطفالا حصدوا بالرشاشات خلال عمليات: المداهمة والتفتيش، أو أحرقوا أحياء في قراهم، أو ذبحوا، أو بقرت بطونهم أو عذبوا حتى الموت قبائل برمتها أسلمت للجوع، للبرد، للضرب، وللوباء في مراكز التجمع..."[3].

ولقد استمر الإستعمار في إقامة المحتشدات الى غاية الإستقلال إذ تذكر بعض الإحصائيات أن عدد المحتشدات قد بلغ 1500 محتشد سنة 1958م واحتوت على ما يفوق 750 ألف جزائري ثم ارتفع عددهم الى مليون سنة 1959م ومليون ونصف المليون في بداية سنة 1960م[4]، وتضاعف عددهم فأصبح ثلاثة ملايين محتشد عند نهاية الثورة موزعة على كافة

---

[1] لخضر بورقعة: مذكرات الرائد سي لخضر بورقعة شاهد على إغتيال الثورة، تر: الصادق بخوش، دار الامة ،الجزائر،2010مم، ص11.

[2] **سيمون دي بوفوار**: فيلسوفة ومفكرة و أديبة، ولدت في09 جانفي 1908م بفرنسا، متحصلة على شهادة الدراسات العليا في الأدب اللاتيني والفرنسي،وفي عام 1928م تحصلت على شهادات في علم النفس وعلم الإجتماع ، وقد كانت تنتمي للحزب اليساري حيث ناضلت لأجل السلام العالمي ودعمت المواقف المناهضة للإستعمار، كما تعتبر أحد الرموز الهامة لحركات تحرر المرأة فدافعت عن حقوقها وأشهر مواقفها الإنسانية والعالمية موقفها من قضية تعذيب "جميلة بوباشا" إذ كافحت بقلمها وأفكارها الوجودية والقيم الإنسانية لأجل قضية جميلة في الصحف والجرائد ونوادي الأدب، وتوفيت سنة 1968م بفرنسا.أنظر: برتيمة وفاء: قراءة في الكتابة الغربية المؤنثة ومناصرتها للمرأة الجزائرية المجاهدة "سيمون دي بوفوار" قاضيا لحرية "جميلة بوباشا" أنموذجا، مجلة مقاربات فلسفية، الم 08، ع01، 2021م،ص 160.

[3] أحسن بومالي: مراكز الموت البطيء وصمة عار في جبين فرنسا الإستعمارية، مجلة المصادر، ع08، د.ت، ص 319.

[4] المجاهد: العدد 99، المصدر السابق، ص08.

التراب الوطني، وحتى في فرنسا عملت السلطات الإستعمارية على إنشاء مراكز التجمع للمهاجرين الجزائريين مثل التي توجد بالجزائر لكن على مستوى فردي [1].

ولقد وقع اختيارنا على نماذج من هذه المحتشدات كونها شهدت زيارات للجنة الدولية للصليب الأحمر، لهذا قررنا دراستها على سبيل المثال لا على سبيل الحصر وهي كالتالي:

- **محتشد بول كازيل:** أنشئ سنة 1957م يقع على بعد 60 كلم من مدينة الجلفة، ولقد تم إحاطته بثلاث دوائر من الأسلاك الشائكة وأبراج مراقبة، وكان يضم 2400 معتقل في شهر أفريل 1957م من أطباء، مدرسون، تجار وعمال [2].

- **محتشد قلتة السطل:** يقع في الصحراء القاحلة بولاية الأغواط، يعتبر أول محتشد رسمي يظهر في الجزائر بعد اندلاع الثورة، وقد تم إحاطته بالأسلاك الشائكة وتشديد الحراسة عليه ليلا ونهارا، وفي هذا المعتقل جرى تقسيم المعتقلين الى مثقفين وغير مثقفين لإحداث التفرقة[3].

- **محتشد سيدي معروف:** يقع في جيجل ويضم 1900 شخص، وهو مقسم الى ثلاثة أقسام: القسم الأول به 1335 معتقلا يعتبرون من المتصلين بالثورة، القسم الثاني به 490 معتقلا من بين الذين لم تحدد صفتهم بعد، والقسم الثالث ويضم 175 معتقلا أغلبهم لم يبلغ سن الرشد [4].

2. المعتقلات:

بدأت السلطات الإستعمارية في إنشاء المعتقلات منذ بداية الثورة وإثر فرضها لحالة الطوارئ أصبح لها الحق القانوني في فرض الإقامة الجبرية واعتقال أي جزائري مشتبه فيه بتدعيم الثورة وزجه في المعتقلات، وهي عبارة عن سجون جماعية كان الفرنسيون يعتقلون فيها الوطنيين وقد اقترن مفهوم المعتقل بمعنى سياسي خاص بالوطنيين الجزائريين، إذ لا يتعرض من فيه إلى

---

[1] المجاهد: العدد 68، 1960/05/16م، ص14,

[2] المجاهد: العدد 14، 1957/12/15م، ص09.

[3] أحسن بومالي: أدوات التجنيد ...، المرجع السابق، ص368.

[4] المجاهد: العدد 90 ،1961/02/27م، ص05.

المحاكمة باعتبارهم ليسوا مجرمين[1].

فالمعتقل يطلق على كل مكان يتم فيه تجميع فئة من الناس تقيد حريتهم ويساقون إليه نتيجة دعمهم للثورة أو حتى التشكيك في انتمائهم لجبهة أو جيش التحرير الوطني، وهي نوعان: السياسية والعسكرية، فالأولى كانت قائمة مع بداية الثورة التحريرية الى غاية سنة 1956م وهي معتقلات سياسة تسير من طرف السلطات الإدارية، هذا النوع من المعتقلات أطلقت عليها الإدارة الإستعمارية إسم "**مراكز الإيواء**" ولقد تم تخصيصها للمناضلين السياسيين الذين لم تطلهم الموت في مراكز التعذيب ولم تثبت في حقهم أي تهمة تؤكد انخراطهم في الثورة التحريرية[2] أما الثانية فظهرت إبتداءا من سنة 1957م بعد إستحواذ الجيش الفرنسي على كامل السلطات واشتداد لهيب الثورة خاصة أثناء معركة الجزائر[3]، فلقد رخص الوزير المقيم **روبر لاكوست (Robert Lacoste)** [4] في 11 أفريل 1957م تعليمة للمحافظين والمفتشين أن يفرضوا الإقامة الجبرية على كل شخص يهدد الأمن [5]،ويمكن تصنيفها الى ما يلي:

---

[1] عبد المالك مرتاض: المرجع السابق، ص80.

[2] رشيد زوبير: المرجع السابق، ص 108.

[3] **معركة الجزائر:** يطلق هذا المصطلح على الأحداث التي شهدتها منطقة الجزائر المستقلة (مدينة الجزائر وضواحيها) منذ نهاية سنة 1956م الى غاية مطلع شهر أكتوبر 1957م عقب إضراب الثمانية أيام وما تلاها من أعمال عنف واعتقالات في حق الشعب الجزائري، وتجدر الإشارة أن أول من أطلق عليه مصطلح "معركة" هو الجنرال ماسوا الذي كان يقود الفرقة العاشرة للمظليين آنذاك. للمزيد من المعلومات أنظر:

Henri Alleg: Mémoire Algérienne, éditions Casbah, Alger ,2006,P211.

[4] **روبير لاكوست:** نقابي و رجل سياسة فرنسي، ولد يوم 05 جويلية 1989م بأزورا في جنوب فرنسا، كان مناضلا إشتراكيا في الحركة النقابية الفرنسية، وخلال الإحتلال النازي لفرنسا أسس حركة تحرير شمال فرنسا، وعينه ديغول ممثلا له في حركة فرنسا لمقاومة الإحتلال النازي في عام 1944م ثم عين وزيرا للحربية في الحكومة المؤقتة الفرنسية كما عين على رأس وزارة الصناعة في عدة حكومات فرنسية، وفي 09 فيفري 1956م عينه غي موليي وزيرا مقيما في الجزائر إلى غاية سنة 1958م وعمل مع حكومة بورجيس منوري و فليكس قايار وهو صاحب مقولة "الربع ساعة الأخيرة للقضاء على الثورة"، كما لقب بوزير التعذيب نظرا لما ارتكبه من جرائم في حق الشعب الجزائري، وتوفي في 09 مارس 1989م بفرنسا. أنظر: سعدي بزيان: جرائم فرنسا في الجزائر من الجنرال بوجو إلى الجنرال أوساريس، دار هومه، الجزائر، 2005م، ص110.

[5] رافائيلا برانش: التعذيب وممارسات الجيش الفرنسي أثناء ثورة التحرير الجزائرية، تر: أحمد بن محمد بكلي،دار آمدوكال الجزائر ،2010م،ص 142.

- مراكز الإعتقال للفرز والعبور للقسم **(C.T.T)**: أنشئت بعد معركة الجزائر في مارس 1957م تسير من طرف جهاز التدخل من أجل الوقاية **(D.O.P)** ويوضحها الجنرال **جاك ماسو (Jacques Massu)**[1] في قوله: " هي مراكز متواجدة في النواحي والأقسام بأشكال مختلفة وتسير من طرف السلطات العسكرية" وتم الاعتماد عليها في ممارسة كل أساليب التعذيب الوحشية على المشتبه فيهم ثم إحالتهم الى المحاكمة أو يوجهون الى مراكز الإنتقاء للناحية أو إغتيالهم في ظروف غامضة إذ يقدر عدد هذه المراكز سنة 1958م حوالي 78 مركزا على المستوى الوطني [2].

- مراكز الإعتقال العسكري **(C.M.I)**: ظهر هذا النوع من المعتقلات سنة 1958م من طرف قائد القوات الفرنسية في الجزائر **راؤول سالان (Raoul Salan)** [3]وكانت تسير من طرف السلطات العسكرية، إذ خصصت لأفراد جيش التحرير الوطني الذين يقبض عليهم حاملين السلاح إثر المعارك، ولقد تعرض فيها المعتقلون الى جميع أنواع التعذيب والإهانة والأشغال

---

[1] **جاك ماسو**: جنرال فرنسي، من مواليد 05 ماي 1908م بفرنسا، شارك في تحريرها من القوات الألمانية أثناء الحرب العالمية الثانية وحرب الهند-الصينية، كما كان من المشاركين في العدوان الثلاثي على مصر في سنة 1956م وبعد ذلك أرسل إلى الجزائر وكلف من قبل الجنرال سالان بمهمة حفظ النظام في العاصمة بعد انطلاق معركة الجزائر حيث استلم قيادة المظليين وفي منصبه هذا عمل على خنق العمل الفدائي بكل الوسائل إذ كان وراء إعتماد التعذيب كطريقة وحيدة للحد من نشاط مناضلي جبهة التحرير الوطني،و لعب دورا كبيرا في انقلاب 13 ماي1958م الذي أعاد ديغول إلى الحكم، وتوفي سنة 2002م بفرنسا. أنظر: الغالي غربي: المرجع السابق، ص 260.

[2] بوعلام بن حمودة: الثورة الجزائرية ثورة أول نوفمبر 1954م، معالمها الأساسية، دار النعمان ،2012م، ص 415

[3] **راؤول سالان** : جنرال فرنسي، ولد في 10 جوان1899م في مدينة روك كورب بفرنسا، ولقد قضى معظم خدمته في المستعمرات الفرنسية في أفريقيا و الشرق الأقصى والتحق بالجزائر في 15نوفمبر 1954م ،حيث تدرج بعدها في الرتب العسكرية حتى صار سنة 1956م قائدا على القوات الفرنسية في الجزائر وفي السنة نفسها تعرض لمحاولة إغتيال، وبعد تمرد 13ماي 1958م عينه ديغول نائبا عاما للحكومة في الجزائر فمارس أبشع أنواع التعذيب هو وجنوده على الشعب الجزائري وفي عام 1961م ترأس منظمة الجيش السري الإرهابية**(O.A.S)** ،وحكم عليه بعدها بالإعدام غيابا، وفي سنة 1962م ألقي عليه القبض في الجزائر وعوقب بالسجن مدى الحياة حتى عفي عنه في سنة 1968م وتوفي سنة 1984م بفرنسا. أنظر: رشيد أوعيسى: كراسات هارتموت السنهانص حرب الجزائر حسب فاعليها، تر: محمد المعراجي وعمر المعراجي، دار القصبة الجزائر،2010م، ص400. أنظر أيضا: جريدة المجاهد: العدد 95، 08/05/ 1961م، ص08.

الشاقة، ففي سنة 1960م كانت توجد 07 معتقلات من هذا النوع تأوي 3500 أسير حرب [1] .

ولقد وقع إختيارنا على نماذج من هذه المعتقلات كونها شهدت زيارات للجنة الدولية للصليب الأحمر، لهذا قررنا دراستها على سبيل المثال لا على سبيل الحصر وهي كالتالي:

- **معتقل أفلو:** يقع في ولاية الأغواط حاليا كان عبارة عن ثكنة عسكرية حولت الى معتقل في جوان1955م وقد ضم هذا المعتقل المئات من السياسيين والعلماء والنقابيين معروفيين أمثال بشير بومعزة، وعيسات إيدير[2].

- **معتقل لودي:** يقع غرب مدينة المدية كان عبارة عن مخيم لأبناء عمالة السكة الحديدية ثم حول سنة 1958م الى معتقل، وكان أغلب المعتقلين فيه من المناضلين الشيوعيين الفرنسيين والجزائريين، وبسبب وجود الأوروبيين داخل هذا المعتقل كانت تتوفر إلى حد ما الشروط الضرورية للحياة وتسمح فيه الزيارات ودخول الرسائل وخروجها [3] .

- **معتقل الجرف:** يقع على بعد 17 كلم من مدينة المسيلة، وتم إفتتاحه كمعتقل في سنة 1955م ونقل إليه أسرى معتقل "الشلال" بعد تحطمه، ولقد كان يحيط به دائرة من الأسلاك الشائكة مزودة بحراسة مشددة، وضم حوالي 2050 جزائري من بينهم 115 لم يبلغوا سن الرشد[4].

3. السجون:

تعتبر السجون أحد المؤسسات العقابية المخصصة لاستقبال المحكوم عليهم بعقوبات مقيدة لحرياتهم، وتتميز بنظام معماري خاص ذات أسوار عالية تعلوها أسلاك شائكة، ويتم بنائه بالإسمنت المسلح في أماكن خاصة به، ولا يدخل هذا البناء إلا من ارتكب جرما أخلاقيا أو

---

[1] بوعلام بن حمودة: المصدر السابق، ص416.

[2] محمد شاطو: واقع المعتقلين بأفلو أثناء الثورة التحريرية من خلال الأرشيف الفرنسي بآكس . آن . بروفانس، مجلة الناصرية للدراسات الإجتماعية والتاريخية، عدد خاص، 2012م، ص192.

[3] هنري علاق: مذكرات جزائرية، تر: جناح مسعود، دار القصبة، الجزائر،2007م، ص 247.

[4] المجاهد: العدد 19، 1958/02/01م، ص 08.

مخالفة إقتصادية أو قتل نفسا وحكمت عليه المحكمة بما يتناسب والجريمة التي ارتكبها بناءا على مواد قانونية[1].

عقب اندلاع الثورة التحريرية زجت الإدارة الاستعمارية بالكثير من الجزائريين في السجون التي كانت متواجدة آنذاك ولما تزايد شأن الثورة أنشأت العديد منها في مختلف المناطق وبالتالي أصبحت أغلبية المدن الجزائرية لا تخلوا ولو من سجن واحد[2] فلقد خصصت السجون بالدرجة الأولى للمجاهدين والأشخاص المتهمين بانتمائهم لجبهة أو جيش التحرير الوطني ويتم زجهم بها بعد صدور أحكام متفاوتة في حقهم وبعد مرورهم بمرحلة الإستنطاق التي تتراوح ما بين أسبوع وثلاثة أشهر يقضيها تحت رحمة رجال الشرطة [3].

لقد شهد المساجين الجزائريين داخل السجون الفرنسية ظروفا صعبة نتيجة التعذيب والمعاملة الوحشية من طرف إدارة السجن، رغم أن هذه الأماكن كانت خاضعة لقواعد تضبطها، لكن هذا لم يمنع من وجود تصرفات مخلة بالقيم الإنسانية، فقد كان حراس السجن الذين ينتمي أغلبهم الى منظمة اليد الحمراء يمارسون أعمالهم الإرهابية فتفننوا في ابتكار أساليب التعذيب بالإضافة الى استفزازهم للمساجين السياسيين ودفعهم الى الإحتجاج لزجهم في" الكاشو" (زنزانة انفرادية) [4]، فكان المعتقلين في بعض السجون يتعرضون للإستنطاق من مرتين إلى أربع مرات في اليوم، إما للتسلية أو لإضعاف المقاومة الجسدية والمعنوية للسجين، ويدوم هذا الأخير من ساعة إلى ثلاث ساعات حسب مقاومته البدنية ومقاومة الذين يستجوبونه، وغالباً ما يتم بحضور رجال الدرك وأعوان مديرية أمن الإقليم **(D.S.T)** أو أعوان المكتب الثاني و

[1] رشيد زوبير: المرجع السابق، ص 143.

[2] عبد القادر فكاير: الجزائريون في السجون والمعتقلات والمحتشدات ومراكز التعذيب أثناء الثورة التحريرية، مجلة الناصرية للدراسات الإجتماعية والتاريخية، ع 09 ،2018م، ص419.

[3] محمد الصالح الصديق: كيف ننسى وهذه جرائمهم، دار هومه، الجزائر، 2009م، ص190.

[4] المجاهد: العدد 58، 1959/12/28م، ص08.

المظليين[1]، ثم يخرج السجين مشوها والكثير منهم يتم نقلهم من السجون إلى القبور[2]، فيقول أحد المساجين: " نقلت من سجن لامبيز (باتنة) إلى سجن الكدية (قسنطينة)، حسبت أني نجوت من الجحيم، ولم أكن أعلم وقتئذ أن كل السجون في الجزائر تتشابه، تسير على نظام سجن باتنة، وإن التعذيب والقتل هما السنَّة الجارية والعادة اليومية لدى الجيش والبوليس الفرنسي في الجزائر حيث استقبلنا زبانية السجن بالضرب والشتم مدة ساعة كاملة تلقينا فيها اللكم والركل والضرب بالمفاتيح والقضبان الحديدية حتى صار الدم يسيل من كل جزء من أجسامنا"، هذه هي الحياة اليومية لحياة المساجين حتى المحكوم عليم بالإعدام كانوا يلقون في الزنزانة السوداء ويبقون معرضين للتعذيب حتى يوم تنفيذ حكم الإعدام[3].

أما وضع المساجين الجزائريين في السجون الفرنسية بباريس فهو لا يختلف عن وضعهم في الجزائر فقد كانوا يتعرضون للإستفزازات اليومية، العنف، الإعدامات، الشتائم والتعذيب كما إستحدثت الشرطة الفرنسية طرق جديدة لتعذيب المناضلين الجزائريين بهدف عدم ترك الآثار عليهم[4]، ويقابلهم المساجين بشنّ إضرابات عن الطعام للحصول على حقوقهم السياسية كمساجين[5]، إذ وصل عدد المعتقلين الجزائريين في السجون الفرنسية سنة 1960م الى 12.000 جزائري[6].

رغم الممارسات الإجرامية ضد المساجين إلا ان معنوياتهم بقيت مرتفعة حيث استطاعوا تأسيس خلايا لجبهة التحرير الوطني في السجون الفرنسية بالجزائر وفرنسا، فتحولت الى مدارس تكوين

---

[1] بوعلام نجادي: الجلادون1830-1962، تر: محمد المعراجي، منشورات A.N.E.P، د.ت، ص167.

[2] محمد الصالح الصديق: المصدر السابق، ص141.

[3] المجاهد: العدد 60، 1960/01/25م، ص11.

[4] المجاهد: العدد 35، 01/15/ 1959م، ص15.

[5] علي هارون: الولاية السابعة حرب جبهة التحرير الوطني داخل التراب الفرنسي 1954-1962، تر: الصادق عماري ومصطفى ماضي، دار القصبة، الجزائر،2006م، ص504.

[6] المصدر نفسه، ص457.

سياسي وعقائدي ومراكز تدريب عسكري ومعسكرات إعلامية وثقافية لفائدة جبهة التحرير[1].

ولقد وقع اختيارنا على نماذج من هذه السجون كونها شهدت زيارات للجنة الدولية للصليب الأحمر، لهذا قررنا دراسة النماذج التالية على سبيل المثال لا على سبيل الحصر ونذكر منهم:

- **سجن بربروس:** يقع سجن بربروس المعروف باسم "سركاجي" بالجزائر العاصمة بأعالي القصبة يعتبر من أخطر وأقدم السجون في الجزائر، حيث اشتهر أثناء الثورة بعمليات التعذيب والإعدام حيث كان الشهيد أحمد زبانة أول من دشن مقصلة الإعدام في19 جوان 1956م[2]ولقد مكث فيه العديد من رموز الثورة التحريرية من بينهم: مفدي زكرياء، عيسى كشيدة، عثمان بلوزداد، رابح بيطاط وجميلة بوحيرد[3].

- **سجن الحراش:** افتتح سنة 1915م ويقع في حي بلفور على بعد 10كلم جنوب مدينة الجزائر، إذ لا يدخل إليه إلا الأشخاص الذين يحملون أحكاما ثقيلة تصل إلى السجن مدى الحياة، وكان يطلق عليه اسم "المجمع العقابي" وهذا نظرا لتعدد اختصاصاته [4].

- **سجن لامبيز:** أحد أكبر السّجون بالشرق الجزائري يقع خارج مدينة باتنة بحوالي 10 كم أنشأ بموجب مرسوم صادر في جانفي 1850م وتحول بعد الإستقلال إلى سجن مدني، ولقد سجن فيه العديد من الشخصيات السياسية البارزة كالحبيب بورقيبة ومصالي الحاج ومساجين أحداث 08 ماي 1945م[5].

ومن خلال ما سبق ذكره نشير إلى أن هناك أوجه اختلاف و تداخل بين المعتقل والمحتشد و السجن بداية من حيث النشأة إذ نجد أن السجون قديمة قدم الحضارات بينما المعتقلات

---

[1] المجاهد: العدد 89، 1961/02/13م، ص08.

[2] مصطفى بودينة: الناجي من المقصلة، تر: عمر المعراجي، منشورات المؤسسة الوطنية للإتصال، الجزائر، 2009م ص148.

[3] عيسى كشيدة: مهندسوا الثورة، تر: ترموس أشرشور، منشورات الشهاب، الجزائر، 2003م، ص121.

[4] محمد القورصو: السجون الإستعمارية بالجزائر مع دراسة نموذجية لسجن سركاجي (بربروس) إعتمادا على سجلات الإيداع (1954-1962)، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر،2002- 2003، ص 31.

[5] الربيع غرزولي: الصامتون تكلموا، شهادات تاريخية، ط1، دار المعرفة، الجزائر، د.ت، ص 108.

والمحتشدات تظهران إلا في الحروب والصراعات وإذا إنتهت الحروب زالت معها المعتقلات والمحتشدات ولا يبقى إلا السجن وهو مستمر ما استمرت الحياة المدنية والإجتماعية المنظمة، ثم من حيث طبيعة الأفراد، ففي المعتقلات يتم اعتقال أشخاص بمفردهم ذوي أفكار حرة وإتجاهات سياسية وفي المحتشدات يتم حشد عائلة كاملة وحتى قبائل وأعراش، أما السجون فكانت مبدئيا خاصة بمن ثبتت إدانتهم فيقضون فيها مدة الحكم الذي صدر في حقهم من طرف هيئات قضائية مختصة،بالإضافة إلى إختلافات أخرى في طبيعة التسيير والتنظيم الإداري، لكنهم يتداخلون في نقطة رئيسية بالنسبة للموجودين فيهم حيث يمنع عليهم حرية التنقل بين الداخل والخارج ولا يمكنهم إجراء أي اتصال وهم تحت الرقابة والتهديد بممارسة التعذيب[1].

المبحث الثالث: إستراتيجية التعذيب الفرنسي في الجزائر إبان الثورة التحريرية:

1. وسائل التعذيب وأساليبه:

أولا: الوسائل: لقد تفننت السلطات الفرنسية في تعذيب الجزائريين مما جعلها مصممة في استعمال كل الوسائل القمعية والإجراءات التعسفية للقضاء على الثورة التحريرية وما كان في البداية سوى ارتجال دموي أصبح شيئا فشيئا منظمة لها إدارتها ومنفذوها من خلال وسائل عديدة أهمها:

أ. جهاز الشرطة.

ب.جهاز الدرك.

ج. إدارة الأمن الإقليمي: وهو عبارة عن جهاز للإستنطاق، لعب دورا كبيرا في البحث عن المعلومات وتم الإعتماد عليه منذ 1955م بهدف حماية الحدود الإقليمية، كما عمل على

[1] نور الدين مقدر: المعتقلات الفرنسية في الجزائر خلال الثورة التحريرية، مجلة الآداب والعلوم الإنسانية، ع 10، د.ت، ص 03.

إعادة الأمن في الجزائر والقضاء على الطبقة السياسية المثقفة الجزائرية التي فجرت وتقود الثورة.

د. الفرق المتحركة للشرطة الريفية **(G.M.P.R)**: وهي وحدات منتشرة في المناطق الريفية معظم إطاراتها من أوروبيي الجزائر كما تضم أيضا مجندين جزائريين وتعمل من أجل إقرار الأمن فيها من خلال ممارسة التعذيب على المشتبه فيهم[1].

هـ. الفرق الإدارية الخاصة**(S.A.S)** : هي عبارة عن مكاتب متخصصة لإدارة وتسير شؤون الجزائريين في الأرياف، تأسست بتاريخ 26 سبتمبر 1955م بقيادة ضباط عسكريين فرنسيين على رأسهم الجنرال غاستون بارلانج ويتمثل دورها الأساسي في التقرب من الجزائريين بهدف الحصول على معلومات حول الثورة للقضاء عليها وذلك مقابل خدمات إجتماعية مثل توفير العمل والغذاء والتعليم[2] .

و. المنظمة الإرهابية السرية **(اليد الحمراء)**: منظّمة فرنسية إجرامية سرّية ذات طابع بوليسي وسياسي وعسكري تشكلت سنة 1955م بتوجيه وتشجيع وتسليح وتمويل من طرف سلطات الإحتلال المدنية والعسكرية هدفها هو ضمان بقاء الإستعمار الفرنسي في شمال إفريقيا بشكل عام، وعلى الجزائر بشكل خاص ومهمتها هي التجسس على عناصر الثورة واغتيال الطبقة الجزائرية المثقفة[3].

وابتداءا من سنة 1957م ظهرت أجهزة سرية متخصصة في التعذيب وذلك تزامنا مع إشتداد الثورة من جهة وتطورات الجانب الفرنسي من جهة أخرى وأبرز هذه الأجهزة:

أ. جهاز الحماية العمرانية **(D.P.U)**: وهو جهاز يساهم في التعذيب داخل المدن العمرانية تأسس في 04 مارس1957م من طرف الوزير المقيم في الجزائر روبير لاكوست مهمته

---

[1] رشيد زوبير: المرجع السابق، ص40.

[2] عقيلة ضيف الله: التنظيم السياسي والإداري للثورة 1954-1962، دار القافلة، الجزائر، 2013م، ص 233.

[3] المجاهد: العدد41، 1959/05/01م، ص04.

مراقبة تحركات المواطنين وجمع الأخبار والمعلومات وتقديمها إلى مركز الإستعلامات والعمل[1].

ب. مركز الإستعلامات والعمل**(C.R.A)** : وهو عبارة عن أجهزة تمتد على مستوى الدوائر دعا الى تأسيسها الوزير روبير لاكوست في 11 أفريل 1957م هدفها تحقيق الإستمرارية والتدخل الموحد لمصالح المخابرات، ووضعت تحت مسؤولية ضابط الناحية للمنطقة وعلى رأس كل جهاز قائد يقوم بالبحث عن معلومات لقمع خلايا جبهة التحرير الوطني.

ج. جهاز التدخل من أجل الوقاية: وهو فرع من مركز التنسيق بين القطاعات العسكرية **(C.C.I)** التي تأسست أثناء معركة الجزائر بقيادة العقيد قودار، وهو جهاز عسكري مهمته الإستنطاق بهدف الحصول على معلومات عن تحركات جبهة التحرير، وابتداءا من سنة 1959م أصبح هذا الجهاز المنظمة الوحيدة التي تقوم بجمع الأخبار ومراقبة مصالح المخابرات، وفي سنة 1961م تلاشت هذه المنظمة وقام ضباطها بتأسيس منظمة الجيش السري[2].

إن كل هذه الأجهزة القانونية والنفسية لم تكن تصلح لشيء إلا لإضفاء الشرعية على أشكال العنف والإعدام الفردي والجماعي ضد الجزائريين[3] .

ثانيا: الأساليب: تبدأ عملية الإستنطاق التي تعد مقدمة لأقسى أنواع التعذيب ويشرف عليها في أغلب الأحيان ضباط الإستعلامات بطرح الأسئلة المرفقة بالضرب المبرح لكامل أطراف جسم السجين وخاصة المناطق الحساسة كالوجه والعينين والبطن وحتى الأعضاء التناسلية، وفي

---

[1] Pierre Vidal-Naquet : Op.Cit,P 53.

[2] سليمان الشيخ: الجزائر تحمل السلاح أو زمن اليقين، دراسة حول تاريخ الجزائر، تر: محمد حافظ الجمالي، ط1، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة -مصر، 2003م، ص 223.

[3] بوعلام نجادي: المصدر السابق، ص142.

حال فشل الضابط على إرغام المعتقل بالإعتراف يتم الإنتقال إلى المرحلة الثانية من التعذيب من خلال أساليب وحشية [1]مثل:

- **التعذيب بالتيار الكهربائي:** وهو الأكثر تداولا بين الأساليب الأخرى، حيث يتم إلقاء المتهم عاريا على طاولة وتقيد رجلاه ويداه ثم يتم إفراغ وعاء من الماء عليه وعندها يسلط التيار الكهربائي على الأعضاء الحساسة من الجسم ما يخلف آلاما شديدة تجعل الإنسان يتخبط من شدة الصدمة الكهربائية[2]، أو يتم إدخال الشخص في حوض مليء بالمياه ثم إرسال التيار الكهربائي فيه وإغراق جسم المعتقل في الماء المكهرب وهذا الأسلوب هو أقسى أشكال التعذيب بالكهرباء وهو ما يسلطه جنود المظلات على ضحاياهم[3].

- **التعذيب بالماء :** وكان هذا الأسلوب هو الآخر الأكثر تفضيلا بالنسبة للجلادين إلى جانب التعذيب بالكهرباء وحجتهم في ذلك أنه لا يترك آثارا جسدية بعد إطلاق سراح المعذبين ولكن يمكن أن يؤدي هذا الأسلوب إلى الجنون وحتى الوفاة [4]، وهذا ما تعرض إليه الفيلسوف الفرنسي **هنري علاق (Henri Alleg)** [5] في فترة سجنه فيقول: " بعدما تم ربطي في لوحة مستوية ،أخذوني إلى الحنفية ووضع الأنبوب المطاطي في فمي بعد إيصاله بالحنفية ، ثم تم تغطية وجهي بمنشفة وفتح فمي بواسطة قطعة من الخشب حتى لا أتمكن من غلقه أو أسقط الأنبوب، وعندما أصبحت جاهزا للعملية فتحو الحنفية والماء يسيل في كل اتجاه من أنفي

---

[1] الغالي غربي: المرجع السابق، ص304

[2] ياسف سعدي: ذكريات معركة الجزائر، تر: إبراهيم حتفى، الدار القومية للطباعة والنشر، د.ت، ص39.

[3] المصدر نفسه، ص 40.

[4] المجاهد: العدد12 ،1957/09/15م، ص05.

[5] **هنري علاق:** صحفي فرنسي يحمل الجنسية الجزائرية، من مواليد 20 جويلية 1921م في لندن، كان مدير تحرير جريدة "الجزائر الجمهورية" بين سنتي 1950-1955م والناطق الرسمي باسم الحزب الشيوعي الجزائري، وتم وضعه تحت الإقامة الجبرية في 20 نوفمبر 1956م ثم أعتقل في 12 جوان 1957م وتعرض للتعذيب من طرف المظليين الفرنسيين وقد كتب كتابا بعنوان "السؤال" سرد فيه قصة التعذيب الذي تعرض له في السجن والمعسكرات، وتوفي سنة 2013م بفرنسا. أنظر:
Jean-Louis Gérard : Dictionnaire Historique Et Biographique De La Guerre D'Algérie, éditions Jean Curutchet, France,2000, P21.

وفمي وباقي وجهي فشعرت كأنني أغرق في غيبوبة وهي الموت بذاتها "[1]، ولكن هذه الطريقة ليست كل ما ابتكره الجيش الفرنسي لتعذيب الجزائريين بالماء وإنما هناك طرق أخرى أكثر وحشية، كأن يتم إدخال قمع في الفم مع إفراغ الماء فيه حتى ينتفخ البطن انتفاخا كبيرا ، فإذا امتنع المعذب من الشرب يغلق منخره حتى يختنق ، فيقبل الماء وعندما يمتلئ البطن ماءا يقفز أحد الجلادين ويقع مستويا على رجليه فوق بطن الضحية فيتطاير الماء من الفم ومن باقي مخارجه [2].

- **التعذيب بالحبل:** ويقتضي هذا الأسلوب ربط أطراف الضحية الأربعة ببعضها بواسطة حبل واحد ثم يرفع المعذب ببكرة إلى السقف، علما بأن الرأس والظهر موجهان نحو الأسفل ويطلق فجأة ليسقط وينسحق، وتكرر هذه العملية كلما دعت الضرورة إلى ذلك لدفع المعتقل إلى الإعتراف[3]، أو يؤمر المعذب بالجلوس على كرسي ويتم ربط عنقه بحبل دقيق ثم يسحب اثنان من الجلادين طرفا الحبل حتى يختنق المعذب أو يموت شنقا [4].

- **التعذيب بالنار:** وكان هذا الأسلوب يعتمد بدرجة أولى على النار في تعذيب المعتقلين حيث أخذ عدة أشكال وطرق نذكر منها:

- وضع المعذب على طاولة عمل وهو عاري الصدر، ويبلل جسمه بالبنزين ثم يتم إيقاد النار عليه ما يخلف نتائج خطيرة على المعتقل.
- إطفاء سجائر الجلاد على صدر ضحيته.
- ربط يدي المعذب من الخلف وحرق أظافره وأطراف أصابعه، أو وضع شمعة موقدة تحت أرجل المعتقل العارية وكانت هذه الطريقة تنتج ثقوبا خطيرة [5].

---

[1] رشيد زوبير: المرجع السابق، ص25.

[2] محمد الصالح الصديق: المصدر السابق، ص144.

[3] بوعلام نجادي: المصدر السابق، ص150

[4] محمد الصالح الصديق: المصدر السابق، ص146.

[5] بشير مديني: المرجع السابق، ص315.

- **التعذيب بالمنجر " اللكانة "**: وهي آلة تستعمل من طرف النجار ويتم بها إنجاز اللوح إستغلت هذه الأداة في الثورة الجزائرية من قبل الجيش الفرنسي بغرض تعذيب المناضلين، وذلك بوضعها على جزء من أجزاء الجسم ثم تمرر عليه تماما مثل عملية صقل اللوح فيتم قطع الأيدي أو الأرجل وحتى الأصابع أو تمزيق بعض أطراف الجسم، أما الجراح الناتجة عن ذلك فيوضع عليها الملح مما يزيد في مستوى ألم الضحية[1] .

- **التعذيب بالحديد:** ويتم فيه الإستعانة بأدوات حديدية في تعذيب المعتقلين كأن يحرق صدر المعذب وذراعاه أو أصابع رجليه بمكواة، أو يقطع لحمه بأدوات حادة مسنونة، كما يمكن وضع الكفان على الأرض ويضرب الجلاد ظهرهما بالخناجر وأيدي الفؤوس[2] .

- **التعذيب الجنسي:** ويعتبر هذا الأسلوب من أشهر أساليب التعذيب في المعتقلات ومراكز الإستنطاق، وباعتباره انتهاك لكرامة الجزائري المسلم كان بإمكان المناضلين الجزائريين تحمل أقصى أشكال التعذيب الجسدي وحتى النفسي بينما هذا النوع من التعذيب كان أشد وقعا على المجاهدين السجناء وغير السجناء سواء كانوا رجالا أو شيوخا أو أطفالا وبالخصوص النساء اللاتي كن عرضة أكثر من غيرهن لهذه الممارسات الوحشية[3] .

2. مراكز التعذيب:

بمجرد انطلاق إضراب الثمانية أيام بدأت السلطات في إنشاء مراكز متخصصة في التعذيب فوق كافة التراب الوطني قدر عددها ب 584 مركزا [4]، تابعة للجيش الفرنسي وضباط المخابرات أو للمعمرين، وقد أدخلت عليها تعديلات لتهيئتها للتعذيب حتى أصبح يطلق عليها اسم مخابر أو ورشات التعذيب وزودت بمختلف الوسائل (مولدات للتيار الكهربائي، مقابض

[1] محمد قنطاري: المصدر السابق، ص165.

[2] محمد الصالح الصديق: المصدر السابق، ص145.

[3] بشير مديني: المرجع السابق، ص315.

[4] كلود ليوزو: العنف التعذيب والإستعمار من أجل الذاكرة الجماعية، تر: مجموعة من الأساتذة، دار القصبة، الجزائر 2007م، ص 177.

حديدية، حبال وسلاسل، هراوي، ومشانق..)[1]، ومارست هذه المراكز إجرامها ضد كل من دخلها من الجزائريين أو المساندين للثورة، ومن بين هذه المراكز ما يلي:

1- مقرات الشرطة القضائية (P. J) وشرطة الإستخبارات العامة (P. R. G): تنتشر هذه المقرات في كل المدن الكبرى، فبإلقاء القبض على المشتبه فيه من طرف أفراد هذه المقرات يتم نقله إلى محافظة الشرطة(كوميساريا) لإستنطاقه، حيث يقول" لوفردو"(كوميسير بالعاصمة): "بعد إلقاء القبض على الجزائريين الذين نظن أن لهم دورا هاما في المنظمة المحلية لجبهة التحرير يؤخذون إلى محلات الشرطة، وهنا لا يتم طرح أي سؤال عليهم حيث يتم تعذيب مشتبهين آخرين أمامهم حتى الموت ليشرع فيما بعد بعض الجلادين بإلقاء الأسئلة عليهم"[2].

2- مقر مديرية أمن الإقليم وفروعها: ويقع هذا المركز في بوزريعة في أعالي العاصمة وقد تم تجهيزه بأموال طائلة من ميزانية الجزائر، ويحتوي على 6 زنزانات وحجرة مخصصة للتعذيب، وينتشر مفتشوه عبر المدن الكبرى، ويعملون بالتنسيق مع البوليس والجندرمة وكان متخصصا في استنطاق الفئة السياسية المثقفة، وله تقنيات علمية في مجال التعذيب وابتداءا من سنة 1957م تم إدماجه كليا مع المظليين[3].

3- مراكز الإستعلامات والعمل: هي مراكز كانت تمتد على مستوى الدوائر يشرف عليها المكتب الثاني للقيادة العليا، ويقوم على رأس كل جهاز قائد يقوم بالبحث عن معلومات، من أجل قمع خلايا جبهة التحرير الوطني، وقد ضمت كل وحدة كومندوس[4] التي تحتوي مفتشي الدرك والشرطة الذين يعملون مع الكتيبة المخصصة للناحية أو القسم مثل الدرك وفرق الحركى، وكان مقر هذا الجهاز في الشرق الجزائري وتحديدا بمزرعة أمزيان بقسنطينة وفي هذه

---

[1] ياسف سعدي: المصدر السابق، ص43.

[2] المجاهد: العدد10، 1957/09/05م، ص05.

[3] بوعلام نجادي: المصدر السابق، ص163

[4] المصدر نفسه، ص 185.

المزرعة كان يتم توجيه كل المشبوهين الذين يتم القبض عليهم من طرف كل الوحدات المختصة في الشرق الجزائري، إعتمادا على معلومات أو وشاية أو بعد إجراء مراقبة للهويات[1].

3- مقرات جهاز التدخل من أجل الوقاية: ويستمد تنظيمه من التنظيم الثوري للولايات أي إنشاء ستة أركان قيادة له مقابل ست ولايات ثورية، وله فروع في كل ناحية وكذا في كل قسم مهمته الإستنطاق ويمارس مهامه القمعية على أوسع نطاق[2]، إذ توجد له فروع في كل دائرة ويستقبل المقبوض عليهم في محلات مخصصة للتعذيب ومعزولة حيث لا يسمح لأي أحد الدخول إليها ، ويستعمل الضباط بكثرة أساليب التعذيب سواء كان تعذيب جسدي أو تعذيب نفسي وبمختلف الأشكال والتي منها على سبيل الذكر: التعذيب بإستعمال الماء، الصعق بالكهرباء، الإغتصاب، الحرمان من النوم وغيرها، أما الضرب فكان مشتركا في جميع المراكز مستعملين بذلك مختلف الوسائل المناسبة لكل شكل من أشكال التعذيب[3].

4- مقرات الدرك: إذا كان البوليس مقراته في المدن فإن مقر الدرك (الجندرمة) في البلديات فكل مشتبه فيه يكون له علاقة مع جبهة التحرير الوطني، يتم إلقاء القبض عليه ونقله إلى مقر الدرك حيث يوجد فيها حجرة متخصصة للتعذيب من أجل الإستنطاق وبها أدوات مختلفة للتعذيب[4].

كما أقام الإستعمار الفرنسي مراكز سرية أخرى خاصة بالتعذيب جلب إليها مختصون في فنون التعذيب علما أن عملية الإستنطاق والتعذيب أثناء الثورة كانت تمارس في كل مكان فحيثما ألقي القبض على جزائري يستنطق ويعذب في أقبية المباني، الملاعب، المقاهي المخازن، والفيلات المنعزلة [5] ومن بين هذه المراكز:

---

[1] Pierre Vidal-Naquet : Op.Cit, P96.

[2] الغالي غربي: المرجع السابق، ص 300.

[3] رافائيلا برانش: المرجع السابق، ص 426.

[4] بيير هنري سيمون: المصدر السابق، ص 51.

[5] ناتالي فوناس: معتقل لودي الجزائر 1954-1962، تر: نصيرة خياط، دار آرام ، الجزائر،2015م، ص 66.

- **الفيلات:** ومن أهم الفيلات الموجودة في مدينة الجزائر والتي حولت إلى مركز للتعذيب نجد فيلا "سيزيني" التي كانت قنصلية ألمانية ثم تحولت الى مركزا للقيادة الغير رسمي لوحدات اللفيف الأجنبي، وملحقتها فيلا "ناضور" وكلاهما في شارع الشهداء، وفيلا "إيسو" التابعة للفيلق الأول من المظللين[1]، أيضا فيلا "الأبراج الصغيرة" التي كان يشرف فيها على عملية الإستنطاق الوحدة العاشرة للمظليين وتعد جد خطيرة لدرجة أن الذين يدخلونها لا يخرجون منها أحياءا [2].

- **الثكنات العسكرية:** ومن أشهرها ثكنة "برج الإمبراطور" في حي أسكالا بمدينة الجزائر التابعة للفرقة الثالثة للمظليين وثكنة الفرقة 19 للعتاد في خروبة وهي مركز قيادة الفرقة الثانية للمظليين وثكنة الإتصالات ببن عكنون[3].

- **المدارس:** من أشهر المدارس الموجودة في مدينة الجزائر التي حولت الى مراكز سرية للتعذيب مدرسة "ساروي" في حي سوستارة وكانت تابعة للفرقة الثالثة للمظليين تحت سلطة الكولونيل **مارسيل بيجار (Marcel Bigeard)** [4] وكذلك أيضا المدارس الإبتدائية في حي المرادية والآبيار ومدرسة الصم والبكم في شارع تيليملي[5].

- **المزارع:** هناك من كانت ملكا للمعمرين ووضعوها تحت تصرف السلطات وأخرى سلبت من أصحابها وحولت الى معاقل للتعذيب منها: مزرعة أمزيان بقسنطينة التي كان التعذيب يمارس

---

[1] جيلالي صاري: ثمانية أيام من معركة الجزائر (28جانفي – 04 فيفري 1957)، تر: خليل أوذاينية، دار موفم، الجزائر،2012م، ص 85.

[2] بول أوساريس: المصدر السابق، ص 120.

[3] بن يوسف بن خدة: الجزائر عاصمة المقاومة (1956-1957)، تر: مسعود حاج مسعود، دار هومه، الجزائر،2005م ص 110.

[4] **مارسيل بيجار**: جنرال فرنسي، من مواليد سنة 1916م بفرنسا، غداة اندلاع الحرب العالمية الثانية جند للدفاع عن فرنسا وأنهى الحرب برتبة نقيب، ثم أرسل إلى الهند الصينية ضمن فرقة المظليين برتبة ضابط وشارك في معركة ديان بيان فو وبعدها عاد من جديد إلى الجزائر وكلف في نهاية سنة 1956م بالقضاء على ثورة الجزائر حيث أشرف على قيادة الحرب النّفسية ضد خلايا الفدائيين في العاصمة أثناء معركة الجزائر، كما استباح كل الممارسات القمعية لتحقيق أهدافه، وتوفي في 18 جوان 2010م بفرنسا. أنظر: عاشور شرفي: قاموس الثّورة الجزائرية (1954-1962)، تر: عالم مختار، دار القصبة الجزائر،2007م، ص 102.

[5] بن يوسف بن خدة: الجزائر عاصمة ...، المصدر السابق، ص111.

داخلها على كل الفئات حتى أنها ضمت معتقلين صغار تجاوزوا الخامسة والسابعة من العمر[1] واكتشف صاحبها مولود أمزيان فيها بعد أن خرج منها الفرنسيين مقبرة جماعية دفنت فيها حوالي أربعين جثة، بالإضافة الى مزرعة "بيران" ببئر خادم التي كانت تمارس فيها عمليات التعذيب في الهواء الطلق، ومزرعة "شوني" في البليدة ومزرعة "روكس" في واد تليلات[2].

المبحث الرابع: مواقف وشهادات حول سياسة التعذيب الفرنسية:

1. المواقف الفرنسية الرسمية:

أ. موقف الحكومة الفرنسية: في البداية أنكرت حكومات الجمهورية الرابعة والخامسة وجود التعذيب بالجزائر وحاولت الدفاع عن التهم التي ألصقت بالجيش الفرنسي وجنرالاته لكن أمام انتشار فضائح الجيش الفرنسي التي شهر بها الجنود الفرنسيون أنفسهم في الصحف، وبعد فضائح عمليات الإنتحار المزورة واستقالة عدد من الموظفين الساميين والضباط الفرنسين في الجيش، ولمواجهة ضغوطات مختلف الهيئات والمنظمات الشعبية والنقابية والثقافية الفرنسية[3] سارعت الحكومة الفرنسية في عهد رئيسها **غي مولي (Guy Mollet)** الى تشكيل لجنة في 05 أفريل 1957م تحت إسم " لجنة حماية الحقوق والحريات الفردية" **(C.P.D.L.I)**[4] برئاسة **بيار بوتيل(Pierre Béteille)**،حيث كلفت بتقديم الأدلة على بطلان التهم المقدمة ضد الجيش والإدارة الإستعمارية، ولقد تشكلت من إثني عشرة شخصية مرموقة تقوم بعدة زيارات للسجون ومراكز الإستنطاق وتنكب خاصة على قضايا التعذيب وحالات الإختفاء [5]، وانتهت اللجنة من تحرير تقرير مفصل تم رفعه للحكومة الفرنسية في 04 سبتمبر 1957م واعترف

---

[1] جان لوك إينودي: مزرعة أمزيان تحقيق حول مركز للتعذيب إبان حرب الجزائر، تر: رابح حليس وطوايبية نجيب، ميديا بلوس، الجزائر، 2009م، ص84.

[2] قبايلي هواري: مراكز التعذيب أثناء الثورة الجزائرية مزرعة أمزيان أنموذجا، مجلة الناصرية للدراسات الإجتماعية والتاريخية عدد خاص، 2012م، ص62.

[3] الغالي غربي: المرجع السابق، ص285

[4] المجاهد: العدد 15، 1958/01/01م، ص03.

[5] Pierre Vidal-Nqauet: Op. Cit, P83.

أعضائها في تقريرهم أنهم سجلوا الحوادث فقط دون تمكنهم من معرفة أسبابها أو المسؤولين عنها، وفي نفس الوقت فإن صلاحياتهم لا تخولهم لمتابعة هؤلاء المسؤولين وتسليط العقاب عليهم، ولهذا قرر أعضاء اللجنة في النهاية أن يتوقفوا عن نشاطهم والعودة إلى أعمالهم السابقة[1] لأنه تبين لهم أن جهودهم لا طائل منها، و كذلك لأن إدارة السجون الفرنسية لعبت دورها في إحباط وإعطاء صورة مغايرة عن حقيقة ما كان يدور داخل مؤسساتها العقابية كما حدث عند زيارتها لسجن سركاجي أن قدمت إدارة السجون سجينا عميلا لها فلما استجوبته اللجنة كان رده:" أن كل شيء على ما يرام في هذا السجن"[2]، أما عن حالات الإختفاء الجماعي للعديد من السجناء والمعتقلين فقد خصصت اللجنة حيزا مهما لحالات الإختفاء الغامضة في تقريرها المرفوع للحكومة الفرنسية جاء فيه أن مشكلة الإختفاء سببت انزعاجا عميقا في الرأي العام وهي مقلقة جدا، إذ تخص أشخاصا تم إيقافهم في أغلب الأحيان من طرف الجنود المظليين ثم اختفت أثارهم بطريقة غامضة وغير مبررة، كما استدل التقرير بالنهاية المأساوية التي اختفى بها المناضل الشيوعي[3] **موريس أودان(Mourice audin)** [4].

كما نفى "غي مولي" تعرض أسرى الحرب إلى التعذيب وتعهد بعدم التسامح مع مرتكبي هذه الأعمال ضد الأبرياء من الشيوخ، والأطفال، والنساء، ففرنسا بالنسبة إليه هي بلد الحق والعدل ولا يمكن المساس بشرفها، وجزم بعدم وجود تجاوزات منظمة من طرف الحكومة أو من الإدارة أو الجيش الفرنسي، أما وزير الخارجية **كريستيان دينو (Christian Dino)** صرح أنه :" إذا كانت هناك تجاوزات فهي بالشيء القليل قامت بها عناصر غير مسؤولة بشكل منفرد و بصفة

---

[1] بيار فيدال ناكي: في مواجهة داعي المصلحة العليا للدولة، مؤرخ في حرب الجزائر، تر: أسماء عزي، سديا، ،2014م، ص 126.

[2] سليم بعلوج: التعذيب في فلسفة الإستعمار الفرنسي بالجزائر1954-1962 المبدأ والممارسة، مجلة الدراسات التاريخية العسكرية، م 03، ع 03، نوفمبر2021م، ص181.

[3] الغالي غربي: المرجع السابق، ص286.

[4] **موريس أودان:** مناضل مناهض للإستعمار، ولد في 14 فيفري 1932م بتونس، حيث شغل منصب أستاذا للرياضيات بجامعة الجزائر وعضوا في الحزب الشيوعي الفرنسي ونتيجة لتأييده للثورة الجزائرية ألقي عليه القبض في جوان 1957م، فقد عذب وقتل من طرف المصالح الفرنسية، وبقيت قضيته محل جدل. أنظر: محمد الشريف الحسين، عناصر للذاكرة حتى لا أحد ينسى، دار القصبة، الجزائر، 2009م، ص156.

غير رسمية و هي أمور تتعارض مع تعليمات السلطة العليا"[1]، ولم تكتفِ الحكومة الفرنسية بإنكار التهم الموجهة إليها فيما يتعلق بممارستها للتعذيب فحسب بل تجاوزت ذلك، إذ فرضت عقوبات لكل من يحاول الدفاع عن المعذبين أو التصريح بوجود التعذيب، حيث قامت بقتل بعض المحامين بسبب دفاعهم عن الجزائريين ونذكر منهم على سبيل المثال الأستاذ **بيار بوبي (Piérre Popie)** ، وأسر البعض الآخر وشطب أسمائهم من قائمة المحامين، كما عمدت إلى طرد البعض بعد اتهامهم بالمساس بأمن الدولة أمثال **موريس كوريج (Maurice Courrége)**[2].

ومع مجيء الجنرال ديغول إلى سدة الحكم على رأس الجمهورية الخامسة عام 1958م أصبحت ممارسات التعذيب أكثر إجراماً وتنظيماً حيث تأسست مدارس لتدريس ممارسات التعذيب كمدرسة **"جان دارك"** في مدينة سكيكدة [3]، وفي سرد لجريدة المجاهد لشهادة أحد المساجين الفارين من جحيم السجون الفرنسية في الجزائر، حيث ذكر فيه بأن المدنيين الأوروبيين وضباط الجيش الفرنسيين طالبوا من حكومة ديغول المزيد من التعذيب والتقتيل، وقد خضعت حكومة ديغول لمطالبهم وأعلنت أنها قررت تنفيذ هذه المطالب فورا بحيث يتمكن الجيش الإستعماري من التخلص من كل القوانين الإنسانية ماعدا غرائزه الوحشية في تطبيق أساليب الحرب ضد الشعب الجزائري[4].

ب. موقف الأحزاب السياسية الفرنسية: لم يخرج موقف الأحزاب السياسية الفرنسية عن الإطار الذي تبنته الحكومة الفرنسية أثناء حرب التحرير الجزائرية، فقد ظلت معارضة هذه الأحزاب للحرب ضعيفة ،منعزلة، فردية، وغير منظمة ويعتبر الحزب الشيوعي الفرنسي من أبرز الأحزاب السياسية الفرنسية التي وقفت موقفا مختلفا إلى حد ما إزاء الجرائم الفرنسية المرتكبة ضد الشعب الجزائري من خلال فتح صفحات جريدته **الإنسانية (L'humanité)**

[1] محمد سكال: المرجع السابق، ص 120.

[2] جاك فرجاس: المصدر السابق، ص 167.

[3] محمد الصالح الصديق: المصدر السابق، ص138.

[4] المجاهد: العدد 60، المصدر السابق، ص14.

اللسان المركزي للحزب أمام شهادات المناضلين الجزائريين والأحرار الفرنسيين الذين دعموا الكفاح المسلح للشعب الجزائري والكثير من الفرنسيين ومناضلي الحزب الشيوعي الفرنسي الذين آزروا الجزائريين في كفاحهم وفي مقدمتهم "**فرانسيس جانسون**" وزوجته "**كوليت جانسون**" و "**بيار فيدال ناكي**" و"**هنري علاق**" وغيرهم، وكان الحزب الشيوعي الفرنسي أول حزب سياسي فرنسي طالب بإنشاء لجنة تحقيق برلمانية حول جرائم فرنسا وجيشها في الجزائر وشارك بفعالية في"لجنة 12" للمثقفين والسياسيين والكتاب الفرنسيين الذين طالبوا من الحكومة الفرنسية الإعتراف رسميا بجرائمها في الجزائر خلال ثورة التحرير الجزائرية، وقد أعلن الأمين العام للحزب الشيوعي الفرنسي **روبير هو (Robert Hue)** أنه وحزبه طالبوا بكل الوسائل بضرورة تسليط الضوء وتطبيق العدالة على ما جرى من جرائم في الجزائر أمام الرأي العام[1].

ج. موقف الجيش من التعذيب: ويتمثل معظمه في إعترافات الجيش بمختلف شرائحه ورتبه العسكرية (جنود أو ضباط أو جنرالات ...) الذين كانوا إما شهود عيان على وجود التعذيب أو مسؤولين على تطبيقه في الجزائر ومن بين هذه المواقف نذكر:

أولا: موقف الجنرالات: يذكر الجنرال "**بول أوساريس**" في كتابه الصادر بعنوان "شهادتي حول التعذيب، مصالح الخاصة، الجزائر 1955 م- 1957 م" عن تفاصيل دوره في معركة الجزائر وإشرافه شخصيا على اعتقال أكثر من 20 ألف جزائريا وإخضاعهم للتعذيب وقتل عدد معتبر منهم، والغريب أنه لم يبدي أي ندم ولا خجل على ما أقترفه من جرائم في حق الجزائريين لقوله في مقدمة كتابه: " إن العمل الذي قمت به في الجزائر كان من أجل بلادي معتقدا في ذلك أنني أحسن صُنعا، وإن كنت لم أرد أن أقوم به وذلك أن ما نقوم به ونحن نعتقد أننا نؤدي من خلاله واجبنا لا يمكن لنا أن نندم عليه"[2] ، كما أشار فيه الى ضرورة التعذيب في قوله:" ... وعلى الرغم من قساوة التعذيب وآثاره كان استعمال هذا النوع من العنف –الذي كان غير مقبول في الظروف العادية– أمرا ضروريا لا منأى عنه في مثل هذه الظروف التي تتجاوز الحدود"

[1] سعدي بزيان: جرائم فرنسا...، المرجع السابق، ص87.

[2] بول أوساريس: المصدر السابق، ص 09.

حتى أنه اعترف كذلك في كتابه عن مشاركته في عملية قتل الشهيد العربي بن مهيدي قائلا: "... وبمجرد إدخال بن مهيدي الى الغرفة قمنا بتقييده وشنقه بطريقة تفتح المجال لاحتمال حدوث عملية انتحار"[1].

أما الجنرال **راؤول سالان** فإن القارئ لمذكراته التي صدرت في جزئين، الجزء الأول بعنوان: "الجزائر الفرنسية (نوفمبر1954م، جوان 1958م) أما الجزء الثاني بعنوان "نهاية إمبراطورية" يلحظ بعمق صدى تغلغل الفكر الإستعماري إذ أكد فيها بأن حرب الجزائر ليست كالحروب الأخرى إنها على حد قوله "حرب تخريبية" وقال بهذا الصدد:" إذا كان الجنرال **"دوفال" (Duval)** إستطاع وضع كل ثقله في الإجهاز على حوادث 05 ماي1945م والمتمردين الجزائريين، فعلينا اليوم أن نعمل مثله لسحق المتمردين إذا أردنا فعلا تجنيب فرنسا حربا طويلة شبيهة بتلك الحرب التي خضناها في الفيتنام" [2].

بالإضافة الجنرال **باريس دو لا بولارديار (Paris De La Bollardiere)** الذي كان يشرف على القطاع الشرقي لمدينة البليدة كتب رسالة للجنرال سالان بتاريخ 27 مارس 1957م يطالبه فيها إعفاءه من منصبه بعدما رأى استحالة منع الجرائم المرتكبة إذ كان يقول:"... أما مشكلة الجزائر ليست مشكلة عسكرية بسيطة ولكنها مشكل إنساني وقد عايشت وضعا مماثلا في الهند الصينية، وكنت أرى وأنا في الجزائر أن حل مشكل الجزائر تتطلب التفاوض والحوار لا الحل العسكري" وبعدها حُكم عليه بالسجن سيتن يوما بتهمة مساسه بشرف الجنود الذين كانوا تحت أوامره، فقرر في سنة 1960م الإستقالة من منصبه[3].

ثانيا: موقف الجنود: لقد رفض العديد من الجنود التجنيد أثناء الثورة إذ بلغ عددهم 12 ألف جندي وعبروا عن العار الذي يشعرون به من خلال قولهم:" إن الحرب التي شنتها فرنسا ضد

---

[1] بول أوساريس: المصدر السابق، ص140.

[2] سعدي بزيان: جرائم فرنسا....، المرجع السابق، ص 46.

[3] صالح حيمر: شهادات بعض الفرنسيين عن جرائم الاستعمار الفرنسي بالجزائر إبان الثورة التحريرية من خلال جريدة "المقاومة الجزائرية"، مجلة الحقيقة، ع 36، د.ت، ص87.

المسلمين الجزائريين... تتنافى جليا مع مبادئ المسيحية وكل القيم التي يمثلها الشعب الفرنسي"[1]، كما تجمع ثلاثة آلاف جندي في مظاهرات بمارسيليا، وتولون، ورفعوا شعارات"... لا للجزائر، لا نريد الذهاب" [2].

وفي شهر سبتمبر 1957م قام الجندي الفرنسي **جان مرسال دنيال** الذي كان بالخدمة الفرنسية في الجزائر بنزع لباسه العسكري وألبسه لجحش ووضع سلاحه على ظهره في مركز عسكري ببني مسوس وبعد ذلك فر إلى صفوف جيش التحرير الوطني في لباس مدني وتولت قيادة المنطقة الأولى للولاية الخامسة بإرساله الى فرنسا، فنشط ضمن الجمعيات والمنظمات الفرنسية المناهضة لحرب الجزائر وحقوق الشعب الجزائري في تقرير مصيره تاركا رسالة على ظهر الحمار ملخصها:" إن الفرنسيين الأحرار ليسوا حمير في خدمة مرتزقة الحرب في الجزائر...فالجزائر جزائرية...لا للتعذيب والإغتصاب والإبادة الجماعية للشعب الجزائري... أيها الجنود الفرنسيون الأحرار أتركوا حرب الجزائر والتحقوا بوطنكم الأم فرنسا..."[3] .

ثالثا: موقف الضباط: يعترف أحد ضابط جهاز التدخل من أجل الوقاية بممارسة هذه المصالح لعمليات القتل الجماعي للمساجين دون محاكمة فيقول:" في أحد الأيام قامت عناصر مصلحته بسلسلة من المداهمات لعدد من أحياء المدينة تم فيها القبض على 93 جزائريا كمشتبه فيهم وأن ضباط المصلحة أشرفوا على إعدامهم دون محاكمتهم ولإخفاء آثار جريمتهم قاموا بإلقاء الجثث في أحد الآبار الغير بعيدة عن مدينة سطيف"[4].

كما يقول أحد الضباط من الفيلق الثاني للمظليين الأجانب يدعى **دوكابورال:** لو أقيمت يوماً

---

[1] نور الدين عسال: جنود الرفض أثناء الثورة الجزائرية 1954-1962 من العصيان الى التمرد، مجلة العبر للدراسات التاريخية والأثرية، م 04، ع 01، جانفي 2021م، ص141.

[2] نور الدين عسال: المواقف المختلفة من التعذيب الإستعماري الفرنسي أثناء حرب التحرير 1954-1960، مجلة الناصرية للدراسات الإجتماعية والتاريخية، عدد خاص، ديسمبر 2012م، ص 295.

[3] محمد قنطاري: المصدر السابق، ص133.

[4] الغالي غربي: المرجع السابق، ص288.

محكمة نورمبارغ [1]من جديد لتمت معاقبتنا جميعا بفعل المجازر التي نقوم بها يوميا [2].

2. موقف الرأي العام الفرنسي والمثقفين:

أولا: موقف الرأي العام الفرنسي: لم يكن موقف الرأي العام الفرنسي تجاه ما يحدث بالجزائر واضحا من البداية فقد كان المواطن الفرنسي مشككا في حجم الجرائم التي اقترفتها فرنسا هذه الدولة التي لطالما دافعت عن الإخاء والحرية، بغض النظر عما تم نشره في الإعلام الفرنسي من قمع وتعذيب وتقتيل جماعي ما شجع على ظهور مقارنات بين جرائم ضباط القستابو النازية وبين الجرائم الفرنسية بالجزائر[3]، لكن هذه الشكوك سرعان ما زالت واتضح الموقف الصريح للرأي العام الفرنسي تجاه هذه التجاوزات وخاصة بعد اعتقال الأستاذ موريس أودان واختفائه الذي أثر في الأوساط الجامعية حيث عبروا عن استنكارهم لاختطافه وتعذيبه، والموقف نفسه انتاب الرأي العام جراء إلقاء جثة المحامي علي بومنجل من النافذة بعد عملية إستنطاق طويلة ما أدى إلى انتشار الذعر وتذمر المواطنين بفرنسا[4]، فبعد استفتاء أجرته جريدة لوموند تبين أن هناك 3\5 من الفرنسيين من يدينون بشدة لجرائم الجيش الفرنسي وضباطه أثناء الثورة الجزائرية مقابل 1\5 ممن يطالبون الملاحقة القانونية لمرتكبي هذه الإنتهاكات ومعاقبتهم عليها، كما يرى 58٪ ممن شملهم الإستفتاء الذي أجرته هذه الجريدة أن التعذيب لم يكن أمرا مبررا ومقبولا[5]،أما الطلبة الفرنسيين باعتبارهم فئة مؤثرة في المجتمع فقد أدوا دورهم في مساندة القضية الجزائرية وذلك ابتداءا من شهر جوان 1960م حيث أعلنوا الإتصال بالمنظمة الطلابية الجزائرية فكان

---

[1] **محكمة نورمبارغ** : هي عبارة عن سلسلة من المحاكم العسكرية التي عقدتها قوات الحلفاء بعد نهاية الحرب العالمية الثانية وفقاً للقانون الدولي وقوانين الحرب وحققت المحاكمات شهرتها نظرًا لمحاكمة مسؤولين كبار في القيادة السياسية، والعسكرية في ألمانيا النازية أمام المحكمة العسكرية الدولية **(T.M.I)** أنظر: نور الدين مقدر: التعذيب الإستعماري...، المرجع السابق،ص81.

[2] محمد سكال: المرجع السابق، ص 142.

[3] عبد المجيد عمراني: موقف النخبة الفرنسية المثقفة والثورة الجزائرية1954-1962، دار الشهاب، الجزائر، 1995م، ص 129.

[4] باتريك إفينو، جون بلانشايس: حرب الجزائر ملف وشهادات، ج1، تر: بن داود سلامنية، دار الوعي، الجزائر، 2013م ص246.

[5] سعدي بزيان: جرائم فرنسا...، المرجع السابق، ص 129...131.

ذلك حدثا مهما على الساحة الفرنسية كونه يمهد لبناء علاقات جديدة، كما ساهم إتحاد الطلبة في تنظيم مظاهرات بباريس وذلك يوم 27 أكتوبر 1960م ضد استمرار الحرب في الجزائر وبذلك أصبح إتحاد الطلبة في مقدمة المعركة ضد هذه الحرب وضرورة توقيفها مؤيدا ومساندا كل الحركات الرافضة لها مهما كان توجهها خاصة حركة الشباب الفرنسي الرافضة للتجنيد[1].

أما في مجال الإعلام فقد كشفت الصحف الفرنسية وخاصة اليسارية منها عن ظاهرة التعذيب والممارسات الوحشية اللاإنسانية، متهمة بذلك كبار مسؤولي فرنسا ومن أبرز هذه الصحف:

إتخذت صحيفة **لوموند** موقفا معارضا للتعذيب في الجزائر حيث نشر مديرها **هوبيرت بوف ميري (Hubert Beuve-méry)** مقالا يقول فيه:" لسنا نحن المنهزمين لهتلر وإنما حان الوقت لدق ناقوس الخطر فمن الآن على الفرنسيين أن يعرفوا أنه ليس لهم الحق في التنديد بما قام به جلادو القستابو"[2]،وفي الجريدة نفسها بتاريخ 05 أفريل1956م حذر أستاذ جامعة السربون **هنري مارو (Henri Marrou)** الرأي العام والحكومة الفرنسية من الإستمرار في الحرب ضد الجزائريين وكل ما يشمل التعذيب، القتل والتفتيش الجماعي[3].

أما صحيفة **الشهادة المسيحية(Témoignage Chétien)** فقد أثارت موقفها الرافض للجرائم الإستعمارية بالجزائر، حيث أصدرت في شهر فيفري 1957م مقالا جاء فيه: " نحن بعيدون كل البعد عن تحقيق التهدئة في الجزائر وهو الهدف الذي من أجله تم تجنيدنا، نحن متأسفون عما يحدث خاصة ما يتعلق بإدانة الكرامة الإنسانية "[4].

وفي السياق نفسه نشرت صحيفة **فرنسا الملاحظ (France Observteur)** بتاريخ 15سبتمبر 1955م مقالا لصحفي **لروبير بارا (Robert Barrat)** صرح فيه قائلا: " إننا أخطأنا السبيل عند محاربتنا هؤلاء الموجودون بالجبال إن محاربتنا لهم يعني حربنا للقيم التي

---

[1] أحمد منغور: موقف الرأي العام الفرنسي من الثورة الجزائرية 1954-1962، دار التنوير، الجزائر، 2013م، ص185.

[2] رشيد زوبير: المرجع السابق، ص74.

[3] باتريك إفينو وجون بلانشايس: حرب الجزائر ...، ج1، المصدر السابق، ص193.

[4] رشيد زوبير: المرجع السابق، ص75.

تدعي فرنسا الدفاع عنها "، وكانت ضريبة هذا المقال أن أعتقل الصحفي بعد أسبوع من نشره من طرف مديرية أمن الإقليم وهذا ما جعله بعد ذلك يقوم بمعركة حول إحترام القيم الإنسانية والخلقية[1].

ومن جهتها تناولت جريدة **الروح (Esprit)** هي الأخرى موضوع التعذيب بنشرها مقالا **لروبير بونو (Robert Bounou)** سنة 1957م قال فيه:" إذا كان شرف فرنسا مرتبط بالتعذيب، فإن فرنسا هي بلد بدون شرف... وإن المئات من الجزائريين يتعرضون يوميا للتعذيب في كل مكان".

وافتتحت صحيفة **التحرير(libération)** في العدد الصادر لها بتاريخ 16فيفري 1957م مستنكرة سياسة تنفيذ الإعدام على الجزائريين، فصرحت بأنها تتلقى يوميا أنباءا حول عمليات تنفيذ الإعدام بالسجون وأن السلطات الفرنسية كانت تقتل من الثوار ما يقارب مائة في اليوم الواحد، وذلك بواسطة القوات التي كان يطلق عليها "قوات الأمن" ناهيك عن عمليات الإعتقال العشوائي في حق الشعب الجزائري سواء من العامة وحتى من كبار الشخصيات مثل المحامي "علي بومنجل " الذي كان يحظى باحترام ومساندة جميع أجهزة المحاكم في مدينة الجزائر[2].

ثانيا: موقف المثقفين: صادفت الأحداث التي تعيشها الجزائر من تجاوزات وجرائم مخالفة للقيم والمبادئ الإنسانية تحرك العديد من المثقفين المناهضين للإستعمار بهدف الكشف عن هذه الممارسات وفضحها أمام الرأي العام الفرنسي نذكر منهم:

- **جان بول سارتر :** مفكر وفيلسوف فرنسي، عرف بتمسكه بمبدأ الحرية وهذا ما يفسر موقفه المناهض للإستعمار، وشارك سارتر في عدة تظاهرات ومظاهرات مؤيدة للشعب الجزائري وكان لموقفه هذا دورا كبيرا في التأثير على كثير من المثقفين اليساريين وأصبح بذلك قائدا لمجموعة

[1] سليم بعلوج: المرجع السابق، ص.174.

[2] عبد القادر فكاير: التعذيب الفرنسي للجزائريين في السجون والمعتقلات من خلال كتاب "الثورة الجزائرية في الصحافة الدولية" للدكتور عبد الله شريط، مجلة الناصرية للدراسات الإجتماعية والتاريخية، عدد خاص، ديسمبر 2012م، ص33.

كبيرة من المثقفين الفرنسيين المؤيدين لجبهة التحرير الوطني[1]، فعند اكتشافه للواقع المفروض على الجزائريين استجاب سارتر للكفاح المسلح لجبهة التحرير وصرح بأن الإستعمار الفرنسي دخل الجزائر بالقوة ويجب عليه الخروج منها بالعنف[2]،كما اهتم سارتر بظاهرة التعذيب في الجزائر حيث يقول في كتابه "عارنا في الجزائر" أن الإستجواب لم يكن إلا جريمة خسيسة بشعة ارتكبها جنات واغون في الإثم ،ضد بشر أخرين وباستطاعة سواهم ومن واجبهم أن يقضوا عليها[3]، كما ساهم سارتر بقلمه في نصرة الشعب الجزائري خاصة على صفحات مجلة الفكر ومجلة الأزمنة الحديثة منددا بالجرائم الفرنسية وداعيا للحرية، وقد بلغ به موقفه للإمضاء على بيان "**121**"[4] الذي قطع به كل شك حول موقفه الرافض للحرب في الجزائر، وهذا ما جعله يصادف إنتقادات شديدة من طرف الصحافة الفرنسية اليمينية فأصبحت الجماعات المتطرفة تغتنم أدنى الفرص للتخلص منه[5].

- **بيير فيدال ناكي:** كان من المثقفين الفرنسين المناهضين للإستعمار وكشف أساليبه، بعد مشاركته في تحرير فرنسا من النازية أعلن مصرحا :" إننا لا نرض حقوق الجزائريين ما دمنا تحصلنا على حقوقنا "،حيث دافع عن القضية الجزائرية من خلال إدانته للإحتلال الفرنسي وكشف جرائمه و عدوانه على الشعب الجزائري كما تنوع نشاطه النضالي المناهض للإستعمار الفرنسي الذي لم يقتصر على الإدانة فحسب بل تعداه ليساهم في تأسيس اللجان والإنضمام إليها بهدف الدفاع عن المعتقلين والمختفين جراء القتل وكشف التعذيب الممارس ضدهم مثل ما

---

[1] أحمد منغور: المرجع السابق، ص166.

[2] عبد المجيد عمراني: جان بول سارتر والثورة الجزائرية 1954-1962، تر: محمد العربي ولد خليفة، دار الهدى، الجزائر 2010م، ص162.

[3] جان بول سارتر: عارنا في الجزائر، تر: علي الجمبلاطي، الدار القومية، مصر، د.ت، ص45.

[4] صدر البيان يوم 04 سبتمبر 1960م، ويتضمن طلب العصيان المدني والفرار من الجيش الفرنسي من أجل عدم المشاركة في الحرب ضد الشعب الجزائري، وقع على هذا البيان 121 شخصية من كتاب، أطباء، فنانين وصحافيين كلهم أجمعوا على مناهضتهم للحرب في الجزائر. أنظر: سعدي بزيان: جرائم فرنسا...، المرجع السابق، ص122.

[5] أحمد منغور: المرجع السابق، ص166.

جاء في كتاب " منطق الدولة " وحتى كتاب "قضية أودان " الذي تم إصداره سنة 1958م[1] ،والذي أبرز فيه الكاتب التناقض الصريح في التصريحات الرسمية بشأن قضية موريس أودان حيث كانت تقول أحيانا أنه مفقود وفار من السجن أحيانا أخرى [2].

- **هنري علاق** : كان من المناضلين والمشجعين الأوروبيين الأوائل للثورة الجزائرية من خلال تجربته في ميدان الصحافة خاصة بعد التحاقه بجريدة الجزائر الجمهورية حيث ساند فيها الثورة الجزائرية وفضح ممارسات وجرائم الإدارة الإستعمارية[3] ما أدى إلى اعتقاله من طرف الضباط الفرنسيين، وتم إيداعه السجن أين شهد هنري أبشع أنواع التعذيب الفرنسي الذي زاد في تمسكه ومساندته للقضية الجزائرية فيقول:" إن أردت أن أروي ما حصل لي شخصيا من أعمال التعذيب، فإني سأشعر بالخجل من نفسي"، وبداية من شهر جوان 1957م سجل المناضل هنري تجربته في كتاب ألفه بعنوان" السؤال" أو المسألة والذي تم إصداره فيما بعد سنة 1958م [4]، وهو أول من بلغ الرأي العام الفرنسي والعالمي بالتعذيب المفروض على الشعب الجزائري منذ شهر نوفمبر 1954م ويشرح فيه المؤلف كيفية تعرضه للتعذيب في الجزائر[5].

- **بيير هنري سيمون** : كان هنري سيمون مناهضا للحرب في الجزائر كما استنكر وأدان ممارسة التعذيب على المناضلين الجزائريين ما أدى به لتأليف كتاب سماه " **ضد التعذيب** " وضمنه وثائق وشهادات لضباط الجيش الفرنسي عن عملية الإستنطاق والتعذيب التي كانت تتم في مراكز ومؤسسات مخصصة معتمدا في ذلك على تجربته الخاصة[6]، وهذا ما جعل المؤلف يدرك تمام الإدراك حجم الإنتقادات التي يمكن أن يعترضها جراء اعترافاته فيقول:" إنني أعلم ما

---

[1] جمال قندل: المؤرخ بيار فيدال ناكي ودعم الثورة الجزائرية، مجلة الحوار المتوسطي، الم11، ع02، سبتمبر2020م ص163.

[2] أحمد منغور: المرجع السابق، ص176.

[3] موسى لوصيف: هنري علاق والثورة الجزائرية النضال والمواقف، مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والإجتماعية، ع 06 ديسمبر 2015م، ص49.

[4] Henri Alleg: La Question, éditions hibr, Alger,2012,P 07.

[5] هنري علاق: المصدر السابق، ص247.

[6] نور الدين مقدر: التعذيب الإستعماري...، المرجع السابق، ص90.

ينتظرني إذا صدم الرأي العام بهذه الوقائع فسوف يتهم هذا الكتاب وكأنه عمل من أعمال الخيانة ... ومع ذلك فإنني أجرؤ على الإعتراف إنني أتكلم هنا باسم ضرورة أساسية جدا وفي سبيل مصلحة أسمى من السياسة "[1].

3. موقف المنظمات الإنسانية الدولية:

1. موقف الأمم المتحدة وهيئتها: قطعت القضية الجزائرية في الأمم المتحدة خلال الثورة التحريرية بين سنوات 1955م-1961م معركة دبلوماسية حقيقية بين الوفود الجزائرية ومندوبي الدول العربية والمجموعة الإفريقية الآسيوية ضد الدبلوماسية الفرنسية وحلفائها، إذ سعوا الى فضح كل الممارسات الفرنسية الإستعمارية ضد الشعب الجزائري خلال دورات الجمعية العامة ومن أبرز محطات فضح قضية التعذيب والممارسات اللاإنسانية في جلسات الهيئة نذكر:

الجهود الدبلوماسية الأولى لحكومة المملكة العربية السعودية من خلال المذكرة التي أرسلتها في 05 جانفي 1955م إلى مجلس الأمن لعرض القضية الجزائرية في هيئة الأمم ولفتت الإنتباه إلى الوضع المتأزم في الجزائر، باعتباره يمثل تهديدا للأمن والسلام العالميين، وقد تناولت المذكرة سياسة القمع والتعذيب والممارسات اللاإنسانية لفرنسا على أرض الجزائر إلا أن هيئة الأمم أنهت دورتها التاسعة دون أن تنظر للقضية الجزائرية، وحجتها في ذلك أنها قضية فرنسية داخلية [2].

كما أرسلت البعثة الجزائرية رسالة الى الأمين العام لهيئة الأمم المتحدة في 22 أكتوبر 1956م جاء فيها:" إن سياسة فرنسا بالجزائر، تتميز بانتهاجها فرنسا للعمل العسكري وباختيارها هذا الطريق فإنها فرنسا بدأت في سياسة قمعية على جميع المستويات ويكفي قراءة الصحف الفرنسية للتأكد بوجود حرب في الجزائر إنها حرب أغلب ضحاياها من المدنيين الجزائريين"[3].

---

[1] بيير هنري سيمون: المصدر السابق، ص 79...83.

[2] علي تابليت وآخرون: القضية الجزائرية أمام الأمم المتحدة 1957-1958، دار الكرامة، 2007م، ص108.

[3] نور الدين عسال: المجتمع الدولي والتعذيب أثناء الثورة الجزائرية 1954-1962، مجلة العبر للدراسات التاريخية والأثرية الم01، ع 02، سبتمبر 2018م، ص 356.

وبعد سنة 1957م وجدت فرنسا نفسها مكشوفة أمام الرأي العام الدولي جراء اتساع نطاق الثورة، حيث قام رؤساء الوفود الأفروآسيوية بفضح هذ الممارسات اللاإنسانية، كما قرأ مندوب تونس سليم المنجي بينا جاء فيه ما يلي:" أن الحرب ازدادت لهيبا عما كانت عليه وحلت الخسائر في الأرواح والأموال والتخريب مكان الحل السلمي... ثم ماذا حصل من التحريات بخصوص الشخصيات الجزائرية التي أعدمت بين أيدي العدالة الفرنسية هل لي أن أذكر واقعة بن مهيدي وحادثة علي بومنجل ...."[1].

أما المجلس العالمي للصحة التابع لهيئة الأمم المتحدة في دورته ال 12 في "جنيف" فوقعت فيه 16 دولة لائحة خاصة بالمحتشدات الجزائرية وما يقع من تعذيب وتعتيم إعلامي وهذا نص اللائحة:" إننا متأثرون جدا من الطابع الفاجع الذي أصبحت عليه حالة مئات الآلاف من الأشخاص أغلبهم من النساء والأطفال والشيوخ الذين يتألمون في المراكز التي تسمى مراكز التجمع، وقد رأينا ولاحظنا عجز السلطات المسؤولة حسب تصريحاتهم الخاصة في أن يواجهوا مقتضيات هذه الوضعية وأن يواجهوا إهمال الصليب الأحمر الدولي وتقاعسه في هذا الميدان، فإننا نعبر عن مخاوفنا الحادة إزاء خطورة هذا المشكل المستعجل"[2].

2. موقف اللجنة الدولية للصليب الأحمر: أدت وظائفها الإنسانية من خلال زياراتها المتكررة لأماكن الإحتجاز في الجزائر من سجون ومراكز الإعتقال والمحتشدات بالتحدث مع المساجين عن مشاكلهم، وحث السلطات على إدخال تحسينات على هاته المراكز[3]، حيث قامت هذه اللجنة بإعداد تقرير مفصل حول الوضع السيئ الذي يعاني منه الجزائريون وفضحت أساليب الفرنسيين في معاملة الموقوفين والمساجين الجزائريين وقد نشُر هذا التقرير في صحيفة لوموند

[1] المجاهد: العدد14، المصدر السابق، ص05.

[2] المجاهد: العدد44، 1959/06/14م، ص02.

[3] أنظر الملحق رقم05.

يوم05 جانفي1960م وقد أثار المقال الذي نُشر فيه التقرير جدلا واسعا في الأوساط الإستعمارية الفرنسية[1].

نصل في نهاية هذا الفصل أن ما ذكرناه من أعمال وأفعال وجرائم للإستعمار الفرنسي لم يكن إلا عينة صغيرة للعديد من العمليات، فالسلطات الإستعمارية استعملت جميع الممارسات التعسفية القمعية من أجل عزل الشعب، وتفننت في ذلك؛ سواء كان ذلك في السجون، المحتشدات، المعتقلات، أو فيما أطلق عليه بمراكز الفرز التي خصصت لمثل هذه الممارسات، إذ ذاق فيها الجزائريون ويلات التعذيب الجسدي والنفسي و بالمقابل كان الجزائري يؤمن بأن هذه الأماكن هي أرحم من تلك المراكز السرية خاصة بعد تخطي مرحلة الإستنطاق وبالتالي نجاحهم من الإغتيال أو الموت نتيجة التعذيب الشديد.

[1] المجاهد: العدد 59 ،1960/01/11م، ص05.

الفصل الثالث: علاقة مؤسسات الثورة الجزائرية بالمنظمات الإنسانية الدولية:

المبحث الأول: الثورة الجزائرية وإحترامالقانون الدولي الإنساني.

1. تطبيق الثورة الجزائرية لقواعد القانون الدولي الإنساني.

2. إنضمام الحكومة المؤقتةللجمهورية الجزائرية الى إتفاقيات جنيف لعام 1949م.

المبحث الثاني: نشاط الهلال الأحمر الجزائري إبان الثورة الجزائرية.

1. نبذة تاريخية عن الهلال الأحمر الجزائري.

2. إسهاماته الإنسانية إبان الثورة الجزائرية.

3. علاقته بالمنظمات الدولية والإقليمية.

المبحث الثالث: نشاط اللجنة الدولية للصليب الأحمر أثناء الثورة الجزائرية:

1. بداية الإتصالات بين اللجنة الدولية للصليب الأحمر وجبهة التحرير الوطني.

2. مهامها الإنسانية أثناء الثورة الجزائرية.

3. إسهاماتها الإنسانيةأثناء الثورة الجزائرية.

بذلت الثورة الجزائرية قصار جهدها لكسب التحرير دون إضاعة مثلها العليا المتمثلة في إحترام الإنسان في شخصه، وينبغي ألا يخفي المرء على نفسه أن الأمر لم يكن ميسورا لأن الثورة كانت تكافح بأسلحة غير متكافئة ضد الإدارة الإستعمارية ومع ذلك حرصت الجبهة من خلال أجهزتها على نشر المبادئ الإنسانية و قواعد القانون الدولي الإنساني بين أفراد جيش التحرير الوطني، ونظرا لإستمرار السلطات الإستعمارية في ممارساتها القمعية تجاه الشعب الجزائري كان لزاما على الثورة الجزائرية أن تجند كافة الوسائل وعلى جميع الأصعدة للتخفيف من معاناته، لذلك أبدت إستعدادها للتعامل مع كافة المنظمات الإنسانية الدولية وعلى رأسها اللجنة الدولية للصليب الأحمر، وإنشاء الهلال الأحمر الجزائري.

المبحث الأول: الثورة الجزائرية والقانون الدولي الإنساني.

1. تطبيق الثورة الجزائرية لقواعد القانون الدولي الإنساني:

يفيد سجل ثورة التحرير في مجال القانون الدولي الإنساني أنها إحترمت وامتثلت لقواعد هذا القانون، فوقفت منذ البداية ضد إرتكاب مقاتليها لإنتهاكات جسيمة بشكل عام، بل وبحسب المصادر التاريخية فإن مقاتليها تحلوا بالمسؤولية أثناء القتال وكانوا يخضعون للقواعد وأعراف الحرب داخل وحداتهم[1]، وفي هذا الشأن كتبت جريدة المجاهد مقالا عن مبادئ جيش التحرير الوطني جاء فيه:" أن ما قام به جيش التحرير من أعمال إنسانية يتوافق وما تتطلبه القوانين الدولية من عناية بالأسرى والسهر على صحتهم، ثم إن جيش التحرير قد ذهب في كثير من الأحيان الى أبعد من ذلك حيث أطلق سراح عدة مساجين فرنسيين عادوا الى عائلاتهم يؤدون شهادة حية على ما يتصف به من إنسانية و رحمة وعدل" [2].

[1] موسى بن تغري: إحترام الثورة التحريرية للقانون الدولي الإنساني، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، الم 07، ع01 2021م، ص 2569.

[2] المجاهد، العدد 08، 1957/08/15م، ص 08.

كما أثبتت الثورة الجزائرية التزامها بقواعد القانون الدولي الإنساني من خلال توفير الحماية لجميع الجرحى والمرضى المدنيين والعسكريين وبذل العناية الضرورية للحفاظ على حياتهم وحظر توجيه أي هجوم على الأشخاص المدنيين أو الأعيان المدنية واتخاذ التدابير الإحتياطية لتفادي إصابة السكان المدنيين بأضرار أو خسائر فادحة في الأرواح أو الممتلكات، وسنتعرض في هذا الجزء لبعض المواقف الميدانية للثورة الجزائرية ذات الصلة باحترام القانون الدولي الإنساني[1]، وذلك على النحو التالي:

أولا: حماية الأشخاص الذين لا يشاركون في الأعمال العدائية أو الذين توقفوا عن المشاركة فيها:

تثبت مواقف الثورة أنها عملت بالقواعد الوضعية التي تقضي بأنه على أطراف النزاع اتخاذ ما يجب في كل الظروف احترام وحماية الأشخاص الذين لا يشاركون في الأعمال العدائية أو الذين توقفوا عن المشاركة فيها كالجرحى والمرضى والمدنيين والأسرى[2]، بصرف النظر عن الطرف الذي ينتمون إليه طيلة فترة الكفاح المسلح، كما أنشأت جبهة التحرير الوطني مصلحة للصحة تابعة لجيشها مهمتها ليس الإعتناء بجرحى جيش التحرير الوطني فحسب بل وأيضا بالأسرى الجرحى واللاجئين الجزائريين[3].

فلقد عمل أفراد جيش التحرير الوطني إبان الثورة على استدراج المجنّدين في الجيش الفرنسي، للإستفادة من أسلحتهم وذخيرتهم ومن الخبرة العسكرية التي يتميزون بها، فبرغم المعاملة السيئة التي تلقاها الأسرى الجزائريين بين أيدي الفرنسيين[4] إلا أن جيش التحرير لم يأخذ بالثأر منهم بل سعى الى توفير احتياجاتهم وكذا الإهتمام برعايتهم الصحية،كما بلغت إنسانية الثورة في التعامل مع الأسرى الى أقصى درجات الرأفة نذكر على سبيل ذلك قصة طبيب جزائري تم نقله

[1] موسى بن تغري: المرجع السابق، ص 2569

[2] وائل أنور بندق: معاهدة جنيف بشأن أسرى الحرب، ط1، مكتبة الوفاء القانونية، مصر، 2009م، ص53.

[3] فاروق بن عطية: الأعمال الإنسانية أثناء حرب التحرير1954-1962م، تر: كابوية عبد الرحمان وسالم محمد، دار دحلب،2010م، ص 59.

[4] عمر سعد الله: القانون الدولي الإنساني والإحتلال الفرنسي للجزائر، دار هومه، الجزائر، 2007م،ص227.

الى مفرزة بتهمة عبوره الحدود لإحضاره أدوية بهدف علاج أسير فرنسي وإيقاف تطور مرضه[1]، وهذه كذلك شهادة لستة أسرى فرنسيين بعد إطلاق سراحهم حيث يقولون: " كان جنود جيش التحرير الجزائري يقدمون إلينا الأكل قبلهم، وكان أكلنا جيدا رغم نقصان اللحم، وحينما نطلب الزيادة كنا نحصل عليها...كانوا يحترموننا حقا، وكانوا يحدثوننا عن استقلال الجزائر ولكنهم لا يتلفظون أبدا بكلمة ضد فرنسا، ولكنهم يبغضون فرنسيي الجزائر وجنود المظلات واللفيف الأجنبي"[2].

ثانيا: تسيير العمليات العسكرية:

التزمت الثورة بالقاعدة التي تقول أنه يجب التمييز بوضوح في كل الظروف بين الأشخاص المدنيين والأعيان المدنية من جهة والمقاتلين والأهداف العسكرية من جهة أخرى، فالمنطق الذي قامت عليه الثورة هو عدم الهجوم المباشر إلا على الأهداف العسكرية كثكنات دون سواها أما الأهداف المدنية و المستشفيات ودور العبادة وغيرها فلم تكن هدفا للهجوم[3]، وهذا ما تقرر صراحة في المادة (52) من البرتوكول الإضافي الأول الصادر في سنة1977م، والتي عرفت الفقرة الثانية منه تلك الأهداف بالقول :" تنحصر الأهداف العسكرية فيما يتعلق بالأعيان على تلك التي تسهم مساهمة فعالة في العمل العسكري سواء كان ذلك بطبيعتها أم بموقعها أم بغايتها أو باستخدامها والتي يحقق تدميرها التام أو الجزئي أو تعطيلها في الظروف السائدة حينذاك ميزة عسكرية أكيدة"[4] وقبل أن تطرح الثورة هذه الفكرة كانت الأهداف العسكرية تتمثل في أي هدف من شأنه الإسهام بفاعلية في تدمير وسائل العدو للمقاومة وإضعاف عزمه على القتال[5].

---

[1] فرانز فانون: العام الخامس للثورة الجزائرية، تر: ذوقان قرقوط، ط1، منشورات A. N.E.P، الجزائر، 2004م، ص 11.

[2] عبد المجيد الفضه: البعد الإنساني في الثورة التحريرية 1954-1962، مجلة المعارف للبحوث والدراسات التاريخية، ع 14 د.ت، ص 250.

[3] موسى بن تغري: المرجع السابق، ص2571 .

[4] شريف علتم ومحمد ماهر عبد الواحد: موسوعة إتفاقيات...، المرجع السابق، ص 295.

[5] عمر سعد الله: القانون الدولي...، المرجع السابق، ص227.

ثالثا: احترام شارة الصليب الأحمر والإلتزام بدور اللجنة الدولية للصليب الأحمر:

لم تنحرف الثورة طيلة فترة الكفاح المسلح عن القاعدة التي توجب احترام وحماية أفراد الخدمات الطبية وسيارات الإسعاف ووسائل النقل الطبية الأخرى التابعة للصليب الأحمر كما لم تستخدم شارة الصليب الأحمر من أجل الغدر بالعدو[1] سعيا منها لاحترام القانون الدولي الإنساني وضمان ممارسة هذه الهيئات لمهمتها اتجاه المدنيين وأفراد الشعب[2]، وكذلك كان الشأن بالنسبة للمستشفيات ووسائل النقل الطبية الفرنسية، والتي توجب احترام شارة الصليب الأحمر التي تحملها وتمثل رمزا للحماية في كل الظروف حيث أنه لم يثبت ولا مرة واحدة أن هاجمت فيها الثورة هذه الوسائل وأفراد الخدمات الطبية وفي المقابل قامت الإدارة الإستعمارية باعتقال أو طرد الأطباء والصيادلة والممرضين الجزائريين والأوروبيين الذين قاموا بواجبهم المهني وحتى اغتيالهم كاغتيال الطبيب تلمساني بن زرجب والصيدلي بن جلول علاوة[3].

كما أدت الثورة إلى إعادة النظر في دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر حيث اتسع نطاق نشاطها ليشمل حالة النزاع الجزائري –الفرنسي، وأصبحت تقوم بزيارات لمؤسسات الإعتقال بهدف ضمان احترام حياة وكرامة الأسرى وغيرهم من المحتجزين، ولقد سمحت زياراتها هذه بمتابعة مصير السجناء وتقديم التوصيات إلى السلطات الفرنسية حول إدخال تحسينات تراها ضرورية بالنسبة إلى ظروف الإحتجاز[4]، وفي المقابل سمحت لها جبهة التحرير بزيارة الأسرى الفرنسيين لديها وتوفيرها الإيواء لجميع الجرحى والمرضى المدنيين والعسكريين[5].

---

[1] أحمد بشارة موسى: إحترام مجاهدي الثورة الجزائرية للقانون الدولي الإنساني أثناء حرب التحرير الوطني، مجلة المفكر، الم 15، ع 03، 2020م، ص 26.

[2] موسى بن تغري: المرجع السابق، ص2573 .

[3] مصطفى خياطي: الصليب الأحمر وحرب الجزائر من خلال أضابير اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تر: عباد قندوز فوزية دار هومه، الجزائر،2015م، ص169.

[4] عمر سعد الله: القانون الدولي...، المرجع السابق، ص231.

[5] عبد الحميد بوشكيوه: الوضع القانوني لأسرى حرب التحرير الجزائرية في القانون الدولي الإنساني، مجلة البحوث والدراسات ع 12، 2011م، ص 209.

رابعا: نشر القانون الدولي الإنساني:

لقد ألزمت الثورة الجزائرية نفسها بنشر ما جاء في إتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949م،ذلك لأن الحكومة الجزائرية المؤقتة كانت قد قدمت في جوان 1960م إلى المجلس الفيدرالي السويسري وثائق إنخراطها في معاهدات جنيف لعام1949م[1]، فوزعت على المقاتلين تعليمات تحظر بعض الممارسات المتعارضة مع قواعد القانون الدولي الإنساني، وكانت تشرح ما يقضي به القانون، حيث حاولت اعلام المتحاربين بالتزاماتهم أثناء القتال[2]، ونذكر من محاولات النشر التي قامت بها جبهة التحرير الوطني تلك التعليمة التي فصلت وجوب تقديم جيش التحرير الوطني إرشادات ونصائح للجنود بعدم الإقتراب من الزنا والقيام بالرقابة المستمرة لجميع قواتها بتنفيذهم لتلك التعليمات[3] .

2. إنضمام الحكومة المؤقتة الى إتفاقيات جنيف لعام 1949م:

منذ التأسيس الفعلي للحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية **(G.P.R.A)** في19 سبتمبر 1958م وهي تبذل قصار جهودها الإعلامية والدبلوماسية من أجل جعل القضية الجزائرية حقيقة واقعة في العالم كله، فأكدت في أول بيان لها أنها ستقبل كل مسعى دولي يرمي الى تنفيذ النصوص الإنسانية لإتفاقيات جنيف في الحرب الجزائرية[4]، وفي سبيل التعريف بعدالة وإنسانية الثورة فوض المجلس الوطني للثورة الجزائرية في اجتماعه المنعقد بتاريخ 14 جانفي 1960م بطرابلس الحكومة المؤقتة بالسعي للإنضمام الى إتفاقيات جنيف حول قواعد الحرب بأمل ضمان حماية الأسرى و الجرحى من جنود وفدائيي جبهة وجيش التحرير وحماية حقوق المواطنين بصفة عامة[5]، ونتيجة لذلك أعلنت الحكومة المؤقتة رسميا في بلاغها بتاريخ 04

---

[1] يحي بوعزيز: ثورات الجزائر...، المرجع السابق، ص 74.

[2] محمد نعرورة: دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في الرقابة على تنفيذ قواعد القانون الدولي الإنساني، مجلة العلوم القانونية والسياسية، ع 08، جانفي 2014م، ص 144.

[3] عمر سعد الله: القانون الدولي...، المرجع السابق، ص230.

[4] Mouhammed Harbi : Les Archives..., Op.Cit ,P 210...212.

[5] محمد عباس: المرجع السابق، ص 618.

أفريل 1960م عن عزمها على الإنضمام الى هذه الإتفاقيات[1]، وبعد الإستماع الى تقرير عبد الحميد مهري[2] وزير الشؤون الإجتماعية وهو المشرف على إعداد ملف الإنضمام[3] الذي يضم طلب الحكومة وبعض المستندات الدولية منها مذكرة قانونية توضيحية تؤكد أهلية الحكومة لإبرام المعاهدات و المواثيق الدولية تحسبا لأي رفض أو تحفظ محتمل من الدولة السويسرية المؤتمنة على إتفاقيات جنيف[4]، ونظرا لكون الحكومة لم تكن تتمتع بالصفة الدولية التي تسمح لها بالإنضمام فإن الإجراءات كانت تقتضي وجود طرف ثالث (أي تفويض دولة تعترف بالحكومة و في نفس الوقت تتبادل الإعتراف بالفدرالية السويسرية) فوقع الإختيار على المملكة العربية الليبية لتُحيل ملف الإنضمام الى الفدرالية السويسرية وفي 20 جوان 1960م ببرن في سويسرا قدم الثنائي : منصور الكيهية الممثل الليبي لدى مكتب الأمم المتحدة بجنيف و محمد البجاوي ممثلا عن الحكومة المؤقتة طلب الحكومة[5]، ففوجئوا برفض استلام الملف من طرف رئيس قسم المنظمات الدولية السيد **دو راهم (De Rahm)** ومن بين الأسباب التي قدمتها الحكومة السويسرية كذرائع لرفض ملف الإنتساب الجزائري؛ نذكر:

---

[1] محمد البجاوي: الثورة الجزائرية والقانون، تر: غلي الخش، ط1، دار اليقظة العربية، دمشق– سوريا، 1961م، ص280.

[2] **عبد الحميد مهري:** ولد في 03 أفريل 1926م بالخروب في قسنطينة، وانخرط في صفوف حزب الشعب الجزائري ثم حركة إنتصار للحريات الديمقراطية وفي سنة 1948م قرر الإلتحاق بتونس لمتابعة دراسته فيها ليعود منها في سنة 1951 الى الجزائر وينخرط في اللجنة الإسلامية التابعة لحزب حركة انتصار للحريات، وعند انشقاق الحزب بقي مرتبطا مع أعضاء اللجنة الثورية، وعقب اندلاع الثورة تم اعتقاله الى غاية أفريل 1955م، حيث التحق بالقاهرة أين بعث الى دمشق بصفة ممثل دائم للجبهة ،وقد شغل منصب عضوا في المجلس الوطني للثورة الجزائرية، ثم في لجنة التنسيق والتنفيذ، وعند تشكيل الحكومة المؤقتة تقلد منصب وزير شؤون شمال أفريقيا، ووزير الشؤون الإجتماعية والثقافية في جانفي 1960م ،وبعد الإستقلال شغل العديد من المناصب منها وزيرا للإعلام والثقافة في سنة 1979م وسفيرا للجزائر في فرنسا وتوفي في 30 جانفي 2012م بالجزائر. أنظر: شارل أندري فافرود: الثورة الجزائرية، تر: كابوية عبد الرحمان وسالم محمد، منشورات دحلب، الجزائر،2010م ص216.

[3] أنظر الى الملحق رقم 06.

[4] محمد البجاوي: المصدر السابق، ص 282.

[5] محمد عباس: المرجع السابق، ص 619.

- الجزائر فرنسية سبق أن انضمت كطرف في إتفاقيات جنيف تحت توقيع فرنسا في سنة 1951م.
- ضرورة إخضاع الملف الجزائري للرقابة الإدارية بعد إيداعه لدى أمانة الهيئة الانسانية السالفة الذكر.
- اعتبار الجزائر ممثلة في هيئتها السياسية "الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية" مجرد حركة تحررية تفتقد إلى الضوابط والأسس الضرورية اللازمة والتي تكفل للعضو المنتسب حق العضوية في هذه الهيئة، بمعنى أن الجزائر خلال هذه المرحلة لا تمثل دولة كاملة السيادة، كما أنها ليست عضوا في المجموعة الدولية[1].

وفي شهر جويلية من نفس السنة فوجئت الحكومة بقبول انضمامها الى إتفاقيات جنيف ابتداءا من تاريخ استلام الملف في 20 جوان 1960م وذلك في رسالة مصحوبة بالقائمة الرسمية للدول الأخرى المشاركة في الإتفاقيات من رئيس الحكومة السويسرية الى وزير الخارجية في ليبيا جاء فيها:" لقد شئتم سيادتكم أن تبعثوا إلينا بوثيقة صادرة عن الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية تتضمن الإنضمام الى إتفاقيات جنيف الأربع....فلنا الشرف أن نشعركم بوصول هذه المرسلة الجارية تطبيقا لإحكام المواد61،60،141،و156 من الإتفاقيات المذكورة وسنبلغ ذلك الى الحكومات الموقعة على الإتفاقيات..[2] "

ولقد حققت بعد ذلك الثورة التحريرية نصرا سياسيا ودبلوماسيا إذ أصبحت بذلك العضو السابع والسبعين من الدول الموقعة على الإتفاقية[3]، ولقد أثر هذا الإنضمام على الوضعية القانونية الدولية لحركة التحرير الوطنية وأصبح محطة تحول تاريخية في مسيرة النضال التحرري الذي يقوده الجزائريون منذ زمن طويل ونتج عن هذا الإنضمام الآثار التالية:

---

[1] المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر: الدبلوماسية الجزائرية من 1830 الى 1962 دراسات وبحوث الملتقى الوطني الأول حول تطور الدبلوماسية، الجزائر، د.ت، ص 133.

[2] محمد البجاوي: المصدر السابق، ص 281.

[3] المجاهد: العدد 73، 1960/07/25م، ص02.

- ✓ خروج الثورة الجزائرية من حالة النزاع الداخلي.
- ✓ الإعتراف بثورة التحرير كطرف في النزاع المسلح.
- ✓ وقوع التزامات على الطرف الفرنسي[1].

في حين أعرضت الحكومة الفرنسية الإستعمارية على قبول الحكومة السويسرية لملف الإنضمام الجزائري في هذه الهيئة الدولية، وهي التي اعتبرت إنضمام الجزائر على حالتها السياسية الحالية إلى إتفاقيات جنيف الأربع خرقا صريحا للقوانين الدولية والإنسانية، بإعتبار أن الجزائر في هذه المرحلة تعتبر من وجهة النظر الفرنسية حركة تمرد غير شرعية[2].

المبحث الثاني: نشاط الهلال الأحمر الجزائري إبان الثورة التحريرية:

1. نبذة تاريخية عن الهلال الأحمر الجزائري:

إن البدايات الأولى لتأسيس الهلال الأحمر الجزائري **(C.R.A)** كهيئة إنسانية اتخذتها جبهة التحرير الوطني لتكون اقتباسا للتجربة التونسية والمغربية في هذا المجال، فقد بدأت الإتصالات الأولى بشأن تأسيسها منذ شهر سبتمبر1956م بمدينة تيطوان المغربية من خلال مجموعة من المناضلين الجزائريين أمثال عبد القادر شنغريحة والطبيب بن اسماعين والصيدلي عبد الله بن مراد، واتفقت هاته المجموعة على إعداد مشروع القوانين الخاصة بهذه الجمعية تحت إسم منظمة الهلال الأحمر الجزائري، ثم تم إرسال التقرير الأولي لها إلى قيادة الولاية الخامسة وذلك في منتصف شهر أكتوبر1956م[3] ، وفور تلقي لجنة التنسيق والتنفيذ تقرير الهيئة أعلنت تأسيس الهلال الأحمر الجزائري في 11ديسمبر1956م مع وضعها الشروط اللازمة لضمان السير الحسن والمنظم لها وهي :

1. عدم تعيين رئيس شرفي للجمعية.

2. إقتصارها على الجزائريين فقط.

---

[1] عمر سعد الله: المرجع السابق، ص262.

[2] محمد البجاوي: المصدر السابق، ص283.

[3] فاروق بن عطية: المرجع السابق، ص64.

3. أن تكون جلساتها علنية.

4. ضرورة إستقالة أعضاء اللجنة المسيرة فور إستقلال الجزائر[1].

وبالرغم من تحمس لجنة التنسيق والتنفيذ كهيئة رسمية للثورة على إنشاء مثل هذه المنظمات الإنسانية، إلا أن الأمر لم يكن سهلا على المناضلين الجزائريين حيث أن الإجراءات المسبقة لتبني مثل هذه الهيئات طويلة ومعقدة في آن واحد على اعتبار أن تأسيسها يجب أن يكون من طرف حكومة البلد الأصلي وهو الشرط الذي لا يتوفر في الملف الجزائري باعتبار أن الجزائر في هذه الفترة هي عبارة عن "حركة تحررية " فقط[2]، الأمر الذي أدى بتحويل ملف الإعتماد الجزائري للهيئة المعنية باسم منطقة "طنجة" بالمغرب الأقصى بصفتها منطقة دولية، وفي اليوم الموالي تحصلت اللجنة المعنية بالملف على وصل الإستلام الذي كان بمثابة المصادقة الفعلية على تأسيس الهلال الأحمر الجزائري وذلك بتاريخ 09 جانفي 1957م وهو الأمر الذي تفاعلت معه وسائل الإعلام ، حيث قامت وكالة الأنباء الفرنسية والإذاعة والجرائد المغربية بإذاعة خبر التأسيس[3]، وبعد بلوغ الغاية المنشودة أكد المؤسسون على وجوب تحقيق الأهداف التالية :

- الحصول على الإعتراف الدولي بحقيقة معاناة الشعب الجزائري وتأييد حقه في الحصول على الحرية والإستقلال.
- جلب الإعتراف من اللجنة الدولية للصليب الأحمر وذلك من خلال التنسيق المستمر معها لإيجاد حلول مستعجلة للقضايا الإنسانية بين الطرفين.

---

[1] عاشور محفوظ: نشأة الهلال الأحمر الجزائري ودوره في قضية الأسرى إبان الثورة التحريرية1957-1962م، مجلة الأكاديمية للدراسات الإجتماعية والإنسانية، ع13، جانفي 2015م، ص109.

[2] محمد محمدي: المنظمات الإنسانية الوطنية والدولية وجهودها في تحصيل الدعم الدولي لفائدة اللاجئين الجزائريين إبان الثورة التحريرية 1954-1962م، الهلال الأحمر الجزائري واللجنة الدولية للصليب الأحمر نموذجا، مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة، الم 04، ع02، جوان 2019م، ص206.

[3] هجيرة سلامي ، محمد يعيش: الدور الإنساني للهلال الأحمر الجزائري أثناء الثورة التحريرية، مجلة العلوم الإجتماعية والإنسانية، الم 11، ع 02، 2021م، ص306.

- السعي للحصول على مساعدات من المنظمات الإنسانية والدول الشقيقة لمواجهة الأوضاع الصعبة التي يعيشها المدنيون الجزائريون وخاصة اللاجئين منهم في المناطق الحدودية للمغرب الأقصى وتونس[1].

أما من ناحية الإطار التنظيمي للهلال الأحمر الجزائري فقد عينت لجنة التنسيق والتنفيذ إبتداءا من شهر جانفي 1957م مكتبا ضم الأعضاء التالية:

أ. الرئيس: بوكلي حسان عمر ونائبه الأول: بن باحمد مكلف ببعثة الهلال في الشرق الأوسط والنائب الثاني: بوقرموح مولود.

ب. الأمين العام: مكاسي مصطفى[2] ونائبه: أوهيبي جلول

ج. أمين المال العام: بلول آكلي ونائبه الأول: ميدون قندوز محمد ونائبه الثاني: براشمي مفتاح جيلالي [3]

أما الأعضاء المساعدون وهم: بن تامي جيلالي، هدام عبد السلام، عبد الوهاب بشير، عباسي التركي، المحامي فتوي، بن يخلف لحبيب، إسعد إيساد، بن حاجي زوبيدة، السيدة شنتوف وهدام تيجاني[4].

لقد واجه الهلال الأحمر الجزائري صعوبات كبيرة لجلب الإعتراف الدولي وذلك نظرا لعدم مطابقة طريقة تأسيسه مع القوانين الدولية المتعلقة بإنشاء الجمعيات الإنسانية، ما أدى برئيس الجمعية السيد "حسان بوكلي" إلى بعث رسالة لرئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر وذلك

---

[1] محمد محمدي: المرجع السابق: ص 206.

[2] **مصطفى مكاسي:** ولد في 13 فيفري 1923م بولاية مستغانم، وتحصل على شهادة الدكتوراه في الطب العام بجامعة الجزائر سنة 1949م، وهي الشهادة التي وظفها لخدمة الثورة من خلال علاج المصابين في جيش التحرير الوطني، وفي سنة 1957م انتقل الى مدينة الرباط بالمغرب أين تم تعينه أمينا عاما للهلال الأحمر الجزائري، وبعد الإستقلال واصل مساره بفتح عيادة بالجزائر العاصمة الى أن تقاعد، وقد ألف العديد من الكتب حول تاريخ الطب وله كتاب حول عالج فيه نشأة الهلال الأحمر الجزائري. أنظر: مصطفى خياطي: المآزر البيضاء، خلال الثورة الجزائرية، تر: نسيبة غربي، منشوراتA.N.E.P ،2013م ص455.

[3] فاروق بن عطية: المرجع السابق، ص66.

[4] مصطفى خياطي: الصليب الأحمر...، المرجع السابق، ص 348.

بتاريخ 14مارس 1957م يطالبه فيها بالإعتراف بالهلال الأحمر الجزائري كهيئة إنسانية رسمية، لكن الرد كان مخيبا لآمال الجزائريين حيث صرح رئيس اللجنة في 27أفريل 1957م قائلا:" إن منظمتكم لا تستوفي الشروط القانونية للإعتراف الرسمي المقررة في الندوة الدولية للصليب الأحمر المنعقدة بستوكهولم بالسويد سنة 1948م "[1]، وبالرغم من ذلك واصل أعضاء الهلال جهودهم من أجل تسوية الوضعية القانونية له تجاه المجتمع الدولي فكثفوا بذلك إتصالاتهم بالجمعيات الإنسانية للدول، كما وجهوا نداءا للمجموعة الآفروآسياوية وطلبوا منها مواصلة الضغط على اللجنة الدولية للصليب الأحمر من أجل الإعتراف بالهلال الأحمر الجزائري، مع العلم أن أعضاء هذه الجمعية قد جددوا طلبهم للجنة الدولية للصليب الأحمر مستندين في ذلك على ما جاء في المادة الثالثة من إتفاقية جنيف الرابعة لسنة 1949م[2]، لكن اللجنة رفضت مرة أخرى واكتفت بتقديم الإقتراحات التالية :

- نقل مقر الهلال الأحمر الجزائري من المغرب الأقصى إلى أي مكان من الجزائر.
- إيداع ملف الإعتماد لدى جبهة التحرير الوطني باعتبارها سلطة شرعية.
- إعتبار الهلال الأحمر الجزائري جمعية وطنية مؤقتة.
- جعله تابعا لمصالح الصحة لجيش التحرير الوطني[3].

وبعد تعيين مصطفى مكاسي أمينا عاما للهلال الأحمر الجزائري تمكن من إقناع الرئيس "حسان بوكلي" بضرورة نقل مقر الأمانة العامة إلى العاصمة المغربية (الرباط) باعتبارها العاصمة السياسية والإدارية للبلاد كما أنها تمثل مقرا للسفارات مما يسهل على الهلال تحقيق أهدافه في تدويل معاناة الشعب الجزائري وانتزاع الإعتراف الدولي[4].

---

[1] فاروق بن عطية: المرجع السابق، ص65.

[2] أنظر الملحق رقم07.

[3] عاشور محفوظ: المرجع السابق، ص109.

[4] مصطفى مكاسي: الهلال الأحمر الجزائري "شهادة"، تر: عاشور محفوظ، ط1، منشورات ألفا، الجزائر، 2015م ، ص81.

وبتأسيس الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية كان من الضروري نقل مقر الهلال الأحمر الجزائري من طنجة إلى العاصمة التونسية وبالتالي تجميع فروعه[1] من باقي الدول مع إجراء بعض التعديلات في قانونه الأساسي، ولتحقيق ذلك تم تكليف الأمين العام مصطفى مكاسي بإيجاده مقرا في العاصمة التونسية حيث يقول:" عندما استقرت الحكومة المؤقتة في تونس ومع مطلع شهر أكتوبر 1958م كلفت شخصيا بنقل مقر الهلال الأحمر من طنجة إلى تونس العاصمة، ... وباشرنا نشاطنا في ظرف قياسي في انتظار تعيين المكتب الجديد "[2]، وتم تعيين أعضاءه الجدد وهم:

مصطفى بن باحمد: رئيسا ونائبه هو أوشارف، بوضربة: أمينا عاما مكلفا بإدارة الشؤون الاجتماعية، آكلي بلول: أمينا عاما للخزينة، بن تامي: مندوبا في جنيف، لحبيب بن يخلف: مندوبا في المغرب الأقصى الأعضاء: جلول أوهيبي و طالبي.

وبهذا المكتب فإن السيد "حسان بوكلي " قد تم إقالته لأسباب صحية بينما السيد "مصطفى مكاسي " قد انتدب بالمصالح الطبية لجيش التحرير الوطني[3].

2. إسهاماته الإنسانية إبان الثورة التحريرية:

كان الهلال الأحمر الجزائري منذ نشأته يبذل جهودا جبارة في مختلف المجالات الإنسانية المتعلقة بضحايا الحرب الإستعمارية، سواء لصالح اللاجئين أو الأسرى أو حتى ما تعلق بفئات متضررة أخرى كالمرضى والجرحى من المدنيين والعسكريين لكلا الطرفين المتنازعين، فمن أهم نشاطاته الإنسانية نذكر:

---

[1] فروعه وهي: الأول يتمثل في مصالح الصحة لجيش التحرير.

- الثاني في طنجة وأمانته العامة في الرباط.
- الثالث في جنيف بسويسرا وممثله السيد بن تامي.
- الرابع في القاهرة ومهمته استقبال المساعدات وتوزيعها، أنظر: عاشور محفوظ، المرجع السابق، ص 111.

[2] مصطفى مكاسي: المصدر السابق، ص 80.

[3] مصطفى خياطي: الصليب الأحمر...، المرجع السابق، ص 348.

- توفير مصلحة خاصة بالإعلام وذلك للتعريف بالوضعية المأساوية للجزائريين وحاجتهم إلى الدعم الدولي الإنساني من خلال نشر مقالات صحفية وتنظيم ندوات إذاعية في مختلف إذاعات العالم[1].

- إقامة علاقات مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر ومع جمعيات الصليب والهلال الأحمر للدول، ومن بين المنظمات والهيئات التي قدمت مساعدات تلقائية نجد:

  - لجنة أوكسفورد للإغاثة من المجاعة.
  - الجمعيات الإسلامية في الولايات المتحدة الأمريكية والشيلي.
  - الصليب الأحمر لألمانيا الديمقراطية.
  - الهلال الأحمر المصري[2].

- توجيه عدة منشورات ورسائل لمختلف الدول والهيئات الدولية بما في ذلك هيئة الأمم المتحدة التي تم إبلاغها بالتطورات الخطيرة التي شهدتها الجزائر مثل التفجيرات النووية التي عرفتها منطقة رقان سنة 1960م.

- توفير الأدوية واللوازم الصحية خاصة وأن عدد الجرحى والمرضى كان في تزايد مستمر وبالتالي فقد استفاد الهلال الأحمر الجزائري من دعم جمعيات الصليب والهلال الأحمر للدول.

- توفير الأطباء وتكوين المسعفين والممرضين من أجل تغطية العجز الكبير في الإمكانيات البشرية ووضعهم تحت تصرف جيش التحرير الوطني، خاصة وأن حملهم لشارة الهلال الأحمر الجزائري يضمن إمكانية حمايتهم من تجاوزات الجيش الفرنسي[3].

---

[1] هجيرة سلامي ، محمد يعيش: المرجع السابق، ص308.

[2] مصطفى خياطي: الصليب الأحمر ...، المرجع السابق، ص 349.

[3] مصطفى مكاسي: المصدر السابق، ص 91.

- فضح ممارسات الجيش الفرنسي أمام الرأي العام من خلال التعريف بمراكز التجمع التي استغلتها فرنسا في جمع قرى بأكملها وإحاطتها بالأسلاك الشائكة لمنعهم من أي اتصال بصفوف جيش التحرير[1].

- الإهتمام بالفارين من اللفيف الأجنبي للجيش الفرنسي من جنود أوروبيين وأفارقة أغلبهم من ألمانيا وإسبانيا وبولونيا ممن إعتمدت عليهم فرنسا في تعذيب المدنيين الجزائريين والأسرى من جنود جيش التحرير، وهم الذين استفاقت ضمائرهم الإنسانية وآثروا الهروب من الجيش الفرنسي على ارتكاب هذه الجرائم، فكان الهلال الأحمر الجزائري يسهل عليهم مهمة الهروب والإلتحاق ببلدانهم الأصلية حيث تم إنشاء عدد من المكاتب تتولى إعادة هؤلاء الجنود إلى بلدانهم والذين بلغ عددهم في 23جويلية 1960م حوالي 3299 جنديا[2].

- التكفل بالأطفال المشردين الذين توفي أولياءهم وأهاليهم أثناء الحرب، فكانت مهمة الهلال هي الإعتناء بهم من الناحية النفسية والمادية وحتى الدراسية[3].

أ. قضية الأسرى:

أدى الهلال الأحمر الجزائري دورا هاما في قضية الأسرى من خلال التنسيق مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر قصد تطبيق القوانين الإنسانية وبالتالي العمل على تبادل الأسرى طبقا لقوانين هذه اللجنة، حيث التزم الموقف الجزائري بتطبيق إتفاقية جنيف الثالثة على الأسرى الفرنسيين في حين تجاهلتها السلطات الفرنسية إذ كانت تعذب الجزائريين وتقدمهم إلى المحاكم العسكرية والمدنية بتهمة الإنتماء إلى مجموعات إرهابية ، وفي أغلب الأحيان كان الجيش الفرنسي يعدمهم قبل مغادرة المعركة[4]، وبالتالي فقد برهن الهلال الأحمر الجزائري عن التزامه

---

[1] منور صم: مذكرات المجاهد منور صم، المركز الوطني والبحث في الحركة الوطنية وثورة اول نوفمبر 1954م، طبعة خاصة، د.ت، ص286...295.

[2] محمد البجاوي: الثورة الجزائرية والقانون 1960-1961،تر: علي الخش،ط2، دار الرائد، الجزائر، 2005م،ص 288.

[3] منور صم، المصدر السابق، ص 286...295.

[4] مصطفى مكاسي: المصدر السابق،93.

بالقوانين الدولية التي تسهر على تنفيذها اللجنة الدولية للصليب الأحمر وهذا ما عبر عنه رئيس الهلال الأحمر الجزائري السيد " حسان بوكلي " في الرسالة التي بعث بها إلى اللجنة الدولية والتي جاء فيها: "إن إنشاء الهلال الأحمر الجزائري يدخل في إطار تطبيق القانون الدولي الإنساني كما يصب حتما في مصلحة فرنسا التي تريد معرفة مصير جنودها الأسرى"[1].

إن هذه المبادرة القيمة قد أظهرت النوايا الطيبة للثورة الجزائرية وأكسبتها بعدا عالميا والدليل على ذلك هو تدخل اللجنة الدولية للصليب الأحمر وقيامها بدور الوساطة الهادف إلى تطبيق مبادئ القوانين الإنسانية في تبادل الأسرى[2]، وبدوره فقد قام رئيسها باستدعاء الممثل الدائم للهلال الأحمر الجزائري في جنيف السيد " بن تامي " – بحضور مساعديه – حيث سلم له مذكرة موجهة لجبهة التحرير الوطني بغض النظر عما تم توجيهه إلى الحكومة الفرنسية لحل مشكلة الأسرى وقضية حماية المدنيين[3] .

ولإحصاء عدد الأسرى الفرنسيين لدى جيش التحرير الوطني طلب الهلال الأحمر الجزائري من هذا الأخير تزويده بقائمة إسمية لإبلاغها للجنة الدولية للصليب الأحمر عن طريق ممثله السيد" بن تامي" الذي اتفق مع مسؤوليها على مايلي:

أ. تبادل الأسرى المحتجزين في الجزائر وفقا للإجراءات التي تحددها جبهة التحرير الوطني.

ب. إطلاق سراح خمسة أسرى فرنسيين في تونس والمغرب الأقصى مع تنظيم ندوة صحفية مشتركة.

ج. إنشاء مخيم للأسرى على أراضي محايدة في تونس أو في المغرب الأقصى، ويكون تحت

[1] عاشور محفوظ: المرجع السابق، ص111.

[2] هجيرة سلامي ، محمد يعيش: المرجع السابق، ص 309.

[3] مصطفى خياطي: الصليب الأحمر..، المرجع السابق، ص 352.

حراسة فرق من قوات محايدة وبمراقبة الهلال الأحمر الجزائري واللجنة الدولية للصليب الأحمر[1].

وحسب شهادة الأمين العام السابق للهلال السيد " مصطفى مكاسي" فإن أماكن إحتجاز الأسرى الفرنسيين كانت مطابقة لنصوص إتفاقيات جنيف، فلم يسجل الهلال الأحمر الجزائري أي استغلال جسدي أو فكري للأسرى الفرنسيين من طرف جيش التحرير الوطني الذي كان يوفر لهم إحتياجاتهم (الألبسة والسجائر والجرائد) وذلك في حدود الإمكانيات والظروف الأمنية السائدة[2].

ونتيجة لهذا الإتفاق تمكن الهلال الأحمر الجزائري بالتنسيق مع جيش التحرير الوطني من إطلاق سراح أربعة أسرى من جنود الجيش الفرنسي في 20 أكتوبر 1958م بمقر الهلال الأحمر التونسي وبحضور مندوبي اللجنة الدولية للصليب الأحمر، و قد توالت بذلك عمليات إطلاق الأسرى ففي03 ديسمبر1958م جرت عملية تحرير سبعة جنود فرنسيين بمنطقة وجدة المغربية وستة آخرين في 20 فيفري1959م وتم تسليم هؤلاء الأسرى تحت حماية الهلال الأحمر المغربي وبحضور مندوب الهلال الأحمر الجزائري في المغرب السيد " لحبيب بن يخلف " الذي صرح قائلا: " أتشرف بتسليمكم إلى السيد مندوب الصليب الأحمر الدولي " **بيير غايار**"**(Pierre Gaillard)** الذي سيتكفل بإعادتكم إلى أهاليكم "، وهكذا تمكن العشرات من الأسرى الفرنسيين من الإلتحاق بعائلاتهم وذويهم بفضل جهود الهلال و اللجنة الدولية للصليب الأحمر في الحرص على تطبيق بنودها تجاه الأسرى[3].

وإضافة إلى سلسلة تحرير الأسرى الفرنسيين فقد قدم الهلال الأحمر الجزائري الكثير من الخدمات الإنسانية لفائدتهم منها:

[1] عاشور محفوظ: المرجع السابق، ص111.

[2] مصطفى مكاسي: المصدر السابق، ص 93.

[3] فاروق بن عطية: المرجع السابق، ص 99.

- التدخل لدى جيش التحرير الوطني لضمان حسن معاملة الأسرى الفرنسيين بطرق إنسانية تشعرهم بإنسانيتهم ووجودهم.
- السماح للأسرى بتبادل الرسائل مع عائلاتهم وذلك عن طريق الوساطة بين الهلال الأحمر الجزائري واللجنة الدولية للصليب الأحمر.
- تمكين الأسرى الفرنسيين المتواجدين لدى جيش التحرير الوطني من استقبال الطرود المقدمة من طرف اللجنة الدولية للصليب الأحمر ومن طرف عائلاتهم[1].

أما بالنسبة للأسرى الجزائريين فقد طالب الهلال الأحمر الجزائري من اللجنة الدولية للصليب الأحمر بدفع السلطات الفرنسية إلى تطبيق إتفاقية جنيف الثالثة عليهم ومن أهم هذه المطالب نجد:

- تطبيق المعاملة بالمثل في قضية الأسرى والمعتقلين.
- تحسين ظروف الإعتقال ومنع التعذيب في السجون ومراكز الإعتقال.
- إبلاغ الهلال الأحمر الجزائري بقوائم الموقوفين والأسرى وأماكن احتجازهم.
- السماح للعائلات بزيارة الأسرى.
- عزل الأسرى المرضى وتقديم العلاج لهم.
- تخصيص جناح للأسرى القصر والأطفال[2].

ب. قضية اللاجئين:

لم يكن حال اللاجئين الجزائريين إبان حرب التحرير أفضل بكثير من الأسرى، فقد شكل تدفق جموعهم صوب الدولتين الشقيقتين تونس والمغرب الأقصى عبئا على الثورة الجزائرية بعد أن بلغ الأمر غاية من الخطورة بتزايد أعدادهم نتيجة لانعكاسات سياسة القمع والتجويع

[1] هجيرة سلامي ، محمد يعيش: المرجع السابق، ص309.

[2] عاشور محفوظ: المرجع السابق، ص 112.

وعمليات الإبادة من منطقة لأخرى وخصوصا بعد إقامة الأسلاك الشائكة وفرض سياسة المناطق المحرمة[1]، ففي تونس مثلا بلغ عدد اللاجئين حوالي 100ألف لاجئ في سنة 1958 م وهو الرقم الذي تم تقديمه للجنة الدولية للصليب الأحمر ولهيئة الأمم المتحدة والتي اعتمدته لإرسال المساعدات[2]، أما في المغرب الأقصى فحسب إحصائيات رسمية تمت في 15فيفري 1958م فإن عدد اللاجئين قدر بحوالي 60 ألف جزائري[3] ،وكلما امتدت رقعة الثورة إرتفع عدد اللاجئين بنسبة هائلة رغم قلة المساعدات، وأمام هذه الأوضاع المستحدثة نتيجة لجوء عدد كبير من الجزائريين في القطرين الشقيقين كان لزاما على قادة البلدين بالرغم من حداثة عهدهما بالإستقلال تقديم العون والمساعدة لهذه الوفود اللاجئة[4] بالرغم من محاولة جبهة التحرير الوطني للتكفل بهذه الفئات الضخمة من اللاجئين بإنشاء " لجنة الشؤون الإجتماعية " بعد مؤتمر الصومام المنعقد في 20أوت 1956م والتي كانت مهمتها:

- منح بطاقة لاجئ لكل لاجئ جديد.
- توزيع المواد الغذائية والخيم على اللاجئين.
- الرعاية الصحية للاجئين.
- القيام بالإحصاء الدوري لهم.
- تحديد مناطق إستقرارهم على القطرين الشقيقين[5].

أما الهلال الأحمر الجزائري باعتباره هيئة إنسانية من مسؤولياتها التكفل بجميع الفئات الهشة فقد ساهم في:

- الحصول على الهبات الدولية النقدية والمادية لصالح اللاجئين.

---

[1] الطاهر جبلي: دور القاعدة الشرقية في الثورة الجزائرية 1954-1962م، دار الأمة، الجزائر، 2014م، ص184.

[2] مصطفى مكاسي: المصدر السابق: ص 97.

[3] فاروق بن عطية: المرجع السابق، ص 74.

[4] محمد محمدي: المرجع السابق، ص201.

[5] الطاهر سعيداني: القاعدة الشرقية قلب الثورة النابض، ط1، دار الأمة، الجزائر، 2001م، ص 113.

– إقامة دور الحضانة وتنظيم مخيمات صيفية لأطفال اللاجئين بدعم من تونس والمغرب الأقصى.

– إنشاء مراكز التأهيل والتكوين المهني للمراهقين رغم قلة الموارد المالية.

– تهيئة أماكن خاصة للراحة لفائدة المسنين والجرحى والمعطوبين.

– إقامة مراكز التمريض والمجمعات الصحية.

– تنظيم عمليات تبني اليتامى من أطفال اللاجئين.

كما تمكن الهلال أيضا من القضاء على العديد من الأمراض مثل أمراض الجلد، فقر الدم الكساح وأمراض الأمعاء الناتجة عن سوء التغذية[1].

وقصد تدارك النقائص تم إنشاء لجنة خاصة باللاجئين في تونس ومقرها العاصمة وأخرى في المغرب الأقصى ومقرها وجدة، وتخضع كل منهما لمندوب لجنة التنسيق والتنفيذ المكلف باللاجئين، وتتشكل كل لجنة من خمسة أعضاء:

أ. طبيب عضو من الهلال الأحمر الجزائري.
ب. تقني مكلف بالإحصاء وتنظيم المساعدات.
ج. عضو مكلف بالعلاقات والتبرعات.
د. عضو مكلف بالمسائل الثقافية.
هـ. مرشد.

وشيئا فشيئا بدأت لجان الهلال الأحمر الجزائري المتواجدة في كل مكان بالعمل على تموين اللاجئين[2] ،كما إهتم الهلال أيضا بالإتصال بالدول الصديقة والشقيقة لمواصلة الضغط على اللجنة الدولية للصليب الأحمر وإجبارها على اتخاذ موقف تجاه أحوال اللاجئين الجزائريين

[1] مصطفى مكاسي: المصدر السابق، ص 72...92.

[2] فاروق بن عطية: المرجع السابق، ص 77.

والتي أجبرت في الأخير على الإتصال بالهلال الأحمر الجزائري وبذلك تقرر في النهاية توجيه نداء بالإشتراك مع رابطة جمعيات الصليب الأحمر لصالح اللاجئين الجزائريين في تونس والمغرب الأقصى وذلك بتاريخ 10ديسمبر1957م و27مارس 1958م وقد استجاب للنداء حوالي42 بلدا من العالم وبلغت قيمة المساعدات التي تم إرسالها من المنظمات والدول ما يقارب 7،227،723 فرنكا سويسريا[1]، كما تحصل اللاجئين الجزائريين على مساعدات من مختلف الدول والهيئات كان أهمها :

– رابطة جمعيات الصليب الأحمر التي تقدمت بمساعدة تقدر ب5،066،894 دولار وما يقدر ب1،900،000دولار من القمح كما قامت اللجنة الدولية للصليب الأحمر بتوزيع العديد من الحصص الأخرى من المساعدات المالية والعينية على اللاجئين الجزائريين بمراكز اللجوء حيث ذكرت الإحصائيات أيضا أن اللجنة قامت بتوزيع ما يعادل 22مليون طن من المواد الغذائية على اللاجئين الجزائريين في المغرب الأقصى ومساعدة مالية قدرت ب50،000 فرنك سويسري في سنة 1958م[2].

أما الدول التي قدمت مساعدات لصالح اللاجئين الجزائريين عن طريق اللجنة الدولية للصليب الأحمر أو الهلال الأحمر الجزائري فهي:

أ. الدول الأوروبية: ألبانيا، الألمانيتين، النمسا، بلغاريا، الدنمارك، فنلندا، روسيا، اليونان المجر، إرلاندا، إيطاليا، ليكسومبورغ، النرويج، بريطانيا، السويد، سويسرا، تركيا، هولندا رومانيا، بولونيا، تشيكوسلوفاكيا.

ب. الدول العربية والإسلامية: مصر، أفغنستان، إيران، الأردن، السودان، لبنان.

ج. دول آسيا والأمريكيتين: الهند، اليابان، السيام، الولايات المتحدة الأمريكية، كندا، الإكوادور الشيلي، سيلان، هايتي، نيوزيلاندا.

[1] فاروق بن عطية، المرجع السابق، ص 79.

[2] محمد محمدي: المرجع السابق، ص 214.

د. باقي دول العالم: إتحاد جنوب إفريقيا، أستراليا [1].

3. علاقته بالمنظمات الدولية والإقليمية:

أ. الدولية: اللجنة الدولية للصليب الأحمر:

منذ تأسيس الهلال الأحمر الجزائري إهتم أعضاءه بإقامة علاقات مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر ومع جمعيات الصليب والهلال الأحمر للدول فوجه بذلك نداءا عاما يشرح فيه الوضعية المأساوية للاجئين والجرحى والمرضى، ونتيجة لذلك فقد أصبح الصليب الأحمر الدولي يهتم بقضية اللاجئين وبالهلال الأحمر الجزائري[2]، وهذا ما شجع هذا الأخير على تكثيف إتصالاته لحل القضايا الإنسانية وفي مقدمتها قضية الأسرى الفرنسيين التي أكسبته مصداقية كبيرة ناهيك عن دور ممثليه بالخارج واعترافا منه بذلك الدور عبر رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر السيد " **ليوبولد بواسييه" (Léopold Boissier)**عن اعترافه الكامل بالمندوب الدائم للهلال الأحمر الجزائري السيد "بن تامي" حيث خاطبه قائلا :" أعتبركم عضوا من هذا البيت الكبير" والمقصود هو اللجنة الدولية للصليب الأحمر[3]، وكان هذا التصريح بمثابة إعتراف واقعي ومؤشرا لتبني قضايا الهلال الأحمر الجزائري قبل الإعتراف به رسميا، كما كان لهذا الإعتراف آثارا إيجابية على الهلال أهمها موافقة اللجنة الدولية للصليب الأحمر على مشاركته في الندوة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر المنعقد في نيودلهي وذلك بتاريخ 24أكتوبر1957م والذي كان وسيلة لتذكير العالم بمعاناة الشعب الجزائري خاصة اللاجئين والأسرى منهم وبذلك تم توجيه نداء عاجل بهدف بذل جهود أكبر لصالح هؤلاء[4] وحسب شهادة مصطفى مكاسي فإن عدد كبير من مندوبي اللجنة الدولية للصليب الأحمر قدموا خدماتهم للهلال الأحمر الجزائري بصفة مستمرة والدليل على ذلك الزيارات المتتالية

---

[1] محمد محمدي: اللجنة الدولية للصليب الأحمر وجهود الإغاثة الإنسانية لصالح المدنيين الجزائريين إبان الثورة التحريرية 1955-1962م، مجلة التراث، الم 10، ع 01، أفريل 2020م، ص 326.

[2] مصطفى مكاسي: المصدر السابق، ص85.

[3] عاشور محفوظ: المرجع السابق، ص110.

[4] المجاهد: العدد13، 1957/12/01م، ص08.

لمندوبي اللجنة للمغرب الأقصى وتونس منذ شهر مارس 1957م مهتمين في ذلك بقضية الأسرى الفرنسيين على وجه الخصوص لكنهم لاحظوا الوضعية المأساوية للاجئين وأدرجوها ضمن اهتماماتهم[1] ، وخاصة بعد إنضمام الجزائر إلى إتفاقيات جنيف حيث تضاعف التعاون بين الهلال الأحمر الجزائري واللجنة الدولية للصليب الأحمر في مجالات الحماية والمساعدة والإمتثال للقانون الدولي الإنساني سواء كان ذلك في توجيه نداءات إغاثة لصالح الجزائريين أو حتى المساهمة المباشرة في تقديم المساعدات حيث استطاع الهلال الأحمر الجزائري بالتنسيق مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر أن ينقل مجاهدين بترت أعضاءهم في معارك ضد الجيش الفرنسي إلى كل من يوغسلافيا وألمانيا الشرقية والإتحاد السوفياتي وكوبا وذلك بغرض معالجتهم وتزويدهم بأعضاء إصطناعية[2]، لكن وبالرغم من وحدة المبدأ الإنساني بين الطرفين وحجم الإنجازات الإنسانية للهلال الأحمر الجزائري وللجنة الدولية للصليب الأحمر إلا أنها لم تعترف به إلا بعد الإستقلال وذلك في 04 جويلية 1963م [3].

ب. الإقليمية: الهلال الأحمر التونسي:

لقد طرحت قضية اللاجئين الجزائريين مشكلتين أساسيتين بالنسبة لتونس تتمثل الأولى في إمكانية الإعتراف بالوضع القانوني للاجئين والدفاع عنهم أمام المنظمات الدولية أما الثانية فتتمثل في كيفية إغاثة ورعاية هؤلاء اللاجئين على الحدود التونسية[4]، ولتحقيق ذلك فقد كلفت الحكومة التونسية الهلال الأحمر التونسي بالإشراف على رعاية شؤون اللاجئين وتقديم المساعدات وطلب الإغاثة الدولية لفائدتهم كما كان لهذا الأخير دورا كبيرا في توزيع المساعدات على اللاجئين رغم بعض الصعوبات التي اعترضته نتيجة غياب التنسيق الجيد مع

[1] مصطفى مكاسي: المصدر السابق، ص86.

[2] منور صم: المصدر السابق، ص288.

[3] عاشور محفوظ: المرجع السابق، ص109.

[4] لمياء بوقريوة: المرجع السابق، ص83.

نظيره الجزائري[1]، وبالمقابل فقد أكد الهلال الأحمر الجزائري تعاونه وعلاقته الطيبة بالهلال الأحمر التونسي فكان هذا الأخير إضافة إلى جهوده الإسعافية يتدخل باستمرار لتشجيع المساعي الإنسانية للهلال الأحمر الجزائري كما يمجد مواقف جبهة التحرير الوطني في العمل على إطلاق سراح الأسرى الفرنسيين إضافة الى توسطه في تحرير عناصر اللفيف الأجنبي كما قام بالإجراءات اللازمة لتسليم بعضهم لقنصليات بلدانهم بتونس وواظب على حضور حفلات تسليم الهلال الأحمر الجزائري للأسرى إلى ممثلي الصليب الأحمر الدولي[2] .

المبحث الثالث: نشاط اللجنة الدولية للصليب الأحمر أثناء الثورة الجزائرية:

1. بداية الإتصالات بين اللجنة الدولية للصليب الأحمر وجبهة التحرير الوطني:

تعود الإتصالات الأولى بين اللجنة الدولية للصليب الأحمر وجبهة التحرير الوطني إلى بداية سنة 1956م أي قبل تشكيل الهلال الأحمر الجزائري حيث التقى ممثل اللجنة الدولية دافيد دو تراز (**David De Traz**) ببعثة جبهة التحرير الوطني بالقاهرة (أحمد بن بلة ومحمد خيضر)[3] وتمحور اللقاء حول ما يلي:

- المطالبة باحترام مبادئ إتفاقية جنيف لسنة 1949م من طرف مناضلي جبهة وجيش التحرير الوطني، خاصة فيما يتعلق بالمادة الثالثة المشتركة بين الإتفاقيات الأربعة.
- إعلامهم بنشاط اللجنة الدولية للصليب في الجزائر.

---

[1] خير الدين شترة: اللاجئون الجزائريون في تونس ودورهم في النضال الوطني الجزائري 1956-1962 النضال الكشقي أنموذجا، د.ت، ص53.

[2] عبد الله مقلاتي: النشاط الإنساني للثورة الجزائرية بمراكز اللاجئين وأثره على العلاقات الجزائرية المغاربية" نشاط الهلال الأحمر الجزائري نموذجا، مجلة المعيار، ع04، 2003م، ص245.

[3] محمد محمدي: الهيئات الإنسانية الدولية واهتماماتها باللاجئين الجزائريين خلال الثورة التحريرية الجزائرية 1955-1962، اللجنة الدولية للصليب الأحمر أنموذجا، مجلة الساورة للدراسات الإنسانية والإجتماعية، الم 06، ع01، 2020م، ص 38.

– طالب منهم قائمة إسمية للأسرى الفرنسيين لدى جيش التحرير الوطني والسماح لمندوبي اللجنة بزيارتهم[1].

وفي 23 فيفري 1956م أرسل الوفد الجزائري في القاهرة الى المندوب دافيد دو تراز رسالة موقعة من محمد خضر عن جبهة التحرير الوطني وأحمد بن بلة عن جيش التحرير الوطني يتعهدوه فيها بتطبيق أحكام إتفاقيات جنيف لجميع أسرى الحرب الفرنسيين الذين تم أسرهم من قبل جيش التحرير الوطني بشرط المعاملة بالمثل من جانب حكومة الجمهورية الفرنسية[2].

وبعد اختطاف زعماء جبهة التحرير الوطني الخمسة في20 أكتوبر 1956م لم تنقطع الإتصالات بين جبهة التحرير واللجنة الدولية للصليب الأحمر بل تكاثفت زيارات ممثلي اللجنة مع الزعماء الجزائريين المسجونين في سجن الصحة بباريس[3] وتواصلوا كذلك مع ممثلي جبهة التحرير في المغرب الأقصى وتونس[4].

وما إن نشأ الهلال الأحمر الجزائري حتى بادر ممثله بجنيف الدكتور بن تامي الى الإتصال بمنظمة الصليب الدولي بشأن الجنود الفرنسيين الأربعة الذين أسرهم جيش التحرير واستجابت هذه المنظمة الإنسانية الى مساعي الهلال الأحمر وبادرت باستطلاعاتها للتعرف عل مصير الجنود الفرنسيين الذين كانوا أسرى لديها[5]، وفي هذا الصدد لابد من الإشارة الى أن ممثلي الثورة التحريرية قد اقترحوا تفعيل أحكام المادة الثالثة من بنود هذه الإتفاقيات الدولية على القضية الجزائرية خاصة بعد انضمام الحكومة المؤقتة لهذه الاتفاقيات، مع السعي إلى تجنب

[1] محمد عباس: المرجع السابق، ص326.

[2] مصطفى خياطي: الصليب الأحمر..، المرجع السابق، ص42.

[3] انظر الملحق رقم08.

[4] Françoise Perret et Françoise Bugnion : Entre Insurrection et Gouvernement : L'action Du Comité International De La Croix-Rouge Durant La Guerre d'Algérie (1954-1962), Revue Internationale De La Croix-Rouge, Volume 93, Septembre 2011, P 299.

[5] المجاهد: العدد17، 1958/02/01م، ص07.

كل التدابير التي من شأنها أن تدرج كأعمال للثأر من عامة الأفراد أو الجماعات المدنية أو العسكرية[1].

1. مهامها الإنسانية أثناء الثورة التحريرية:

بناءا على مصادقة فرنسا في سنة 1951م على بنود وأحكام إتفاقيات جنيف لعام 1949م التي تنص بتحمل الدول المنضمة والمصادقة على هذه الإتفاقيات كامل مسؤولياتها في احترام بنود القانون الدولي الإنساني، والتي نجد فيها أن الحكومة الفرنسية تعد أحد الأطرافها مما يتعين على سلطاتها قبول التدخل والمراقبة الدولية من قبل اللجنة الدولية للصليب الأحمر في النزاع العسكري القائم بين فرنسا والجزائر[2]، ومن هذا المنطلق وبناءا على ما ورد في المادة (143) في الفقرة(05)من نصوص هذه الإتفاقيات، فإنه يتوجب على السلطات الفرنسية الإلتزام بضمان الحرية الكاملة لمندوبي وأعضاء هذه اللجنة الدولية في ممارسة مهامها على أكمل صورة[3]، ولهذا أجرت اللجنة عدة إتصالات مع السلطات الفرنسية ممثلة آنذاك في رئيس الوزراء بيير منديس فرانس ووزير الداخلية فرانسوا ميتران و الحاكم العام جاك سوستال، وفي 02 فيفري 1955م أذن لها رئيس الوزراء الفرنسي بالتدخل لكن بشروط مفادها أن تنحصر مهمات اللجنة في فترة زمنية محددة و أن لا تتجاوز إقامة المندوبين في الجزائر مدة شهر واحد دون الإعلان عن نشاطها[4]،وفي المقابل قدمت السلطات الفرنسية عدة تسهيلات للمسؤولين عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر خلال زيارتها للجزائر؛ ومن بين ما قدمته نذكر ما يلي:

1. ضمان حرية التنقل لكل الأفراد والأعضاء المنتسبين للجنة الدولية للصليب الأحمر في المناطق الجزائرية الخاضعة لسلطة الإحتلال الفرنسي.

---

[1] عمر سعد الله: القانون الدولي...، المرجع السابق، ص298.

[2] فيصل مقدم: دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في الرقابة على مدى تنفيذ قواعد القانون الدولي الإنساني إبان الثورة الجزائرية، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، الم 13، ع 01، 2016م، ص377.

[3] محمد محمدي: الهيئات الإنسانية...، المرجع السابق، ص37.

[4] عمر سعد الله: القانون الدولي ...،المرجع السابق، ص 212.

2. الترخيص لأعضاء اللجنة الدولية بزيارة جميع المرافق والمؤسسات الخاصة بالإعتقال مثل: السجون والمحتشدات ومراكز التجميع.
3. منح الحرية التامة لأعضاء اللجنة الدولية في اختيار العينات من السجناء أو المعتقلين من أجل القيام معهم بحوارات وتحقيقات حول الظروف التي يعيشها هؤلاء الجزائريون بهذه المراكز من المعاملة والأكل والأوضاع الصحية وغيرها من الظروف التي يمكن أن تهدد كرامة الإنسان[1].

واستناداً إلى الضمانات والتعهدات التي قدمتها السلطات الفرنسية لإدارة اللجنة الدولية للصليب الأحمر فقد باشرت اللجنة مهامها الإنسانية بداية من 28 فيفري 1955م إلى 29 جوان 1962م وقدرت بعشر مهمات وهناك من يقول أنها تسعة[2]، ولم يقتصر اهتمامها على الجزائر فقط بل تعداها الى الأراضي الفرنسية لكن العدد الكبير والمتزايد للمعتقلين في السجون ومراكز الحجز المختلفة، جعل اللجنة تخصص معظم مهماتها للجزائر [3].

وقد ترتب على كل زيارة مراسلات مع السلطات الفرنسية بغرض وضع قائمة بأسماء الأماكن التي ينوون زيارتها والإجراءات ذات الصلة بتنقلاتهم، وفور وصولهم إلى مركز الإحتجاز – سواء كان معسكرًا للاحتجاز أو سجنًا – يلتقي المندوبون مع القائد وبعدئذ تتم زيارة المرافق: الزنزانات والمطابخ والمرافق الصحية... إلخ[4]، حيث يجرون مقابلات على انفراد مع من يختارونهم من المحتجزين، وكانت المقابلات تمثل النقطة المحورية للزيارة لأن هذه المرحلة هي التي كانت تمكنهم من جمع المعلومات حول معاملة المحتجزين والتأكد من الحالة الصحية

[1] محمد محمدي: اللجنة الدولية ...، ص323.

[2] Sylvie Thénault: Violence Ordinaire Dans l'Algérie Coloniale, Camps, Internements, Assignations A Résidence, Odile Jacob Histoire, Paris- France, 2012, P 282.

[3] عاشور محفوظ: الوضع الإنساني في الجزائر من خلال أرشيف اللجنة الدولية للصليب الأحمر (1954-1963)، أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الجزائر، 2015-2016، ص 58.

[4] فيصل مقدم: المرجع السابق، ص 378.

وذلك بمشاركة أطباء اللجنة الدولية[1]، وفي نهاية الزيارة يضع المندوبون تقارير مفصلة بما خرجوا من ملاحظات وتوصيات إلى السلطات لاتخاذ إجراءات لتحسين مصير المحتجزين علاوة على ذلك يرسل المندوبون بعد الزيارة إمدادات إغاثة إلى المحتجزين وفق احتياجاتهم التي جرى تحديدها[2]، وعليه فإننا نقف على جملة من المهام المحددة لهذه اللجنة للقيام بها ،وهي كالتالي:

1. في الجزائر:

المهمة الأولى من 28 فيفري إلى 18 أفريل 1955م: تتكون البعثة الأولى من رئيس بعثة اللجنة الدولية للصليب الأحمر بفرنسا السيد **ويليام ميشال(William Michel)** ، ومندوبا اللجنة من جنيف السيد **بيار غاير والسيد جان بيير مونوار (Jean-Pierre Maunoir)** بالإضافة الى الطبيب **آلان دولت (Alain Daulte)**[3]، حيث قامت هذه البعثة بزيارة 43 سجنا من 113 معترف به رسميا من طرف مديرية الأمن العامة من بينهم سجن الحراش سجن قسنطينة وسجون سطيف وبجاية، وقد قدرت بعثة اللجنة عدد الجزائريين في هاته المؤسسات بأكثر من 9000 معتقلا[4] ،وبالرغم من التسهيلات المعلن عنها من طرف السلطات الإستعمارية واجهت اللجنة صعوبة تمثلت في أن أغلبية السجناء لا يزالون تحت سلطة قضاة التحقيق باعتبارهم متهمين لهذا كان يجب على اللجنة الحصول على رخصة من القضاة لزيارة كل مؤسسة، الأمر الذي يستغرق وقتًا طويلاً حتى يتحاوروا دون شهود مع المعتقلين من إختيارهم[5]، ومن الملاحظات المهمة التي سجلتها البعثة في تقريرها عن الأوضاع الإنسانية منها طول مدة الإستجواب مع سوء المعاملة وممارسة التعذيب على أوسع نطاق وغياب

---

[1] Françoise Perret: L'action Du Comité International De La Croix- Rouge Pendant La Guerre D'algerie (1954-1962) ,Revue Internationale De La Croix-Rouge, Décembre 2004, Volume86 P 925.

[2] عاشور محفوظ: الوضع الإنساني ...، المرجع السابق، ص 57.

[3] Françoise Perret : L'action.., Op. Cit, P925.

[4] عاشور محفوظ: الوضع الإنساني...، المرجع السابق، ص59.

[5] Françoise Perret: L'action..., Op. Cit, P925.

الإتصالات بين الموقوفين وعائلاتهم بالإضافة الى ضيق الزنزانات وغياب النظافة ونقص الغذاء، ولتحسين ظروف الإعتقال قدمت اللجنة اقتراحات تمثلت في عزل الذين أصيبوا بأمراض معدية عن باقي المعتقلين[1].

المهمة الثانية من 22 أفريل إلى 28 جوان 1956م: بعد وصول غي مولي الى السلطة ولقائه مع رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر السيد **ليوبولد بواسييه** في 6 أفريل 1956م من أجل إزالة الصعوبات أمام إرسال بعثات أخرى إلى الجزائر لزيارة المعتقلين في مختلف أماكن الإحتجاز منحت الحكومة الفرنسية الإذن لممثلي اللجنة لزيارة مراكز الإيواء[2] ومن هنا شكلت مهمة جديدة قادها مندوبي اللجنة وهم: **بيار غايار وكلود بيلود (Pilloud Claude)** و**روني بوفي (René Bovey)** والطبيب **هنس ويلنار(Hens Willemer)** حيث قاموا بزيارة 06 مراكز للإيواء وهي: معتقل لودي، البرواقية، الجرف، القديس لو، بوسوي ومعتقل أفلو ، كما تمكنت من زيارة 49 سجنا منها سجن سركاجي، البرواقية، الحراش، و سجن المدية[3]، ومن خلال المعاينات والفحوص التي أجراها الطبيب ويلنار لبعض الموقوفين لاحظ أثار التعذيب على أجسادهم وهذا ما جعل اللجنة الدولية للصليب الأحمر تصر على إبلاغ السلطات الإستعمارية بتلك التجاوزات، إلا أن المقيم العام روبير لاكوست نفى كل ما ورد في تقرير اللجنة بالرغم من اعتماد تلك الممارسات من قبل المخابرات ومصالح الشرطة والجيش وباعتراف منفذيها[4]، كما جاء في تقرير البعثة أن هذه المؤسسات بدائية جدا وأن المساجين يشتكون من عدم معاملتهم باحترام وعدم تمتعهم بحقوقهم كسجناء سياسيون[5].

المهمة الثالثة من 15 أكتوبر إلى 3 نوفمبر 1956م: جاءت هذه المهمة في ظروف تميزت بتوالي إنتصارات الثورة خاصة بعد هيكلة وتنظيم جيش التحرير الوطني طبقا لقرارات مؤتمر

---

[1] مصطفى خياطي: الصليب الأحمر...، المرجع السابق، ص72.

[2] Françoise Perret et François Bugnion : Entre Insurrection..., Op. Cit, P309.

[3] مصطفى خياطي: الصليب الأحمر...، المرجع السابق، ص 73.

[4] عاشور محفوظ: الوضع الإنساني...، المرجع السابق، ص62.

[5] مصطفى خياطي: الصليب الأحمر...، المرجع السابق، ص 76.

الصومام الذي أكسب الثورة التحريرية تنظيما وشمولية، وبعد حصول اللجنة الدولية للصليب الأحمر على موافقة غي مولي و المقيم العام روبير لاكوست، تنقلت بعثة جديدة بقيادة المندوب بيار غايار مرفوقا بالطبيب **لويس غايان (Louis Gailland)** [1]تفقدا خلالها حالة المعتقلين الموجودين تحت الإقامة الجبرية في مراكز الإيواء الستة التي زاروها خلال شهري ماي وجوان الماضيين[2] بالإضافة الي زيارة الأسرى الجزائريين في المستشفيات ويذكر غايان أن تعداد الجزائريين المحتجزين في هاته المراكز الستة يفوق 3407 موقوف إداري، كما لاحظ الممثلان تحسن نسبي في الوضعية المرضية وفي مجال التأثيث في هاته المراكز[3].

المهمة الرابعة من 15 ماي إلى 6 جويلية 1957م: بناء على طلب اللجنة الدولية للصليب الأحمر من الحكومة الفرنسية بالسماح لها بالقيام بمهمة إنسانية جديدة في الجزائر وافق روبير لاكوست في رسالته للجنة بتاريخ 12 أفريل 1956م على ارسال بعثة رابعة للجزائر تكونت من المندوب بيار غايار و الطبيب لويس غايان وكان الغرض من البعثة هو تجديد الزيارات الى السجون الرئيسية و القيام بزيارات لأول مرة لمراكز العبور والإنتقاء الموجودة تحت السلطة العسكرية التي لم تصرح السلطات الفرنسية بوجودها فلقد تحصل الوفد على معلومات عنها من خلال التحاور مع المعتقلين[4]، وتم خلالها زيارة حوالي 27 مركزا عسكريا للعبور والإنتقاء و لاحظوا فيها غياب المرافق الصحية و الأفرشة في حين كان المعتقلين يستفيدون من رعاية مقبولة من حيث المأكل والملبس، كما طالب فيها الممثلون إما تحديد فترة اعتقالهم أو نقلهم الى مركز إيواء مدني أو تسليمهم الى سلطات قضائية إذ كانوا مدانين والسماح لهم بمراسلة أهلهم[5] كما زار الممثلون 10 سجون وهي: السجنين المدني و العقابي بقسنطينة و السجن المدني

---

[1] أنظر الملحق رقم09.

[2] Françoise Perret et François Bugnion : Entre Insurrection …, Op. Cit, P310.

[3] عاشور محفوظ: الوضع الإنساني...، المرجع السابق، ص62.

[4] مصطفى خياطي: المحتشدات أثناء حرب الجزائر حسب أرشيف الصليب الأحمر الدولي، تر: محمد المعراجي وعمر المعراجي، دار هومه، الجزائر،2015م، ص211.

[5] مصطفى خياطي: معسكرات الرعب أثناء حرب الجزائر من خلال أضابير اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تر: عباد قندوز فوزية، دار هومه، الجزائر،2015م، ص206.

بمدينة الجزائر وباتنة ،تيزي وزو، البليدة، وهران، مستغانم، وتلمسان والسجن المركزي بالبرواقية،[1] وبعد اكتمال المهمة قدمت اللجنة تقريرها حول الزيارات للجنرال سالان في 08 جويلية 1957م وأرسلت نسخة منه في اليوم الموالي لرئيس الحكومة الفرنسية **بورجس مونوري(Bourges Maunory)**[2]، وقد تضمن التقرير شكاوى خاصة بالتعذيب الذي تعرض له الأسرى والمعتقلون في مراكز الإنتقاء و العبور وفي مراكز الإيواء وفي السجون خاصة السجن المدني بتلمسان[3].

المهمة الخامسة 23 نوفمبر1957م إلى جانفي 1958م: وهي تتمة لمهمة ماي وجوان 1957م حيث كانت بعد ترخيص من الوزير المقيم روبير لاكوست والمجلس الفرنسي في 02 سبتمبر 1957م، وخلال هذه المهمة لم يتم زيارة السجون بل تمت زيارة 94 مركزا عسكريا للعبور والإنتقاء و09 مراكز للإيواء و10 مستشفيات من خلالها وقفت على ظروف 13458 معتقل[4]، وتم تسليم تقرير الزيارة الى الحكومة الفرنسية في 15 مارس 1958م وقد أكد على عدة نقاط:

- تذكير الحكومة بالشكاوى التي تم جمعها حول التعذيب وسوء المعاملة أثناء استجوابهم والأعمال الشاقة خارج المراكز.
- دعوة الحكومة الى عدم انتهاك المادة الثالثة من إتفاقيات جنيف الخاصة بمعاملة الأسرى.
- شكر الحكومة الفرنسية على أنها أخذت بعين الإعتبار بعض الملاحظات والإقتراحات التي قدمتها اللجنة حيث قامت ببعض التحسينات في نظام الإعتقال في بعض المعسكرات خاصة بمراكز العبور والإنتقاء.

[1] مصطفى خياطي: الصليب الأحمر...، المرجع السابق، ص86.

[2] عاشور محفوظ: الوضع الإنساني...، المرجع السابق، ص63.

[3] مصطفى خياطي: سجناء سياسيون خلال حرب الجزائر إستنادا الى أضابير اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تر: عباد قندوز فوزية، دار هومه، الجزائر 2015م، ص196.

[4] عاشور محفوظ: الوضع الإنساني...، المرجع السابق، ص64.

- تكثيف الإتصالات بالسلطات الفرنسية لوقف تنفيذ حكم الإعدام في حق المعتقلين الجزائريين[1].

ونظرا لتعدد حالات خرق إتفاقيات جنيف وخاصة بعد تدهور الوضع الإنساني الذي تميز بالإعدامات والإغتيالات وإنتشار ظاهرة التعذيب قررت اللجنة الدولية للصليب الأحمر إرسال تذكير إلى جبهة التحرير الوطني والحكومة الفرنسية في 28 ماي 1958م، وقد تضمن التذكير توجيهات أساسية للطرفين من أجل احترام القانون الدولي الإنساني[2].

المهمة السادسة من 4 ديسمبر إلى 23 ديسمبر 1958م: قام بها السيد بيار قايار ومندوب اللجنة في الجزائر السيد **روجي فيست (Roger Vust)** كان هدفها الرئيسي زيارة مراكز الإعتقال العسكري الحديثة التي تضم السجناء الجزائريون الذين قبض عليهم مسلحين وكان عددها آنذاك 08 مراكز نذكر منها: تقزيرت وبوغار بمدينة الجزائر، قصر الطير بقسنطينة وضيعة الإنكليز بعنابة، وبهذه المراكز 777 معتقلا[3]، وقد لاحظ ممثلوا اللجنة فيها النقاط التالية:

- وجود مبتوري الأطراف والمعوقين بحاجة الى الإفراج عنهم أو وضعهم بمستشفى في ظروف أفضل.
- كثرة الشكاوى من طرف السجناء المتعلقة بالإستنطاق الذي مروا به عند المجيء الى هاته المراكز.
- افتقار النظافة ونقص اللباس العسكري[4].

كما زار ممثلو اللجنة 04 مراكز عسكرية للعبور والإنتقاء بالجزائر وأشاروا في تقريريهم عنها الى النقاط التالية:

---

[1] مصطفى خياطي: الصليب الأحمر...، المرجع السابق، ص209.

[2] عاشور محفوظ: الوضع الإنساني...، المرجع السابق، ص179.

[3] Françoise Perret: L'action ..., Op.Cit,P930.

[4] مصطفى خياطي: الصليب الأحمر...، المرجع السابق، ص 95.

- مدة الإعتقال التي تزيد عن المدة القانونية المقررة بشهر[1].
- عدم الكفاية من الناحية المادية خاصة بمخيم مارشال وبرج منايل.
- الشكاوي التي تم جمعها عن التعذيب أثناء الإستنطاق وكذلك المتعلقة بوضع السجناء بالزنزانات مدة طويلة لغرض تأديبي أو للحصول على المعلومات[2].

بالاضافة الى زيارة 12 سجنا سجلت فيها شكاوي أخرى أكثر حدة أبلغ عنها بعض المعتقلين ببعض السجون بالجزائر خاصة بالبرواقية ولامبيز[3].

المهمة السابعة 15 أكتوبر إلى 27 نوفمبر 1959م: تميزت هذه المهمة عن سابقتها من حيث أنه بعد أن قام ممثلوا اللجنة وهم بيار غايار وروجي فست والطبيبان لويس غايان و**دي شاستوناي(de Chastonay)** بزيارة 44 مركزا للعبور والإنتقاء وإحدى عشر مركزا عسكريا للإعتقال، بالإضافة الى زيارة 13 مركزا للإيواء ، كتبوا تقريرا يشمل 270 صفحة فيه كل تفاصيل زيارتهم[4]، وفي 05 جانفي 1960م نشرت جريدة لومند ملخصًا لتقرير البعثة السابعة للجنة الدولية للصليب الأحمر في الجزائر، وأثارت بذلك ضجة كبيرة في العالم، حيث فضحت من خلاله أساليب الفرنسيين في معاملة الموقوفين والمساجين الجزائريين[5]، وبتاريخ 08 جانفي 1960م أصدرت اللجنة الدولية للصليب الأحمر مذكرة لتوضيح عدم مسؤوليتها في نشر التقرير، وبالرغم من اتصالات اللجنة بالسلطات الفرنسية فإنها لم تتحصل على إذن للقيام بزيارات سنة 1960م وأجلتها الحكومة الفرنسية الى جانفي 1961م وكأنها بقرارها هذا أرادت معاقبة اللجنة الدولية للصليب الأحمر[6].

---

[1] رافائيلا برانش: المرجع السابق، ص147

[2] مصطفى خياطي: معسكرات الرعب...، المرجع السابق، ص 211.

[3] مصطفى خياطي: الصليب الأحمر...، المرجع السابق، ص 93.

[4] المجاهد: العدد 59، المصدر السابق، ص05.

[5] Françoise Perret : L'action..., Op.Cit, P942.

[6] عاشور محفوظ: الوضع الإنساني...، المرجع السابق، ص67.

المهمة الثامنة من 21 جانفي إلى 21 فيفري 1961م: بعد تأجيل مهمة سنة 1960م، أرسلت بعثة جديدة بقيادة المندوب بيار غايار وروجي فيست والطبيب شاستوناي الذين قرروا التوجه نحو 11 سجنا وزاروا كذلك 07 مراكز للإيواء ولم يسمح لها بزيارة مراكز الإستنطاق والإستعلامات في جيجل وفي مزرعة أمزيان بقسنطينة، كما زاروا 05 مراكز للإعتقال العسكري[1]، وخلال زيارتهم لاحظ الممثلون أثناء لقائهم دون شهود مع المساجين آثار تعذيب موضعية قد تعرضوا لها خلال استنطاقهم وخلال إقامتهم بالزنزانات كما إشتكى المساجين من اضطرارهم الى المشاركة في العمليات العسكرية بعد القبض عليهم، وفي نهاية المهمة الثامنة تم عقد إجتماع بالجزائر مع الإدارة العسكرية هذه الأخيرة سلمت الى ممثلي اللجنة الدولية للصليب الأحمر مذكرة رسمية متعلقة بالبقاء تحت المراقبة مع كيفيات تسيير هذه المراكز[2].

المهمة التاسعة من 21 فيفري إلى 02 ديسمبر 1961م: في وقت كانت فيه المحادثات جارية بين جبهة التحرير الوطني والحكومة الفرنسية قام كل من السيد بيار غايار والمندوب روجي فيست والطبيب شاستوناي بزيارة 24 مركز للعبور والإنتقاء من بينها 06 مراكز خاصة بالأوروبيين و06 مستشفيات[3]، وخلال هذه الزيارات تأكد المبعوثون من استمرار عمليات التعذيب خاصة في مراكز الإستنطاق والسجون كما لاحظوا أن هناك مجهودا قد تم لتنظيمها تنظيما موحدا[4]، وفي 6 فيفري 1962م راسلت اللجنة الدولية للصليب الأحمر وزير الخارجية الفرنسي **كوف دو ميريفيل (Couve de Muriville)** من أجل وضع حد لهذه التجاوزات، ومع بداية المفاوضات وتزايد العنف ضد المدنيين ارتكبت منظمة الجيش السري المدعمة بالمعمرين جرائم بشعة ضد العمال والأطفال والنساء، هذا ما جعل اللجنة الدولية تكثف من عمليات إغاثة الجرحى خاصة في مدينة الجزائر ووهران[5].

---

[1] مصطفى خياطي: معسكرات الرعب...، المرجع السابق، ص 213.

[2] مصطفى خياطي: الصليب الأحمر...، المرجع السابق، ص 100.

[3] Françoise Perret : L'action..., Op.Cit, P945.

[4] مصطفى خياطي: المحتشدات...، المرجع السابق، ص218.

[5] عاشور محفوظ: الوضع الإنساني...، المرجع السابق، ص70.

المهمة العاشرة من 22 ماي إلى 25 جوان 1962م: تعتبر آخر مهمة قامت بها اللجنة الدولية للصليب الأحمر قبل إستقلال الجزائر وهذا بعد حصول المندوب بيار غايار على موافقة السلطات الفرنسية، إذ حلت بالجزائر بعثة متكونة من المندوبين **ميشال مارتان (Michel Martin)** وروجي فيست والطبيب شاستوناي[1]، وخلال هذه البعثة كان عدد الزيارات قد تقلص نظرا للأحداث و لقصر الفترة الزمنية حيث تمت خلالها زيارة 10 أماكن للإحتجاز منها سجني تيزي وزو والحراش و 07 مراكز إستنطاق منها مركز حسين داي ومراكز الإنتقاء و العبور منها مركز دويرة، تفشون و آركول، حيث اهتمت البعثة بما سيؤول إليه المساجين الأوروبيين بعد إستفتاء تقرير المصير[2].

2. في فرنسا:

بعد أن قررت السلطات الفرنسية فتح مراكز للإعتقال فوق أرضيها تحت اسم مراكز الإقامة الجبرية المراقبة عوض تسميتها مراكز الإيواء وراحت تزج بالآلاف من الجزائريين المشتبهين في علاقاتهم بنشاط جبهة التحرير الوطني بهذه المراكز والسجون[3]، فمنذ سنة 1955م تمكنت اللجنة الدولية للصليب الأحمر من الحصول على إذن من السلطات الفرنسية لزيارة هذه المعتقلات والسجون الموجودة في فرنسا[4]،ولقد تزامنت مع الزيارات التي خصصتها للمعتقلات ومراكز الحجز المختلفة في الجزائر، وخلال هذه الزيارات للسجون والمعتقلات في الأراضي الفرنسية، ولقد ركز الممثلين على الظروف التي تم فيها اعتقال الآلاف من الجزائريين المقيمين في مختلف نواحي فرنسا[5]، ومن جملة القضايا التي تابعتها اللجنة الدولية للصليب الأحمر من خلال الزيارات التي قام بها مندوبيها في الأراضي الفرنسية:

- مساعدة الطلبة الجزائريين المعتقلين في السجون الفرنسية منذ سنة 1956م.

---

[1] مصطفى خياطي: الصليب الأحمر...، المرجع السابق، ص 107.

[2] عاشور محفوظ: الوضع الإنساني...، المرجع السابق، ص70.

[3] مصطفى خياطي: المحتشدات...، المرجع السابق، ص218.

[4] مصطفى خياطي: سجناء سياسيون...، المرجع السابق، ص231.

[5] عاشور محفوظ: الوضع الإنساني...، المرجع السابق، ص71.

- دارسة ومتابعة قضية طرد المتظاهرين الجزائريين من فرنسا بعد مظاهرات 17 أكتوبر 1961م.
- متابعة الإضراب عن الطعام الذي أعلنته جبهة التحرير الوطني في السجون الفرنسية.

وكانت هذه النقطة الأخيرة محل انشغال اللجنة خاصة بعد أن وصلت إليها رسائل وبرقيات ممضية إما من طرف محاميي جبهة التحرير أو من معتقلين بالسجون أو من الهلال الأحمر الجزائري تدعوها الى التدخل في مسألة إضراب المساجين الجزائريين بالسجون الفرنسية ناهيك عن رسائل الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية حيث قام رئيسها السيد فرحات عباس بالإتصال برئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر عبر رسالته بتاريخ 30 جوان 1959م جاء فيها:" أجلب انتباهكم حول الوضعية الخطيرة التي يوجد فيها الوزراء والمناضلون الجزائريون السجناء بفرنسا الذين يقيمون بإضراب عن الطعام منذ 13 يوما للإعتراف بحقوق أولية متعلقة بقانون السجين السياسي، نطلب منكم التدخل حتى تتوقف هذه الحالة من أجل الحصول على المطالب الشرعية التي طالب بها السجناء الجزائريون"، وجاء رد اللجنة الدولية للصليب الأحمر بعدها بيوم في رسالة بإمضاء نائب الرئيس السيد سيوردي جاء فيها:" لنا الشرف بأن نخبركم بأننا تلقينا برقيتكم المتعلقة بالسجناء الجزائريون بفرنسا وأخبركم أن ممثلينا يزورون الآن السجناء الجزائريون بأهم السجون والمعسكرات بفرنسا"[1]، كما أرسلت اللجنة بعثة بتاريخ 15 نوفمبر1962م من أجل الإطمئنان على الحالة الصحية لوزراء الحكومة المؤقتة بعد نقلهم الى مستشفى ريميند بوانكاري وتدهور حالتهم الصحية نتيجة اضرابهم عن الطعام[2].

ومن سنة 1961م إلى غاية الإستقلال قامت اللجنة الدولية للصليب الأحمر بأكثر من 26 زيارة للسجون الفرنسية، وخلالها تم العمل على تحسين ظروف الإعتقال من غذاء ودواء والمطالبة بتوفير ظروف إنسانية لكل المعتقلين، كما قامت اللجنة بتوزيع المساعدات التي كان

[1] مصطفى خياطي: الصليب الأحمر...، المرجع السابق، ص292.

[2] Françoise Perret : L'action..., Op.Cit, P945.

البعض منها مقدما من طرف الهلال الأحمر الجزائري[1]، ولقد مست هذه الزيارات سلسة من السجون ومراكز الإقامة الجبرية المراقبة ومن هذه السجون سجن الصحة، سجن فرسناس لاروكات، القديس بول، وغيرها من السجون في مختلف نواحي فرنسا[2].

وقد لاحظت اللجنة بأن ظروف الإعتقال في الأراضي الفرنسية كانت أحسن بكثير مما كان موجودا في الجزائر وهذا راجع إلى كون السجون في فرنسا تطبق فيها القوانين السارية بينما السجون في الجزائر كانت لها قوانينها الخاصة بل وحتى قوانين استثنائية[3].

3. إسهاماتها الإنسانية أثناء الثورة الجزائرية:

إن تدخل اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حرب الجزائر لم يكن بالصفة الدولية لهذه الحرب أو بما يعرف في النصوص القانونية بالنزاع الدولي بين طرفين كاملي السيادة بل إن هذا التدخل كان في إطار النزاع الفرنسي الداخلي، وهو الأمر الذي أجبر اللجنة الدولية أمام تعنت الإدارة الإستعمارية بالجزائر على تقديم طلب رسمي للسلطات الفرنسية السياسية والعسكرية من أجل القيام بزيارات تفقدية للفئات المتضررة من هذا النزاع العسكري والمذكورة سالفا [4]، وعليه فإنه يمكن تحديد نشاط اللجنة الدولية للصليب الأحمر إبان الثورة فيما يلي:

- العمل على نشر الوعي الإنساني لدى طرفي النزاع العسكري الفرنسي والجزائري من خلال حتمية الإلتزام بقواعد القانون الدولي الإنساني ونصوصه ومحاولة التجسيد الفعلي لهذه النصوص في مجالات الحماية والمساعدة الإنسانية لضحايا الحرب القائمة بين الطرفين كالأسرى واللاجئين، والمرضى ...ألخ[5].

---

[1] عاشور محفوظ: الوضع الإنساني...، المرجع السابق، ص71.

[2] مصطفى خياطي: سجناء سياسيون...، المرجع السابق، ص232.

[3] مصطفى خياطي: الصليب الأحمر...، المرجع السابق، ص297.

[4] محمد محمدي: اللجنة الدولية...، المرجع السابق، ص322.

[5] فيصل مقدم: المرجع السابق، ص376.

- إجتهاد اللجنة الدولية للصليب الأحمر في التعريف بمأساة المدنيين الجزائريين من ضحايا الحرب الفرنسية، كما ركزت اللجنة على أوضاع الفئات المهجرة بصفة قصرية أو فئة اللاجئين الموزعين عبر المناطق الحدودية أو حتى في بلدان أخرى، وقد عملت أيضا على توجيه النداءات من أجل إغاثتهم وإرسال بعثات إنسانية لتحسيس الدول بضرورة تقديم المساعدة لصالح المدنيين في مراكز اللجوء عبر الحدود التونسية والمغربية بغض النظر عما تم إرساله من مساعدات مادية وعينية من شأنها تحسين أوضاع هؤلاء اللاجئين[1].
- كما سعت اللجنة أيضا بالتنسيق مع قادة جبهة وجيش التحرير الوطنيين، من خلال فتح فضاءات ومناطق محايدة لتبادل الأسرى من الطرفين ونتيجة لجهود اللجنة فقد تم تنظيم لقاء جمع بين ممثل جبهة التحرير الوطني السيد " فرحات عباس " مع المندوب السويسري المكلف بشؤون اللجنة الدولية للصليب الأحمر في الجزائر السيد "بيير غايار" وذلك من أجل البحث في استحداث منطقتين محايدتين بكل من تونس والمغرب الأقصى ، والغرض منها هو استقبال الأسرى الفرنسيين لدى جيش التحرير الوطني من أجل تحريرهم على أن تضمن اللجنة الدولية عدم تعرض هذه المناطق المحايدة لهجمات الجيش الفرنسي[2].
- العمل من أجل حمل الأطراف الفاعلة في النزاع القائم بين السلطات الفرنسية من جهة وجيش وجبهة التحرير الوطني من جهة أخرى على ضرورة التقيد باحترام وحماية الأفراد الذين لا يشاركون في هذا النزاع أو الذين توقفوا عن المشاركة فيه مثل: الجرحى والمرضى والأسرى والمدنيين من كلا الطرفين[3].

وأمام قضية اللاجئين الذين تضاعفت أعدادهم بدرجة كبيرة طلبت اللجنة الدولية للصليب الأحمر المساعدة من المنظمات الإنسانية الأخرى لإنقاذ هؤلاء اللاجئين وتجدر الإشارة هنا إلى

---

[1] فاروق بن عطية: المرجع السابق، ص83.

[2] محمد محمدي: اللجنة الدولية...، المرجع السابق، ص323.

[3] عمر سعد الله: القانون الدولي...، المرجع السابق، ص226.

المفوضية السامية لشؤون اللاجئين **(H.C.N.U.R)**[1] التي قدمت بدورها مساعدات تمثلت أساسا في المواد الغذائية ، الخيم ، الألبسة والأغطية إلا أن الحاجيات كانت ضخمة بسبب تزايد عدد الجزائريين الذين تم ترحيلهم بالقوة من مساكنهم وأراضيهم ما جعل المفوضية السامية تضاعف مساعداتها فيما بعد خاصة بعد حصولها على موافقة الأمم المتحدة حيث أسندت توزيع هذه المساعدات للجنة الدولية للصليب الأحمر والجمعيات الإنسانية الوطنية مثل الهلال الأحمر التونسي والمغربي، في حين إقتصر دور الهلال الأحمر الجزائري على المساهمة بشكل غير رسمي على إحصاء اللاجئين[2].

وفي الأخير نصل الى أن الثورة الجزائرية كانت تؤدي دورا في تجسيد أبعادها الإنسانية بحرصها على تطبيق مبادئ القانون الدولي الإنساني والعمل على إقامة علاقات مع منظمات إنسانية على المستوى الوطني والإقليمي وحتى الدولي في سبيل النهوض بالأوضاع اللاإنسانية الناتجة عن الإضطهاد جراء السياسة الإستعمارية المطبقة على الشعب الجزائري.

[1] **المفوضية السامية لشؤون اللاجئين:** وهي منظمة عالمية تابعة للأمم المتحدة تهتم بشؤون اللاجئين في مختلف أنحاء العالم،تم إنشاء هذه المنظمة عقب الحرب العالمية الثانية بهدف توفير الحماية اللازمة للأوروبيين النازحين نتيجة الصراع الحاصل آنذاك من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة في جلستها المنعقدة بتاريخ 03 جانفي1949م،وتم الإتفاق على الشروع في مهامها ابتداءا من سنة 1950م.أنظر: أميرة بطوري: المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين كجهاز رسمي لحماية اللاجئين، مجلة آفاق للعلوم ،الم 04، ع 05، مارس 2019م،ص208.

[2] عاشور محفوظ: دور المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إبان الثورة التحريرية الجزائرية1954-1962م، مجلة الساورة للدراسات الإنسانية والإجتماعية، الم07، ع02، 2021م، ص 54.

الخاتمة

الخاتمة:

وفي الأخير بعد دراستنا للموضوع لابد لنا من استعراض حوصلة لأهم الإستنتاجات التي توصلنا إليها وهي كالتالي:

- لقد ظهر القانون الدولي الإنساني نتيجة لما عانته البشرية من الحروب وويلاتها مما دفع المجتمع الدولي إلى صياغة قواعد قانونية تحترم وتحفظ كرامة الإنسان وعدم الإعتداء عليه في ظل النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية.
- إن المنظمات الإنسانية الغير حكومية هي منظمات تقتضي العمل على احترام مبادئ القانون الدولي الإنساني وتسهر على الدفاع عن حقوق الإنسان وتعاقب كل الإنتهاكات الناجمة عن الممارسات اللاإنسانية خاصة ما تعلق بضحايا النزاع المسلح وذلك في إطار التنسيق مع بعض الدول ونظيراتها من المنظمات الحكومية.
- تعتبر اللجنة الدولية للصليب الأحمر منظمة إنسانية غير حكومية رائدة في المجال الإنساني حيث ساهمت منذ نشأتها على تدوين قواعد القانون الدولي الإنساني وتطويره، وأسندت إليها مهمة حماية ومساعدة ضحايا النزاعات المسلحة من خلال إتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949م وبروتوكوليها الإضافيين لعام 1977م.
- على غرار باقي أشكال الجرائم الفرنسية فإن الإبادة الجماعية والتعذيب حلقتين من حلقات العنف الإستعماري المطبق إبان الثورة التحريرية خاصة التعذيب الذي كان منافيا لكل القيم الإنسانية والأخلاقية والأعراف الدولية والذي عانى منه الشعب الجزائري نتيجة تعميمه وتطور ممارسته.
- لقد كانت قوى الأمن والجيش الفرنسي تمارس التعذيب على نطاق واسع وبوسائل وأساليب مختلفة، حيث عمدت السلطات الإستعمارية إلى فتح مراكز داخل السجون وشيدت المعتقلات والمحتشدات، ساعية من خلال ذلك إلى قطع الصلة بين الشعب والثورة وتقييد حرياتهم والمراهنة على تشويه كرامتهم ووجودهم الإنساني.

- لقد حركت ممارسات التعذيب الوحشية ضد الشعب الجزائري ضمائر شريحة واسعة من المثقفين الفرنسيين، السياسيين، الطلبة، الصحافة، الهيئات والمنظمات الدولية، التي استنكرت هذه الممارسات الفرنسية التي لا تمت بصلة إلى حقوق الإنسان، إذ طالبت هذه الهيئات فرنسا بالكف عن جرائمها الوحشية وإحالة المسؤولين أمام العدالة.
- نجحت جبهة التحرير الوطني في إيصال صوت الثورة الجزائرية إلى المحافل الدولية من خلال الكشف عن طبيعة الحرب التي تخوضها فرنسا في الجزائر باسم التمدن واحترام الإتفاقيات الدولية والتي ارتكبت فيها أبشع الجرائم، فطالبت جبهة التحرير المنظمات الدولية التدخل للضغط على الحكومة الفرنسية، لاحترام إتفاقية جنيف وحماية السكان المدنيين.
- لقد حقق انضمام الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية لاتفاقيات جنيف في سنة 1960م نصرا دبلوماسيا أكسب الثورة الجزائرية بعدا إنسانيا ودوليا.
- بالرغم من الممارسات اللاإنسانية للاستعمار الفرنسي إلا أن قادة الثورة وفوا بالتزاماتهم الواقعة على عاتقهم فيما يتعلق باحترام مواثيق القانون الدولي الإنساني فاتخذوا التدابير اللازمة التي تقضي بمعاملة أسرى العدو معاملة إنسانية ونشر قواعد الأخوة الإنسانية بين أفراد جيش التحرير الوطني إذ منع تعذيب الجرحى والعاجزين عن الدفاع عن أنفسهم من أفراد قوات العدو، كما توالت عمليات إطلاق سراح الأسرى الفرنسيين في تونس والمغرب وفي الجزائر بوساطة الهلال الأحمر الجزائري الذي أصبح يؤدي دوراً مهما في حل القضايا الإنسانية بالتنسيق مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر.
- يعد الهلال الأحمر الجزائري من أهم ما أنجبت الثورة الجزائرية آنذاك نتيجة لخدماته الإنسانية ودعمه في تدويل القضية الجزائرية بالرغم من عدم الإعتراف به دوليا، ما يجعله يتوج فيما بعد بالحصول على بعض أهدافه في التعاون والتنسيق مع منظمات إنسانية أخرى من شأنها تحسين أوضاع الجزائريين .
- يبرز دور اللجنة الدولية بصفة جلية أثناء الثورة الجزائرية في التدخل للحد من تلك

التجاوزات الحاصلة في حق الجزائريين من قبل السلطات الإستعمارية من خلال زيارة المحتشدات ومراكز الإيواء، مراكز الفرز والعبور، مراكز الإعتقال العسكري.

- تعتبر الإتفاقيات والمعاهدات الدولية التي صادقت عليها فرنسا في هذا الصدد سوى حبر على ورق، وتجلت ذلك في الإنتهاكات غير المشروعة من خلال إستخدام العديد من الأسلحة المحظورة دوليا، وجرائم الإبادة الجماعية ضد السكان المدنيين، والإعدامات دون محاكمة ناهيك عن ممارسة التعذيب الذي أصبح عملا احترافيا وممنهجا.

الملاحق

الملحق رقم 01: شارة الصليب الأحمر والهلال الأحمر والكريستالة (البلورة) الحمراء [1]

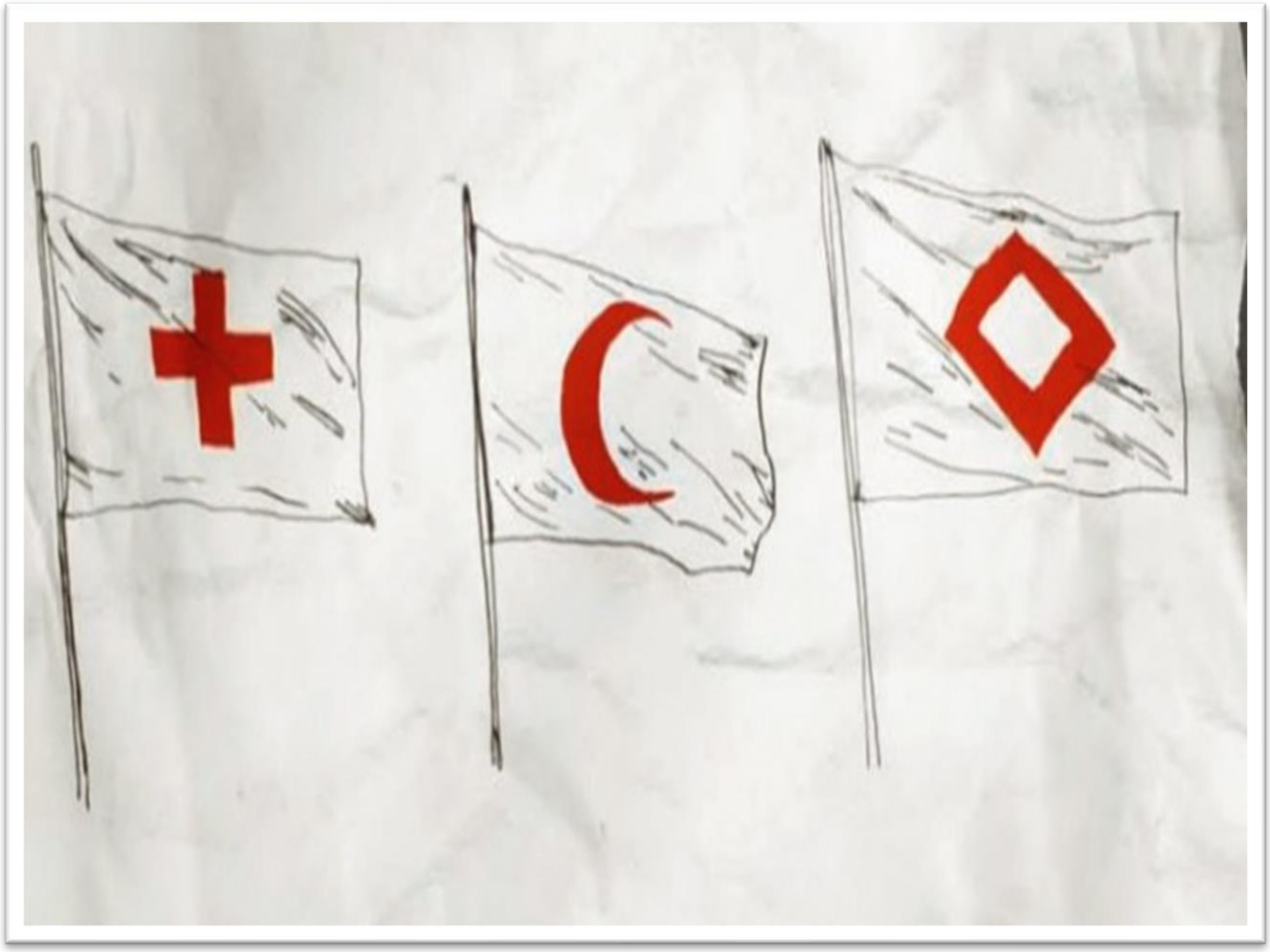

[1] الشارات، 2022/05/22م، https://www.icrc.org/ar/document/emblems

الملحق رقم02:لجنة الخمس التي أسست الصليب الأحمر وهم: غوستاف موينيه(أعلى اليسار)،لويس أبيا (أسفل اليسار)، غيوم–هنري دوفور(في الوسط)،هنري دونان (أعلى اليمين)، وثيودور مونوار (أسفل اليمين)[1]

[1]نيلس ميلزر: المرجع السابق، ص293.

الملحق رقم03:جثث جزائريين بملعب فليب فيل (سكيكدة) بعد مجازر 22 أوت 1955م[1].

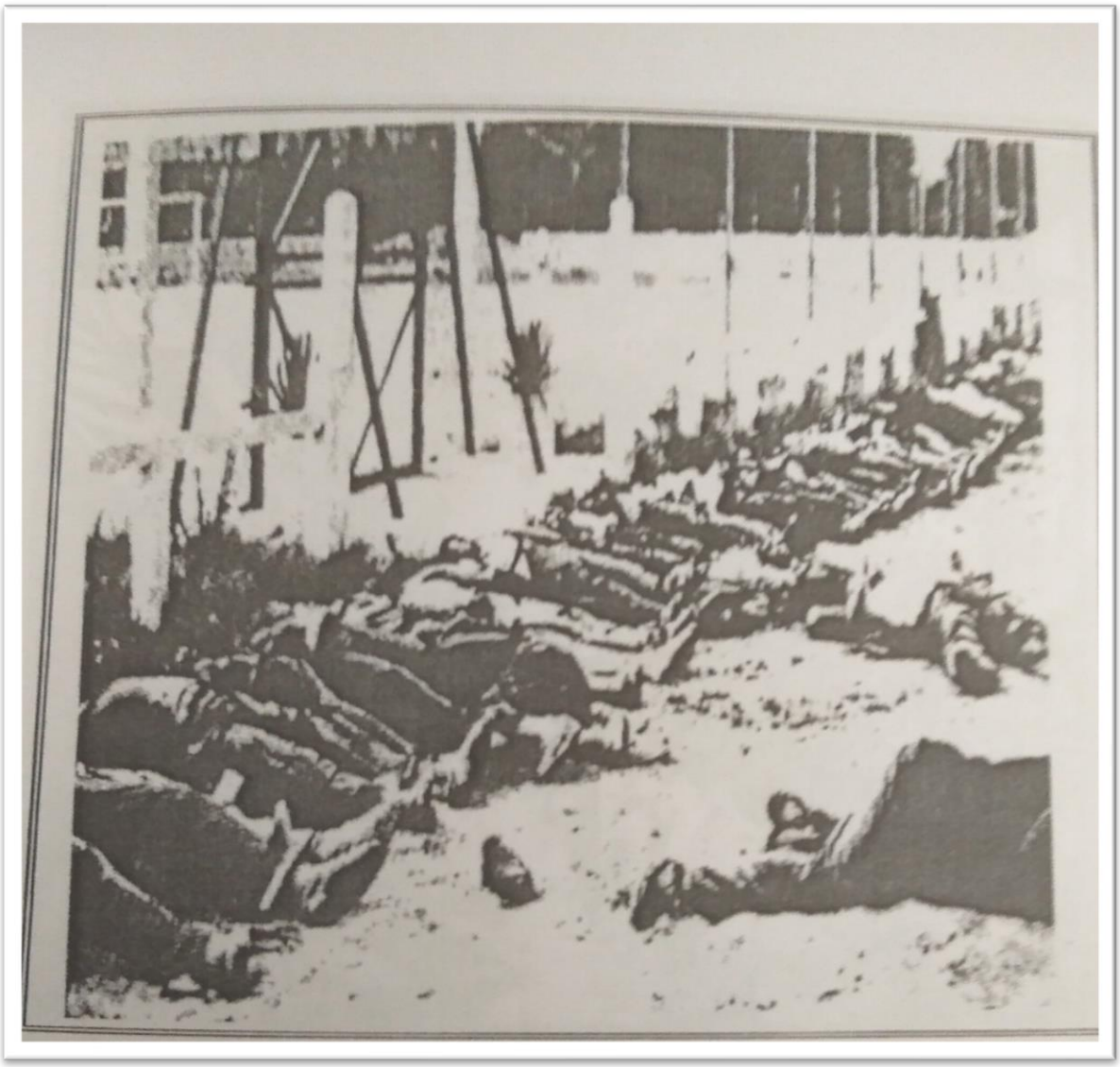

[1]حسين بوزاهر: العدالة القمعية في الجزائر المستعمرة 1830-1962، تر: بوجلة عبد المجيد، دار هومه، الجزائر، د.ت، ص 256.

الملحق رقم04:صورة لمختلف أنواع التعذيب التي يتعرض لها كل جزائري مشتبه فيه[1]

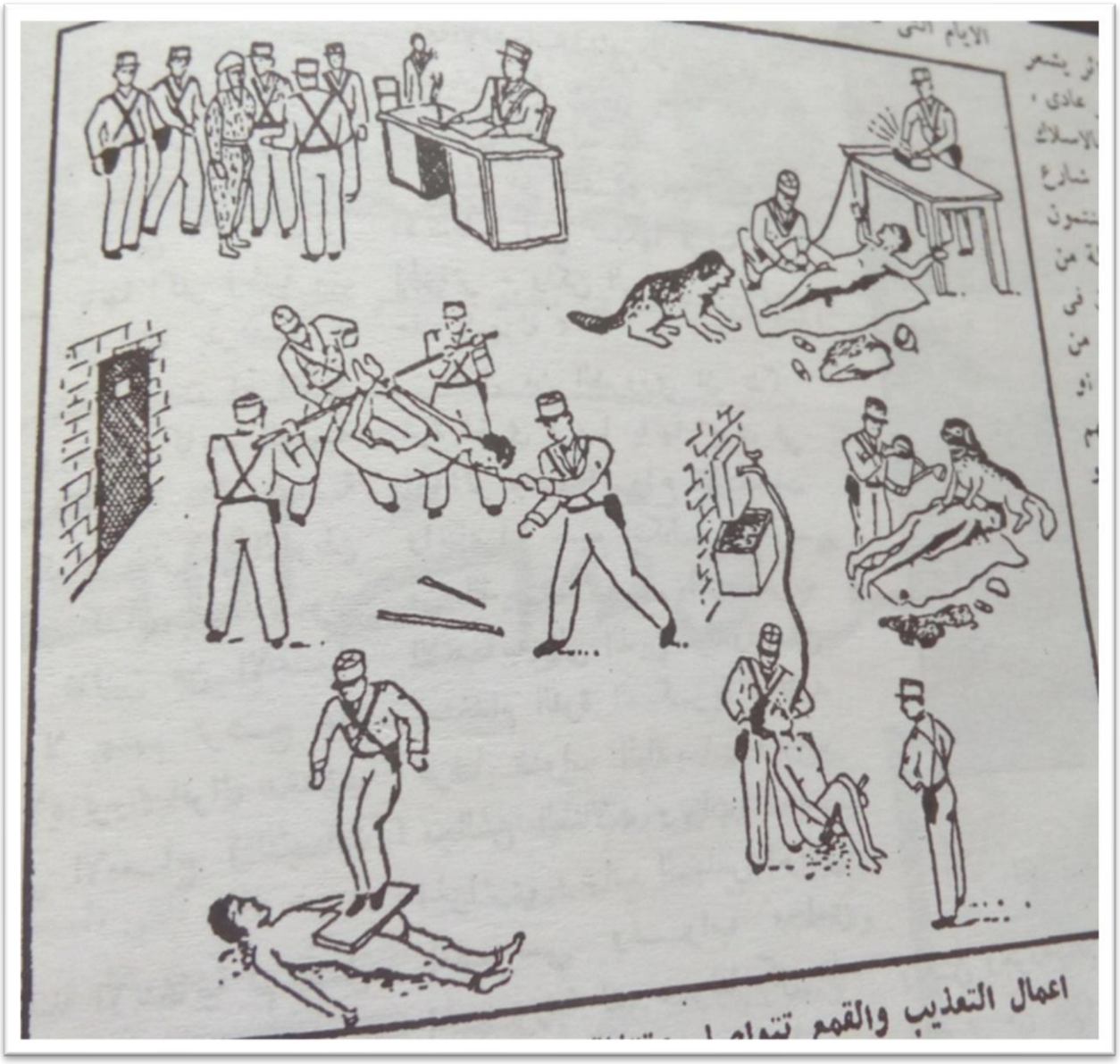

[1] المجاهد العدد26، 1958/07/02م، ص 16.

الملحق رقم 05: مندوب اللجنة الدولية للصليب الأحمر «بيار غيار» يزور معسكرًا فرنسيًّا لاعتقال الوطنيين الجزائريين بوهران في سنة 1958م [1].

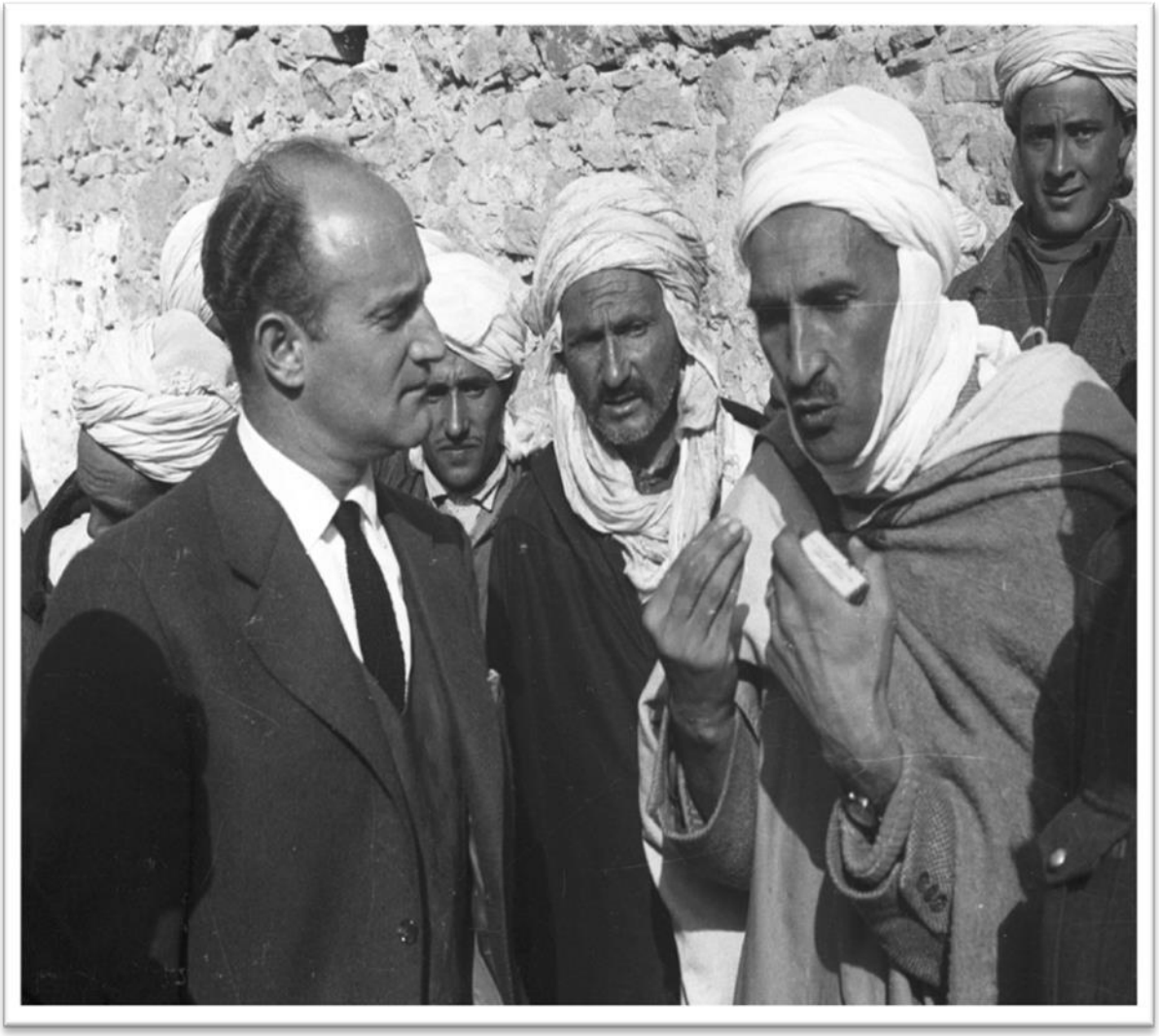

[1]Françoise Perret Et François Bugnion:Entre Insurrection...,Op.Cit,P113.

الملحق رقم 06: وثيقة انضمام الحكومة المؤقتة الى اتفاقيات جنيف لسنة 1949م[1]

وثائق انضمام الجمهورية الجزائرية الى
اتفاقيات جنيف المؤرخة ١٩٤٩/٨/١٢(١)

الحكومة الموقتة للجمهورية الجزائرية :

بعد النظر والتدقيق ، على ضوء النص الوارد في مجموعة معاهدات الامم المتحدة تحت الارقام ٩٧٠ و ٩٧١ و ٩٧٢ و ٩٧٣ المجلد ٧٥ ص ٣١ و ٨٥ و ١٣٥ و ٢٨٧ ، في الاتفاقيات المبرمة في جنيف بتاريخ١٢ــ٨ــ١٩٤٩ وهي :

(١) هذا الانضمام جرى تسجيله في (برن) بتاريخ ١٩٦٠/٦/٢٠

١ ــ اتفاقية (مع ملاحق) بشأن تحسين حالة الجرحى والمرضى في القوات المسلحة البرية .

٢ ــ اتفاقية (مع ملحق) بشأن تحسين حالة الجرحى والمرضى والغرقى في القوات المسلحة البحرية .

٣ ــ اتفاقية (مع ملاحق) بشأن معاملة أسرى الحرب .

٤ ــ اتفاقية (مع ملاحق) بشأن حماية الاشخاص المدنيين في زمن الحرب .

صدقت الاتفاقيات المشار اليها ، بموجب المرسوم رقم ٦٠ ــ ٢١ المتخذ في مجلس الوزراء بتاريخ ٦في٤في١٩٦٠

وهي تعلن بالنتيجة أن هذه الاتفاقيات سيكون لها قوة القانون ، وستكون مرعية الاجراء .

ووفقا للمواد ٦١ من الاتفاقية رقم ١ و ٦٠ من الاتفاقية رقم ٢ و ١٤٠ من الاتفاقية رقم ٣ و ١٥٦ من الاتفاقية رقم ٤ ، ترجو الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية بواسطة حكومة مملكة ليبيا المتحدة أن يتفضل المجلس الفيدرالي للكونفيدراسيون الهلفيتي فيعتبر هذه الاوراق انضماما نهائيا صريحا لا تحفظ فيه الى الاتفاقيات المذكورة .

وبنا ءعلى ذلك :

نحن فرحات عباس رئيس الحكومة الموقتة للجمهورية الجزائرية ، مهرنا هذه الاوراق بخاتم الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية ووقعنا عليها اهانة كبرى لطموحه الى الاستقلال ، تعمدت دول الاطلسي أن توجهها والسبعين بعد الثلاثمائة والالف الموافق الحادي عشر من أبريل (نيسان) للعام الستين بعد التسعمائة والالف .

الامضاء : فرحات عباس

[1] محمد البجاوي: المصدر السابق، ص 307-308.

الملحق رقم07: المادة الثالثة المشتركة لمجمل اتفاقيات جنيف لسنة 1949م[1]

لمادة الثالثة المشتركة لمجمل إتفاقيات جنيف 12 أوت 1949 :

في حالة قيام نزاع مسلح ليس له طابع دولي في أراضي أحد الأطراف المية لمتعاقدة يلتزم كل طرف في النزاع بأن يطبق كحد أدنى الأحكام التالية :

ـ الأشخاص الذين لا يشتركون مباشرة فير الأعمال العدائية، بمن فيهم أفراد لقوات المسلحة الذين ألقوا عنهم أسلحتهم ، و الأشخاص العاجزون عن القتال بسبب لمرض أو الجرح أو الحتجاز أو لأي سبب آخر، يعاملون في جميع الأحوال معاملة نسانية دون أي تمييز مجحف يقوم على العنصر أو الدين أو المعتقد ، أو الجنس ، و المولد أو الثروة ، أو أي معيار مماثل أخر .

و لهذا الغرض، تحظر الأفعال التالية فيما يتعلق بالأشخاص المذكورين أعلاه ، تبقى محظورة في جميع الأوقات و الأماكن:

- الإعتداء على الحياة و السلامة البدنية ، و بخاصة القتل بجميع أشكاله ، و التشويه ، و المعاملة القاسية ، و التعذيب.

ب- أخذ الرهائن.

ج- الإعتداء على الكرامة الشخصية ، و على الأخص المعاملة المهينة و الحاطة بالكرامة .

د- إدانة الأشخاص و إعدامهم دون حكم سابق صادر من محكمة مشكلة تشكيلا قانونيا، و تكفل جميع الضمانات القضائية اللازمة في نظر لشعوب المتمدنة .

2- يجمع الجرحى و المرضى و يعتنى بهم .

و يجوز لهيئة إنسانية غير متحيزة ، كاللجنة الدولية للصليب الأحمر أن تعرض خدماتها على أطراف النزاع .

و على أطراف النزاع أن تعمل فوق ذلك ، عن طريق إتفاقية خاصة، على تنفيذ جميع الأحكام الأخرى من هذه الإتفاقية أو بعضها.

و ليس في الإتفاقية ما يؤثر على الوضع القانوني لأطراف النزاع.

[1] شريف علتم، محمد ماهر عبد الواحد: موسوعة إتفاقيات...، المرجع السابق، ص123.

الملحق رقم08: محضر زيارة أحمد بن بلة في باريس سنة 1956م[1]

[1]محفوظ عاشور: الوضع الإنساني...، المرجع السابق،ص311.

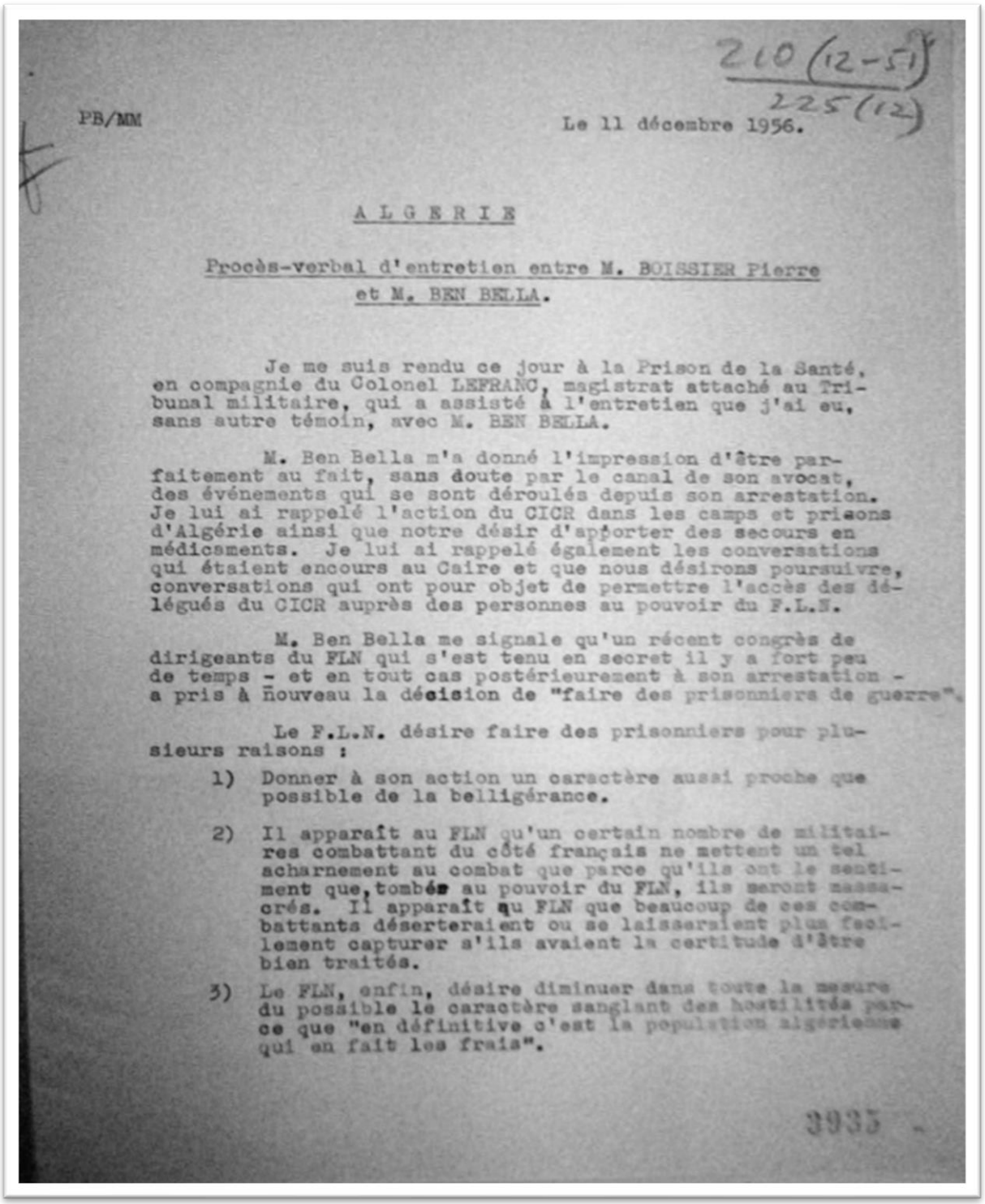

210 (12-51)
225 (12)

PB/MM

Le 11 décembre 1956.

A L G E R I E

Procès-verbal d'entretien entre M. BOISSIER Pierre et M. BEN BELLA.

Je me suis rendu ce jour à la Prison de la Santé, en compagnie du Colonel LEFRANC, magistrat attaché au Tribunal militaire, qui a assisté à l'entretien que j'ai eu, sans autre témoin, avec M. BEN BELLA.

M. Ben Bella m'a donné l'impression d'être parfaitement au fait, sans doute par le canal de son avocat, des événements qui se sont déroulés depuis son arrestation. Je lui ai rappelé l'action du CICR dans les camps et prisons d'Algérie ainsi que notre désir d'apporter des secours en médicaments. Je lui ai rappelé également les conversations qui étaient encours au Caire et que nous désirons poursuivre, conversations qui ont pour objet de permettre l'accès des délégués du CICR auprès des personnes au pouvoir du F.L.N.

M. Ben Bella me signale qu'un récent congrès de dirigeants du FLN qui s'est tenu en secret il y a fort peu de temps - et en tout cas postérieurement à son arrestation - a pris à nouveau la décision de "faire des prisonniers de guerre".

Le F.L.N. désire faire des prisonniers pour plusieurs raisons :

1) Donner à son action un caractère aussi proche que possible de la belligérance.

2) Il apparaît au FLN qu'un certain nombre de militaires combattant du côté français ne mettent un tel acharnement au combat que parce qu'ils ont le sentiment que, tombés au pouvoir du FLN, ils seront massacrés. Il apparaît au FLN que beaucoup de ces combattants déserteraient ou se laisseraient plus facilement capturer s'ils avaient la certitude d'être bien traités.

3) Le FLN, enfin, désire diminuer dans toute la mesure du possible le caractère sanglant des hostilités parce que "en définitive c'est la population algérienne qui en fait les frais".

3935

تابع الملحق رقم08[1]:

[1] محفوظ عاشور: الوضع الإنساني...، المرجع السابق، ص 312.

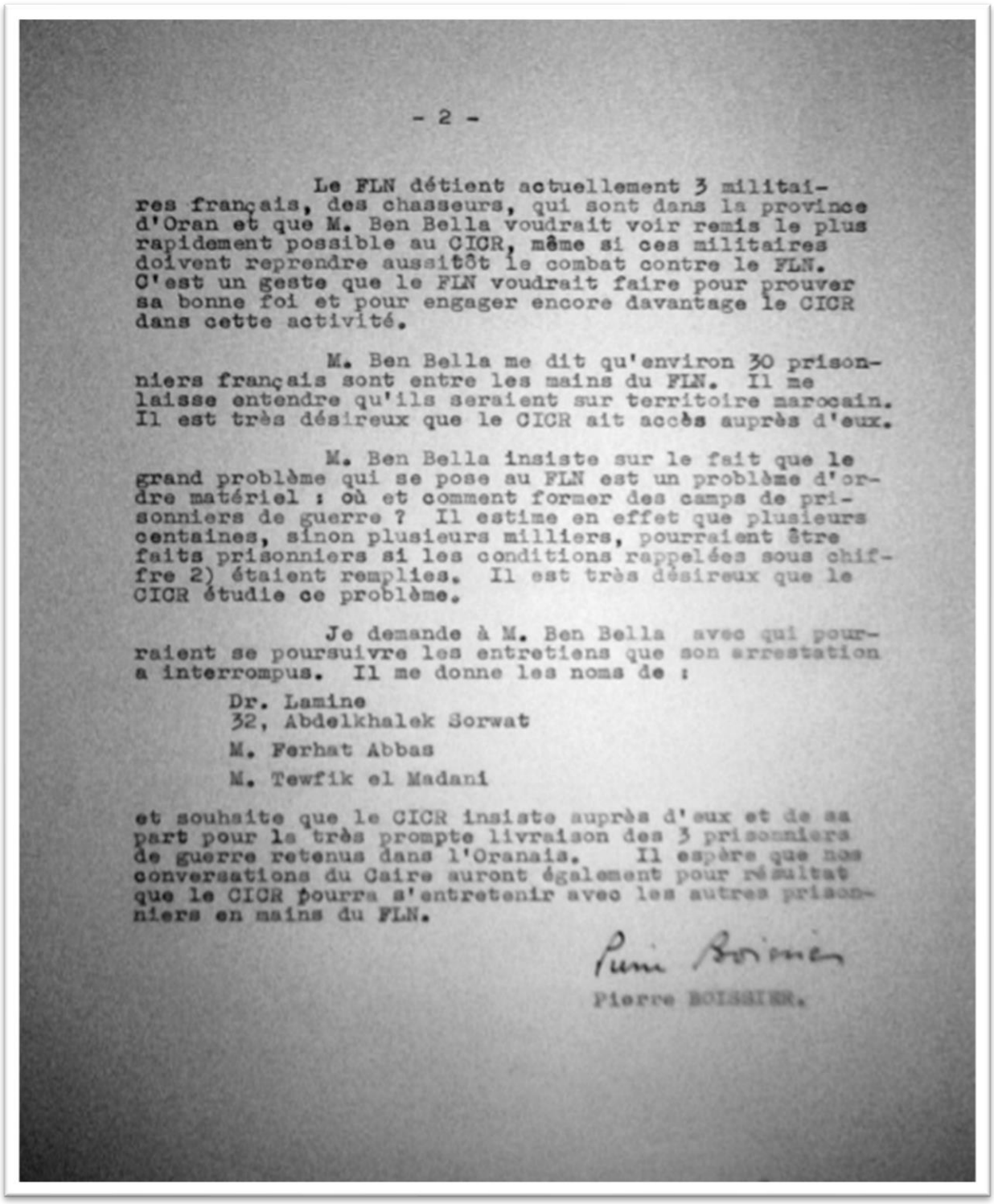

- 2 -

Le FLN détient actuellement 3 militaires français, des chasseurs, qui sont dans la province d'Oran et que M. Ben Bella voudrait voir remis le plus rapidement possible au CICR, même si ces militaires doivent reprendre aussitôt le combat contre le FLN. C'est un geste que le FLN voudrait faire pour prouver sa bonne foi et pour engager encore davantage le CICR dans cette activité.

M. Ben Bella me dit qu'environ 30 prisonniers français sont entre les mains du FLN. Il me laisse entendre qu'ils seraient sur territoire marocain. Il est très désireux que le CICR ait accès auprès d'eux.

M. Ben Bella insiste sur le fait que le grand problème qui se pose au FLN est un problème d'ordre matériel : où et comment former des camps de prisonniers de guerre ? Il estime en effet que plusieurs centaines, sinon plusieurs milliers, pourraient être faits prisonniers si les conditions rappelées sous chiffre 2) étaient remplies. Il est très désireux que le CICR étudie ce problème.

Je demande à M. Ben Bella avec qui pourraient se poursuivre les entretiens que son arrestation a interrompus. Il me donne les noms de :

Dr. Lamine
32, Abdelkhalek Sorwat

M. Ferhat Abbas

M. Tewfik el Madani

et souhaite que le CICR insiste auprès d'eux et de sa part pour la très prompte livraison des 3 prisonniers de guerre retenus dans l'Oranais. Il espère que nos conversations du Caire auront également pour résultat que le CICR pourra s'entretenir avec les autres prisonniers en mains du FLN.

Pierre Boissier

Pierre BOISSIER.

الملحق رقم 09: المندوب بيار غايار مرفوقا والطبيب لويس غايان زيارة لإحدى أماكن الاحتجاز في الجزائر[1].

[1]Mohamed Ben Ahmed : Pierre Gaillard, Un Humanitaire Dans La Guerre d'Algérie,L'Humanitaire Maghreb,Juin 2003, P 18.

قائمة المصادر والمراجع

أولا: المصادر:

أ. الإتفاقيات الدولية:

1. إتفاقيات جنيف الأربع لسنة 1949م.
2. البرتوكول الإضافي الأول لإتفاقيات جنيف لسنة1977م.

ب. الكتب باللغة العربية:

1. إحدادن زهير: المختصر في تاريخ الثورة الجزائرية 1954-1962، ط1، مؤسسة إحدادن، 2007م.
2. أزغيدي محمد لحسن: مؤتمر الصومام وتطور ثورة التحرير الوطني الجزائرية 1956-1962، دار هومه، الجزائر، 2009م.
3. إفينو باتريك، بلانشايس جون: حرب الجزائر ملف وشهادات، ج1، تر: بن داود سلامنية دار الوعي، الجزائر، 2013م.
4. إفينو باتريك، بلانشايس جون: حرب الجزائر ملف وشهادات، ج2، تر: بن داود سلامنية، دار الوعي، الجزائر، 2013م.
5. أوساريس بول: شهادتي حول التعذيب مصالح خاصة الجزائر1957-1959، تر: مصطفى فرحات، دار المعرفة، الجزائر،2008م.
6. آيت أحمد حسين: روح الإستقلال، مذكرات مكافح1942-1952، تر: سعيد جعفر، منشورات البرزخ، 2002م.
7. إينودي جان لوك: مزرعة أمزيان تحقيق حول مركز للتعذيب إبان حرب الجزائر، تر: رابح حليس وطوايبية نجيب، ميديا بلوس، الجزائر، 2009م.
8. البجاوي محمد: الثورة الجزائرية والقانون 1960-1961، تر: غلي الخش، ط2، دار الرائد، الجزائر، 2005م.

9. البجاوي محمد: الثورة الجزائرية والقانون، تر: غلي الخش، ط1، دار اليقظة العربية، دمشق- سوريا، 1961م.

10. بن حمودة بوعلام: الثورة الجزائرية ثورة أول نوفمبر 1954م معالمها الأساسية، دار النعمان ،2012م.

11. بن خدة بن يوسف: الجزائر عاصمة المقاومة (1956-1957)، تر: مسعود حاج مسعود، دار هومه، الجزائر،2005م.

12. بن خدة بن يوسف: جذور أول نوفمبر 1954م، تر: مسعود حاج مسعود، ط2، دار الشاطبية، الجزائر، 2012م.

13. بودينة مصطفى: الناجي من المقصلة، تر: عمر المعراجي، منشورات المؤسسة الوطنية للإتصال، الجزائر، 2009م.

14. بورقعة لخضر: مذكرات الرائد سي لخضر بورقعة شاهد على إغتيال الثورة، تر: الصادق بخوش، دار الأمة، الجزائر،2010م.

15. حربي محمد: الثورة الجزائرية "سنوات المخاض"، تر: نجيب عباد وصالح المثلوثي، دار موفم، الجزائر، 1994م.

16. الحسين محمد الشريف، عناصر للذاكرة حتى لا أحد ينسى، دار القصبة، الجزائر، 2009م.

17. سارتر جان بول: عارنا في الجزائر، تر: علي الجمبلاطي، الدار القومية، مصر، د.ت.

18. ستورا بنيامين: مصالي الحاج رائد الوطنية الجزائرية 1898-1974، تر: صادق عماري ومصطفى ماضي، دار القصبة، الجزائر، 1999م.

19. سعدي ياسف: ذكريات معركة الجزائر، تر: إبراهيم حتفي، الدار القومية للطباعة والنشر، د.ت.

20. سعيداني الطاهر: القاعدة الشرقية قلب الثورة النابض، ط1، دار الأمة، الجزائر، 2001م.

21. سيمون بيير هنري: ضد التعذيب في الجزائر، تر: بهيج شعبان، دار العلم للملايين، بيروت– لبنان، د.ت.

22. الشيخ سليمان: الجزائر تحمل السلاح أو زمن اليقين، دراسة حول تاريخ الجزائر، تر: محمد حافظ الجمالي، ط1، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة –مصر، 2003م.

23. صاري جيلالي: ثمانية أيام من معركة الجزائر (28جانفي – 04 فيفري 1957)، تر: خليل أوذاينية، دار موفم، الجزائر،2012م.

24. الصديق محمد الصالح: كيف ننسى وهذه جرائمهم، دار هومه، الجزائر، 2009م.

25. صم منور: مذكرات المجاهد منور صم، المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954م، د.ت.

26. علاق هنري: مذكرات جزائرية، تر: جناح مسعود، دار القصبة، الجزائر،2007م.

27. غرانميزون أوليفيي لوكور: الإستعمار والإبادة، تأملات في الحرب والدولة الإستعمارية، تر: نورة بوزيدة، دار الرائد للكتاب، الجزائر، 2007م.

28. غرزولي الربيع: الصامتون تكلموا، شهادات تاريخية، ط1، دار المعرفة، الجزائر، د.ت.

29. فافرود شارل أندري: الثورة الجزائرية، تر: كابوية عبد الرحمان وسالم محمد، منشورات دحلب، الجزائر،2010م.

30. فانون فرانز: العام الخامس للثورة الجزائرية، تر: ذوقان قرقوط، ط1، منشورات A.N.E.P، الجزائر، 2004م.

31. فرجاس جاك: جرائم الدولة، الكوميديا القضائية، دار ثالة، الجزائر، 2013م.

32. فوناس ناتالي: معتقل لودي، الجزائر 1954–1962، تر: نصيرة خياط، دار آرام ، الجزائر،2015م.

33. قداش محفوظ: وتحررت الجزائر، دار الأمة، الجزائر،2011م.

34. قليل عمار: ملحمة الجزائر الجديدة، ج3، دار العثمانية، الجزائر، 2013م.

35. قنطاري محمد: من بطولات المرأة الجزائرية في الثورة وجرائم الإستعمار الفرنسي، دار

الغرب، الجزائر،2009م.

36. كشيدة عيسى: مهندسوا الثورة، تر: ترموس أشرشور، منشورات الشهاب، الجزائر 2003م.

37. ليوزو كلود: العنف التعذيب والإستعمار من أجل الذاكرة الجماعية، تر: مجموعة من الأساتذة، دار القصبة ، الجزائر، 2007م.

38. مكاسي مصطفى: الهلال الأحمر الجزائري "شهادة"، تر: عاشور محفوظ، ط1، منشورات ألفا، الجزائر، 2015م

39. ناكي بيار فيدال: في مواجهة داعي المصلحة العليا للدولة مؤرخ في حرب الجزائر، تر: أسماء عزي، سديا، ،2014م.

40. نايت بلقاسم مولود قاسم: ردود الفعل الأولية داخلا وخارجا على غرة نوفمبر، دار الأمة الجزائر، 2007م.

41. نجادي بوعلام: الجلادون1830-1962، تر: محمد المعراجي، منشورات A.N.E.P د.ت.

42. هارون علي: الولاية السابعة حرب جبهة التحرير الوطني داخل التراب الفرنسي 1954-1962، تر: الصادق عماري ومصطفى ماضي، دار القصبة، الجزائر،2006م.

ج. الكتب باللغة الأجنبية:

1. Alleg Henri : La Question, Editions Hibr, Algérie,2012.
2. Alleg Henri : Mémoire Algérienne, Editions Casbah, Alger ,2006.
3. Boudiaf Mouhammed : La préparation du 1er novembre 1954, 2éme édition, Dar Alkhalil Elkassimi, Alger, 2011.
4. Harbi Mohammed : 1954 La Guerre Commence en Algérie, Dar Barzakh, Alger,2009.
5. Harbi Mohammed : Les Archives De La Révolution Algérienne, les éditions Jeune Afrique, Paris- France,1981.
6. Harbi Mohammed, Meynier Gilbert : Le F.L.N Documents et Histoire 1954-1962, édition Casbah, Alger, 2004.

7. Julien André Charles : Histoire De L'Algérie Contemporaine, La Conquête Et Les Débuts De La Colonisation 1827- 1871, CASBAH, Alger,2005.
8. Kiouane Abderrahmane : Moments du Mouvement National textes et Positions, éditions Dahlab, Alger,2012.
9. Naquet Pierre Vidal : La torture dans la république (1954-1962), édition Hibr, Alger, 2012.

د. الجرائد:

1. المجاهد: العدد08، 1957/08/15م.
2. المجاهد: العدد09، 1957/08/20م.
3. المجاهد: العدد10، 1957/09/05م.
4. المجاهد: العدد12، 1957/09/15م.
5. المجاهد: العدد13، 1957/12/01م.
6. المجاهد: العدد14، 1957/12/15م.
7. المجاهد: العدد15، 1958/01/01م.
8. المجاهد: العدد17، 1958/02/01م.
9. المجاهد: العدد19، 1958/02/01م.
10. المجاهد العدد26، 1958/07/02م.
11. المجاهد: العدد35، 1959/01/15م.
12. المجاهد: العدد41، 1959/05/01م.
13. المجاهد: العدد44، 1959/06/14م.
14. المجاهد: العدد58، 1959/12/28م.
15. المجاهد: العدد59، 1960/01/11م.
16. المجاهد: العدد60، 1960/01/25م.
17. المجاهد: العدد68، 1960/05/16م.

18. المجاهد: العدد73، 1960/07/25م.
19. المجاهد: العدد89، 1961/02/13م.
20. المجاهد: العدد90، 1961/02/27م.
21. المجاهد: العدد95، 1961/05/08م.
22. المجاهد: العدد99، 1961/07/03م.

ثانيا: المراجع:

أ. باللغة العربية:

1. أبو هاني علي، العشاوي عبد العزيز: القانون الدولي الإنساني، دار الخلدونية الجزائر،2010م.
2. أوعيسى رشيد: كراسات هارتموت السنهانص حرب الجزائر حسب فاعليها، تر: محمد المعراجي وعمر المعراجي، دار القصبة، الجزائر،2010م.
3. بوحوش عمار: التاريخ السياسي للجزائر من البداية الى غاية 1962، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت– لبنان، 1997م.
4. بديدة لزهر: دارسات في تاريخ الثورة الجزائرية، ط1، وزارة الثقافة، الجزائر، 2009م.
5. برانش رافائيلا: التعذيب وممارسات الجيش الفرنسي أثناء ثورة التحرير الجزائرية، تر: أحمد بن محمد بكلي، آمدوكال للنشر، الجزائر ،2010م.
6. براون بام: هنري دونان مؤسس الصليب الأحمر إثاره أنقذ العالم، تر: مها الخفاجي، شركة هكسلي، المجر،1988م.
7. بزيان سعدي: جرائم فرنسا في الجزائر من الجنرال بوجو الى الجنرال أوساريس، دار هومه الجزائر، 2005م،
8. بزيان سعدي: جرائم موريس بابون ضد المهاجرين الجزائريين في 17أكتوبر1961م، ط2 دار ثالة، الجزائر،2009م.
9. بشريرات علي: ممارسات حقوق الإنسان في الجزائر 1830– 1962، تر: مسعود حاج

مسعود، دار القصبة، الجزائر، 2015م.

10. بن عطية فاروق: الأعمال الإنسانية أثناء حرب التحرير 1954-1962م، تر: كابوية عبد الرحمان وسالم محمد، دار دحلب،2010م.

11. بندق وائل أنور: معاهدة جنيف بشأن أسرى الحرب، ط1، مكتبة الوفاء القانونية، مصر، 2009م.

12. بورغدة رمضان: الثورة الجزائرية والجنرال ديغول (1958-1962)، سنوات الحسم والخلاص، ط1، مؤسسة بونة للبحوث والدراسات، الجزائر، 2012م.

13. بوزاهر حسين: العدالة القمعية في الجزائر المستعمرة 1830-1962، تر: بوجلة عبد المجيد، دار هومه، الجزائر، د.ت.

14. بوعزيز يحي: الثورة في الولاية الثالثة التاريخية (أول نوفمبر 1954 -19 مارس 1962)، ط 2، دار الأمة، الجزائر، 2010م.

15. بوعزيز يحي: ثورات الجزائر في القرنين التاسع عشر والعشرين، ج3، دار الغرب، الجزائر، 2009م.

16. بوعزيز يحي: سياسة التسلط الإستعماري والحركة الوطنية بالجزائر 1830-1954، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007م.

17. بومالي أحسن: أدوات التجنيد والتعبئة الجماهيرية أثناء الثورة التحريرية الجزائرية 1954-1962، دار المعرفة، الجزائر، د.ت.

18. تابليت علي وآخرون: القضية الجزائرية أمام الأمم المتحدة 1957-1958، دار الكرامة، 2007م.

19. جبلي الطاهر: دور القاعدة الشرقية في الثورة الجزائرية 1954-1962م، دار الأمة، الجزائر، 2014م.

20. الحمداني حمد إبراهيم عبد الله: جرائم الحرب في القانون الدولي والمحاكم المختصة بنظرها، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان،1971م.

21. خياطي مصطفى : سجناء سياسيون خلال حرب الجزائر إستنادا الى أضابير اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تر: عباد قندوز فوزية، دار هومه، الجزائر، 2015م.

22. خياطي مصطفى: الصليب الأحمر وحرب الجزائر من خلال أضابير اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تر: عباد قندوز فوزية، دار هومه، الجزائر،2015م.

23. خياطي مصطفى: المآزر البيضاء خلال الثورة الجزائرية، تر: نسيبة غربي، منشوراتA.N.E.P ،2013م.

24. خياطي مصطفى: المحتشدات أثناء حرب الجزائر حسب أرشيف الصليب الأحمر الدولي، تر: محمد المعراجي وعمر المعراجي، دار هومه، الجزائر،2015م.

25. خياطي مصطفى: معسكرات الرعب أثناء حرب الجزائر من خلال أضابير اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تر: عباد قندوز فوزية، دار هومه، الجزائر،2015م.

26. الدباس ماريا وزكريا جاسم: القانون الدولي الإنساني، منشورات الجامعة الإفتراضية، سوريا،2018م.

27. الزبيري محمد العربي: الثورة الجزائرية في عامها الأول، ط1، دار البعث، الجزائر، 1984م.

28. الزبيري محمد العربي: تاريخ الجزائر المعاصر (1954-1962)، ج2، إتحاد الكتاب العرب، دمشق-سوريا، 1999م.

29. الزمالي عامر: مدخل إلى القانون الدولي الإنساني، ط2، منشورات المعهد العربي لحقوق الإنسان، تونس،1993م.

30. سعد الله أبو القاسم: الحركة الوطنية الجزائرية 1830-1900، ج1، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، 1992م.

31. سعد الله عمر: القانون الدولي الإنساني والإحتلال الفرنسي للجزائر، دار هومه، الجزائر، 2007م.

32. سعد الله عمر: المنظمات الدولية غير الحكومية في القانون الدولي بين النظرية

والتطور، دار هومه، 2009م.

33. سكال محمد: باسم الحضارة، تر: بشير بولفراق، دار القصبة، الجزائر،2015م.

34. سوادي حمد عبد علي: مبادئ القانون الدولي الإنساني، ط1، المركز العربي للدارسات والبحوث العلمية، مصر،2007م.

35. ضيف الله عقيلة: التنظيم السياسي والإداري للثورة 1954-1962، دار القافلة، الجزائر، 2013م.

36. عباس محمد: نصر بلا ثمن 1954- 1962، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2007م.

37. عبد الحميد رجب: المنظمات الدولية بين النظرية والتطبيق، دار الكتاب الجامعي، 2002م.

38. العسلي بسام: المجاهدة الجزائرية، دار الرائد، الجزائر،2009م.

39. علتم شريف: دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في إنماء وتطوير قواعد القانون الدولي الإنساني، منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف- سويسرا، د.ت.

40. عمراني عبد المجيد: جان بول سارتر والثورة الجزائرية 1954-1962، تر: محمد العربي ولد خليفة، دار الهدى، الجزائر، 2010م.

41. عمراني عبد المجيد: موقف النخبة الفرنسية المثقفة والثورة الجزائرية1954-1962، دار الشهاب، الجزائر، 1995م.

42. غربي الغالي: فرنسا والثورة الجزائرية (1954-1962)، دار غرناطة، الجزائر، 2009م.

43. قاسمية جمال: أشخاص المجتمع الدولي "الدولة والمنظمات الدولية"، دار هومه، الجزائر، 2013م.

44. مسعود عثماني: الأوراس مهد الثورة، دار الهدى، الجزائر،2017م.

45. مطر عصام عبد الفتاح: القانون الدولي الإنساني مصادره مبادئه أهم قواعده، دار الجامعة الجديدة، مصر،2011م.

46. مكي عمر: القانون الدولي الإنساني في النزاعات المسلحة المعاصرة، منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف– سويسرا، د.ت.

47. منغور أحمد: موقف الرأي العام الفرنسي من الثورة الجزائرية1954–1962، دار التنوير، الجزائر، 2013م.

48. ميلزر نيلس: القانون الدولي الإنساني مقدمة شاملة، منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف– سويسرا،2016م.

49. ناجي كمال عبد العزيز: دور المنظمات الدولية في تنفيذ قرارات التحكيم الدولي، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت–لبنان،2007م.

50. النعيمي بشار صالح: مدخل الى المنظمات غير الحكومية، دار الجنان، الأردن،2017م.

ب. باللغة الأجنبية:

1. Owona Joseph: Droit International Humanitaire, L'Harmattan, Paris-France,2012.
2. Wembou Djiena Michel-Cyr**,** Fall Daouda : Le droit international humanitaire Théorie général et réalités Africaines, L' Harmattan**,** Paris -France, 2000.
3. Thénault Sylvie : Violence Ordinaire Dans l'Algérie Coloniale, Camps, Internements, Assignations A Résidence, Odile Jacob Histoire, Paris- France, 2012.

ثالثا: القواميس والموسوعات:

أ. باللغة العربية:

1. شرفي عاشور: قاموس الثّورة الجزائرية (1954–1962)، تر: عالم مختار، دار القصبة، الجزائر،2007م.

2. مرتاض عبد المالك: دليل مصطلحات ثورة التحرير الجزائرية1954–1962، المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر1954، الجزائر، د.ت.

3. علتم شريف، عبد الواحد محمد ماهر: موسوعة إتفاقيات القانون الدولي الإنساني النصوص الرسمية للإتفاقيات والدول المصدقة والموقعة، ط 10، منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاهرة- مصر،2002م.

ب. باللغة الأجنبية:

1. Gérard Jean-Louis : Dictionnaire Historique Et Biographique De La Guerre D'Algérie, éditions Jean Curutchet, France,2000.

رابعا: الأطروحات الجامعية والدراسات الآكاديمية:

أ. الأطروحات والمذكرات:

1. بن عمران إنصاف: الجوانب الإنسانية لسير عمل المنظمات الدولية أثناء النزعات المسلحة اللجنة الدولية للصليب الأحمر نموذجا، أطروحة دكتوراه في العلوم القانونية تخصص قانون دولي إنساني، جامعة الحاج لخضر، باتنة- الجزائر،2013-2014م.
2. بوهناف يزيد: مشاريع التهدئة الفرنسية إبان الثورة التحريرية وانعكاساتها على المسلمين الجزائريين (1954-1962)، مذكرة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الحاج لخضر،باتنة- الجزائر، 2013-2014م.
3. خوني منير: دور المنظمات غير الحكومية في تطبيق القانون الدولي الإنساني، مذكرة ماجستير تخصص حقوق، جامعة الجزائر، 2010-2014م.
4. سعدوني بشير: الثورة الجزائرية في الخطاب العربي الرسمي، أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر،2008-2009م.
5. القورصو محمد: السجون الإستعمارية بالجزائر مع دراسة نموذجية لسجن سركاجي (بربروس) إعتمادا على سجلات الإيداع (1954-1962)، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر،2002- 2003م.
6. محفوظ عاشور: الوضع الإنساني في الجزائر من خلال أرشيف اللجنة الدولية للصليب

الأحمر (1954-1963)، أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الجزائر، 2015-2016م.

ب. **المقالات:**

أ. **باللغة العربية:**

1. برتيمة وفاء: قراءة في الكتابة الغربية المؤنثة ومناصرتها لدور المرأة الجزائرية المجاهدة "سيمون دي بوفوار" قاضيا للحرية "جميلة بوباشا" أنموذجا، مجلة مقاربات فلسفية، الم 08، ع01، 2021م.
2. بشارة أحمد موسى: إحترام مجاهدي الثورة الجزائرية للقانون الدولي الإنساني أثناء حرب التحرير الوطني، مجلة المفكر، الم 15، ع 03، 2020م.
3. بطوري أميرة: المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين كجهاز رسمي لحماية اللاجئين، مجلة آفاق للعلوم، الم 04، ع 05، مارس 2019م.
4. بعلوج سليم: التعذيب في فلسفة الإستعمار الفرنسي بالجزائر1954-1962 المبدأ والممارسة، مجلة الدراسات التاريخية العسكرية، الم 03، ع 03، نوفمبر2021م.
5. بن تغري موسى: إحترام الثورة التحريرية للقانون الدولي الإنساني، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، الم 07، ع01، 2021م.
6. بن حوة أمينة: دور المنظمات غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان في إطار علاقتها بالأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، الم05، ع02، 2019م.
7. بوشكيوه عبد الحميد: الوضع القانوني لأسرى حرب التحرير الجزائرية في القانون الدولي الإنساني، مجلة البحوث والدراسات، ع 12، 2011م.
8. بومالي أحسن: مراكز الموت البطيء وصمة عار في جبين فرنسا الإستعمارية، مجلة المصادر، **ع**08، د.ت.

9. بونوة جمال دوبي: دور المنظمات الغير حكومية في حماية وترقية حقوق الإنسان "منظمة العفو أنموذجا"، مجلة القانون، ع07، ديسمبر 2016م.
10. حيمر صالح: شهادات بعض الفرنسيين عن جرائم الإستعمار الفرنسي بالجزائر إبان الثورة التحريرية من خلال جريدة "المقاومة الجزائرية"، مجلة الحقيقة، ع 36، د.ت.
11. سلامي هجيرة، يعيش محمد: الدور الإنساني للهلال الأحمر الجزائري أثناء الثورة التحريرية، مجلة العلوم الإجتماعية والإنسانية، الم 11، ع 02، 2021م.
12. شاطو محمد: واقع المعتقلين بأفلو أثناء الثورة التحريرية من خلال الأرشيف الفرنسي بآكس . آن . بروفانس، مجلة الناصرية للدراسات الإجتماعية والتاريخية، عدد خاص، 2012م.
13. شترة خير الدين: اللاجئون الجزائريون في تونس ودورهم في النضال الوطني الجزائري 1956-1962 النضال الكشفي أنموذجا، مجلة مصادر، الم 18،ع02، 2016م.
14. عسال نور الدين: المجتمع الدولي والتعذيب أثناء الثورة الجزائرية 1954-1962، مجلة العبر للدراسات التاريخية والأثرية، الم01، ع 02، سبتمبر 2018م.
15. عسال نور الدين: المواقف المختلفة من التعذيب الإستعماري الفرنسي أثناء حرب التحرير 1954-1960،مجلة الناصرية للدراسات الإجتماعية والتاريخية،عددخاص، ديسمبر 2012م
16. عسال نور الدين: جنود الرفض أثناء الثورة الجزائرية 1954-1962 من العصيان الى التمرد، مجلة العبر للدراسات التاريخية والأثرية، الم 04، ع 01، جانفي 2021م.
17. عيساوي محمد: الثورة التحريرية الجزائرية بين إستراتيجية التحضير وانعكاسات الإندلاع، مجلة العلوم الإجتماعية، الم 06، ع02، ديسمبر 2012م.
18. الفضه عبد المجيد: البعد الإنساني في الثورة التحريرية 1954-1962، مجلة المعارف للبحوث والدراسات التاريخية، ع 14، د.ت.

19. فكاير عبد القادر : الجزائريون في السجون والمعتقلات والمحتشدات ومراكز التعذيب أثناء الثورة التحريرية، مجلة الناصرية للدراسات الإجتماعية والتاريخية، ع09 ،2018م.
20. فكاير عبد القادر: التعذيب الفرنسي للجزائريين في السجون والمعتقلات من خلال كتاب "الثورة الجزائرية في الصحافة الدولية" للدكتور عبد الله شريط، مجلة الناصرية للدراسات الإجتماعية والتاريخية، عدد خاص، ديسمبر 2012م.
21. قبايلي هواري: مراكز التعذيب أثناء الثورة الجزائرية مزرعة أمزيان أنموذجا، مجلة الناصرية للدراسات الإجتماعية والتاريخية، عدد خاص، 2012م.
22. قندل جمال: المؤرخ بيار فيدال ناكي ودعم الثورة الجزائرية، مجلة الحوار المتوسطي، الم11، ع02، سبتمبر 2020م.
23. لوصيف موسى: هنري علاق والثورة الجزائرية النضال والمواقف، مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والإجتماعية، ع 06، ديسمبر 2015م.
24. محفوظ عاشور: دور المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إبان الثورة التحريرية الجزائرية1954-1962م، مجلة الساورة للدراسات الإنسانية والإجتماعية، الم07، ع02، 2021م.
25. محفوظ عاشور: نشأة الهلال الأحمر الجزائري ودوره في قضية الاسرى إبان الثورة التحريرية1957-1962م، مجلة الأكاديمية للدراسات الإجتماعية والإنسانية، ع13، جانفي 2015م.
26. محمدي محمد: اللجنة الدولية للصليب الأحمر وجهود الإغاثة الإنسانية لصالح المدنيين الجزائريين إبان الثورة التحريرية 1955-1962م، مجلة التراث،الم10، ع01، أفريل 2020م.
27. محمدي محمد: المنظمات الإنسانية الوطنية والدولية وجهودها في تحصيل الدعم الدولي لفائدة اللاجئين الجزائريين إبان الثورة التحريرية 1954-1962م، الهلال الأحمر الجزائري واللجنة الدولية للصليب الأحمر نموذجا، مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة، الم 04،

ع02، جوان 2019م.

28. محمدي محمد: الهيئات الإنسانية الدولية واهتماماتها باللاجئين الجزائريين خلال الثورة التحريرية الجزائرية 1955-1962، اللجنة الدولية للصليب الأحمر أنموذجا، مجلة الساورة للدراسات الإنسانية والإجتماعية، الم 06، ع01، أفريل 2020م.
29. مديني بشير: السجون والمعتقلات خلال فترة الإحتلال الفرنسي للجزائر،1830-1962، مجلة الحكمة للدراسات التاريخية، ع30، د.ت.
30. مقدر نور الدين: التعذيب الإستعماري في الجزائر خلال الثورة التحريرية بين المعطى القانوني والتعنت الإستعماري، مجلة الحكمة للدراسات التاريخية، الم02،ع03، جانفي 2014م.
31. مقدر نور الدين: المعتقلات الفرنسية في الجزائر خلال الثورة التحريرية، مجلة الآداب والعلوم الإنسانية، ع 10، د.ت.
32. مقدم فيصل: دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في الرقابة على مدى تنفيذ قواعد القانون الدولي الإنساني إبان الثورة الجزائرية، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، الم 13، ع 01، 2016م.
33. مقلاتي عبد الله: النشاط الإنساني للثورة الجزائرية بمراكز اللاجئين وأثره على العلاقات الجزائرية المغاربية" نشاط الهلال الأحمر الجزائري نموذجا، مجلة المعيار، ع04، 2003م.
34. نعرورة محمد: دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في الرقابة على تنفيذ قواعد القانون الدولي الإنساني، مجلة العلوم القانونية والسياسية، ع 08، جانفي 2014م.
35. ياحي محمد: سياسة التعذيب الإستعماري إبان الثورة التحريرية الجزائرية وتداعياتها المعاصرة، معاملة إدارة السجون للنزلاء الجزائريين، مجلة المصادر، ع13، د.ت.

ب. باللغة الفرنسية:

1. Ben Ahmed Mohamed : Pierre Gaillard, Un Humanitaire Dans La Guerre d'Algérie, L'Humanitaire Maghreb, Juin 2003.

2. Perret Françoise : L'action Du Comité International De La Croix-Rouge Pendant La Guerre D'algerie (1954-1962) ,Revue Internationale De La Croix-Rouge, Décembre 2004, Volume 86.
3. Perret Françoise,Bugnion Françoise: Entre Insurrection et Gouvernement : L'action Du Comité International De La Croix-Rouge Durant La Guerre d'Algérie (1954-1962), Revue Internationale De La Croix-Rouge, Volume 93, Septembre 2011 .
4. Stora Benjamin : Le Massacre Du 20 Aout 1955 : Récit Historique, Bilan historiographique, Historical Reflections, Volume 36, 2010.

ج. الملتقيات:

1. المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر: الدبلوماسية الجزائرية من 1830 الى 1962 دراسات وبحوث الملتقى الوطني الأول حول تطور الدبلوماسية، الجزائر، د.ت.

خامسا: المواقع الإلكترونية:

أ. منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر :

- منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر: القانون الدولي الإنساني، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف- سويسرا،2014م.

https://shop.icrc.org/icrc/pdf/view/id/205

- منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تعرَّفْ على اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاهرة- مصر،2016م.

https://www.icrc.org/ar/doc/assets/files/other/icrc_004_0790.pdf

ب. موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر:

https://www.icrc.org/ar

الملخص:

شهدت الثورة الجزائرية منذ اندلاعها عدة قضايا إنسانية استدعت تدخل منظمات وهيئات إنسانية دولية التي كان لها دور في التدخل والرقابة على كل أنواع الممارسات والإنتهاكات الإستعمارية وتقديم خدمات إغاثية للتخفيف من معاناة الجزائريين، خاصة بعد تزايد حالات القمع وعمليات الإبادة والتعذيب من طرف الإستعمار الفرنسي الذي كان بعيدا كل البعد عن مبادئ القانون الدولي الإنساني، عكس الثورة الجزائرية التي ظلت طيلة فترة نضالها التحرري وفية على الإلتزام بالمبادئ الإنسانية وإحترام القوانين الدولية.

الكلمات المفتاحية: الثورة الجزائرية، القانون الدولي الإنساني، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، إتفاقيات جنيف، جرائم ضد الإنسانية، المنظمات الإنسانية، الهلال الأحمر الجزائري.

Résumé:

Depuis son déclenchement, la révolution algérienne a été témoin de plusieurs questions humanitaires, qui ont nécessité l'intervention d'organisations et d'organismes humanitaires internationaux, qui ont un rôle d'intervention et du contrôle de tous les types de pratiques et violations coloniales, et à fournir des services de secours pour alléger les souffrances des Algériens, en particulier après l'augmentation des cas de répression, de génocide et de torture par le colonialisme français, qui était loin des principes du droit international humanitaire, Contrairement à la révolution algérienne qui, tout au long de sa lutte de libération, est restée fidèle à son attachement aux principes humanitaires et au respect des lois internationales.

Mots-clés : Révolution Algérienne, Droit International Humanitaire, Comité International De La Croix-Rouge, Conventions De Genève, Crimes Contre L'humanité, Organisations Humanitaires, Croissant-Rouge Algérien.